

الفصل الأول

العنف

ضد النساء

obeikandi.com

الفصل الأول العنف ضد النساء

أود أن أبدأ الحديث عن علاقة المرأة بالسلطة (وأقصد بالسلطة هنا كل ما يمكن أن يكون بيد المرأة من صلاحيات تمكنها من التصرف وفق ما تريده وما يحق لها ، أو ما يمكن أن تكون قد حُرِّمَتْه أو جُرِّدَتْ منه من الصلاحيات ، فأصبحت تتصرف وفق ما يُرادُّ لها ، وليس وفق ما تريد) .
وأكثر الأمور إثارةً للجدل ، وأكثرها تجسيدا للمعنى علاقة المرأة بالسلطة (وفق ما عرِّفَتْ به السلطة) هو موضوع : العنف ضد المرأة .
وأسجل هنا - وقبل أن أبدأ في مناقشة هذا الموضوع ، أحدث ما ظهر -
بلغتنا العربية - في صورة دراسة مترجمة عن العنف بصفة عامة ومن بين أشكاله العنف ضد النساء^(١) .

" يمكن استخدام وسيلة مختلفة من وسائل سلطة الإكراه والعقاب بهدف التجنى على الشرائح المحرومة في المجتمع ، وذلك عبر النكران العشوائي أو الإدارة المتحيزة لمصادر مفيدة يستحقونها ، وخير مثال على ذلك هو التصنيف غير المناسب للنساء المعنفات ، بأنهن " مصابات بوسواس المرض " و " عاجزات " وهستيريات ، وهذا يشرع عدم التدخل والعزلة ، والمعاملة الوظيفية ، والاهتمام العقابي ، ويقول للمرأة بأنها هي وليس المعتدى ، مصدر المشكلة ... إن التصنيف غير الملائم يخفض من قيمة العنف المرتكب بحق الضحية ، ولهذا التصنيف جانب معاكس من اللافعال ، ينكر معالجة العنف المرتكب لحق الضحية لأنه تم فعليا عزل الضحية عن العالم الأخلاقي ، وبالتالي ليس لها حق شرعي في

(١) - باربرا ويتمر ، الأنماط الثقافية للعنف ، ترجمة : د . ممدوح يوسف عمران ، نكويت :

المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، عالم المعرفة (٢٣٧) ، مارس ٢٠٠٧ ، ص ٧٩ -

طلب العدالة ، كما أن غياب سلطة تدعيم مطالب الضحية يُترجم إلى تسامح مع العنف ضد الضحية ، وإلى قبول الإيمان بشرعية مثل هذا العنف . هذا هو عنف الإذعان ، أى الاستسلام غير المباشر لشرعية العنف ، الذى يحول دون الخل الفعلى لصدمة العنف ، فهو يبقى الضحية معزولة عن الجماعة ودون وسيلة لاستعادة ثققتها بها ، وعضويتها فيها ، ويسمح باستمرار إعادة تمثيل بصدمة كسلوك اجتماعى مألوف .

إن مثال النساء المعنّفات يمكن أن يفسر عكس المسؤولية فى " لوم الضحية " حيث تدعم البحوث النظرة القائلة : إن الإساءة تنتج عن صراع حول القوالب النمطية للمرأة ، وليس من تاريخ العائلة ، أو أمراض النفس أو نواقص الشخصية . يتمثل هذا القالب فى دور إدارة التوتر الذى تلعبه الزوجات بالنسبة إلى أزواجهن . إن " الإحساس بالهوية الذكورية " فى أثناء العمل هو أيديولوجية البطل الأبوية الرأسمالية ، التى تعلّم الرجال أن يكتبوا العديد من مشاعرهم خاصة المشاعر المؤذية ، التى تسبب العزلة وتتصل بكون المرء تابعا فى سلسلة القيادة ؛ إذ ليس من مصلحة الرأسمالية الأبوية أن ينم التعبير عن هذه المشاعر ومعاجتها فى أثناء العمل ، أو ترجمتها إلى نشاط سياسى من قبيل مطالب اتحاد ، ولا يسمح بإضفاء الشرعية على مشاعر الشك بالنفس ، والخوف ، والقلق ، والخل ، والتوق للحنان والدعم العاطفى وهى شرعية تتعزز فى عمر مبكر من خلال وسائل الإعلام ، والمدارس والتفاعل العائلى ، ونتيجة ذلك ، لا يعرف الكثير من الرجال كيف يعبرون عن هذه المشاعر ، فضلا عن تحديدها .

غالبا ما ينتج عن التسلسل الهرمى للرؤساء فى أثناء العمل وجود مرؤوسين يلامون على الإزعاج أو المشاكل ، التى يعانى منها الرؤساء وفى الهرمية المنزلية ، أيضا ، غالبا ما يتوقع الرجال من زوجاتهم أن يلبن حاجاتهم العاطفية ، والجسدية ، والجنسية ، فكما يقول عضو فى برنامج الرجال المؤذين : وَجَدْتُ زوجتى كى تجعلنى مزهوّاً ، لماذا لم تحضرى عشائى بالطريقة التى أردت؟ إلى ما هنالك من مثل هذا الكلام أعتقد أن ذلك هو دورها الأساسى فى الكثير من

الأحوال - تغذيتي وتنشئتي عاطفيا ، وبعد مُضيّ فترة من الوقت أصبحت غير كفاء في الاعتناء بنفسى "

يميل الرجال المسيؤون الذين يفتقرون إلى المهارات العاطفية نحو دمج أية مشاعر مكبوتة في شعور واحد ليسوا مرتاحين لقبوله ، أو التعبير عنه مثل : "الغيظ" ، فتصبح توقعاتهم غير الواقعية ، أن تدير زوجاتهم التوتر الذي خلقوه بكتبتهم الخاص لمشاعرهم ، كما في القول : "عليها أن تعلم ما أريد عندما أريده ، ولا يتعين عليّ إخبارها" بالنتيجة ، لا تستطيع الزوجة تلبية المشاعر غير الواقعية للزوج ، فينفجر في سلوك عنيف ، ثم يختفى النزاع ، ويعيد تأكيد سيطرته على السبب المفترض لمشاكله : زوجته .

تصف زوجة معنفة تجربتها مع اغتصاب زوجها بالقول : " كان زواجنا قاسيا جدا كان زوجي أبويا لدرجة ؛ وشعر بأنه امتلكني مع الأطفال - أى أنى كنت ملكا له . ففي الأسابيع الثلاثة الأولى من زواجنا طلب أن أعدّه مثل إله ، وأعد كلامه مثل الإنجيل ، وإذا أراد الجنس ولم أردهُ ، فإن رغباتي لا تهتم ، ففي إحدى المرات ... لم أرده ، وتقاتلنا فعلا ، كان غاضبا بشكل شديد لأنى امتنعت ... قال : إننى زوجته ، وليس لدى أى حق فى أن أرفضه ... فما كان منه إلا أن ثبتنى للأسفل ، واغتصبنى " (**)

(***) لا أستطيع أن أمضى عن هذه النقطة دون تعليق ، إن دراسة عاطفية يجب أن تجرى حول : مدى الاختلاف في الرغبة في اللقاء الحميم بالزوجة عند الرجال ، والفرق بينه في ذلك وبين النساء" إنى أعتقد أن نتائج دراسة علمية لهذه المسألة من أهم ضرورات التثقيف الزوجي ، حتى لا تنشأ هذه المشكلات التي أشارت إليها الزوجة التي ذكرتها المؤلفة في المثال السابق ، وحتى لا يصل الأمر أن يأخذ الرجل حقه من امرأته بالقوة ، وأن يصل تكييفها للأمر على أنه (اغتصاب) وهى كلمة في المفهوم العام ، تعنى أن رجلا أتى هذا الفعل عنوة مع من لا تحل له . ولعل أهم ما يجب أن تضعه دراسة كالتى اقترحتها في حساباتها أن تلتفت إلى ما جاء في السنة النبوية من أحاديث حول هذه النقطة ، منها : [إذا دعا الرجل زوجته لحاجته ، فلتأته ، وإن كانت على التنور] (رواه الترمذى ، والنسائى ، عن طلق بن على ، وهو كذلك عند ابن حبان ، وأحمد ، والبيهقى وفى رياض الصالحين ، وهو حديث صحيح . ومنها أيضا [إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلتجب وإن كانت على ظهر قتب] (والقتب : هو الرُحْل الذى يوضع على ظهر الجمال ، مثل السرج للفرس ، والأكاف والبردعة للحمار - والحديث رواه البزار عن زيد بن أرقم ، وهو صحيح) .

غالبا ما يُستبدلُ غيظ الزوج بأنيب الضمير ، والسلوك المعبر عن الندم ، ويستمر هذا إلى أن يتصاعد التوتر، وتكرر الدورة ، مع تزايد في العنف . إن معظم الرجال المسيئين غيورون ، وينزعون نحو تملك زوجاتهم بشكل شديد ، وهم في حاجتهم إلى السيطرة عليهن (ومن هنا مشاكل الزوج) مستعدون لفعل أى شيء للاحتفاظ بهن ، بما في ذلك إقاعدهن وقتلهن . توضع أنظمة مراقبة لرصد كل نشاطات زوجاتهم .

يدعم هذا التحليل الدليل المقدم في برامج معالجة الأزواج المسيئين والزوجات المتأذيات ، وتبعاً لمسح للعنف ضد النساء أُجريت في كندا عام (١٩٩٣) ، فإن (٢٩٪) من النساء أو (٧٠٢) مليون من الزوجات اللواتي تزوجن أو عشن مع شركاء ، تعرضن لاعتداء جسدى أو جنسى من قبل شركائهن ، وقد عانت الكثيرات من هؤلاء النساء من إساءة عاطفية ، في حين أن أخريات عانين من الإساءة العاطفية ، دون عنف جسدى .

انسجاماً مع سيطرة النماذج الانحرافية لدى الرجال المسيئين تعرضت إحدى النساء لمشاكسة ، والتحرش ، والاعتداء ، بعد دلائل هيأها أظهرها لرجل مدة شهر، إلى أن سئمت من هجمات اللامتناهية وتورطت بتردد معه . ازدادت إساءته في السيطرة القسوى على وقتها وطاقاتها ، وعواطفها ، وفي إجبارها على قطع علاقاتها مع أصدقائها الشخصيين . بعد محاولاتها المتكررة الهروب ، قام بمشاكستها ، وضربها وتهديدها بقتلها هي وأفراد أسرتها . وكان الرجل المسيء حريصاً على تحاشي الإساءة في العلن ، فكان يضربها حيث لا تظهر آثار اللكمات . ثم أذعن للزواج منه ، وبعد شهر تعرضت لحادث سيارة ، كاد يودي بحياتها، نتج عن الحادث ارتجاج ، ووضوح متعددة ، وكسر في الركبة والرسغ ، وأذى داخلي ضخم . أبقته عملية شق الرغامى مدة أسابيع في العناية المشددة ، وبعد أيام من خروجها من العناية المشددة ، اغتصبها المسيء على فراش المشفى ، استمرت الإساءة النفسية ، والعاطفية والجنسية تسع سنوات ، حتى بعد حصولها على الطلاق ، وانتقالها إلى ولاية أخرى . تزوج المسيء ، وأخيراً أطلقت عليه

زوجته النار وأردته قتيلا(*) .

تعكس المسوغات التي يسوقها الرجال إنكارهم المسؤولية ولومهم الضحية : " لا أضرب زوجتي أبدا ، وإنما أرُدُّ عليها جسديا " . ينكر الرجال أن سلوكهم إجرامى ، وبدلا من ذلك فهم يبررونه : " لم يكن دون سبب ، تعرف ماذا أقصد؟ ، كانت تتصرف كالبغيضة تقريبا فى ذلك الوقت . أعتقد أنها أدركت ، ولو لمرة واحدة فى حياتها ، أن ذلك كان خطأها " صحيح ، يترك اللكم آثارا ، والصفعات أيضا كما أعتقد . أظن أن النساء تُرضُّ بسهولة أيضا . فالنساء ترتض بمجرد اصطدامهن بالباب " .

وكما تظهر إحدى الدراسات يبرر (٩٤٪) من الرجال الذين يتلقون الإرشاد بخصوص ضرب الزوجة ، عنفهم الجسدى بالادعاء بأن "أمرا ما" جعلهم " يفقدون السيطرة على أنفسهم " ، وهم فى لومهم للضحية يستخدمون مبررات " تقصير" زوجاتهم بحقهم على نحو ما - عدم الطبخ المناسب ، عدم التيسر لممارسة الجنس ، عدم الخضوع أو الصمت - كى يفسروا لماذا كانت الإساءة الكلامية للنساء ، وضربهن ، ولكمهن وركلهن ومهاجمتهن أمورا مقبولة فى حياتهم " ، ويعتقد بعض الرجال أن من حقهم الحكم على سلوك زوجاتهم وضبطه . لهذا يتميز العنف ضد النساء بتسلط وسيطرة ذكورية مفرطين ...

وجد فى مقارنة بين الاعتداء على النساء والمشاكل الأخرى لدى المعنفات أن النساء المظلومات يعانين نسبة أعلى من خطر الإدمان على المسكرات ، ومحاولة الانتحار ، والمرض العقلى ، وإساءة معاملة الطفل فقط بعد عرض تاريخ من الاعتداء ، وهكذا " يكون الضرب إطارا للأمراض النفسية ، وليس العكس " ،

(*) مرة ثانية أحتاج إلى التعليق العاجل ، ذلك أن المستشهد به فى هذا المثال : حالة شخص فرد لا تكفى أبدا لتعميم الصورة . ثم إنها رواية الزوجة المتأذية ، أى أنها شهادة من طرف واحد ، وأخيرا فإن المؤلفة لم تذكر لنا أى دليل على توثيق تفاصيل الحالة بالتفاصيل التى رُوِّيت بها . ليس هذا دفاعا عن الرجل ، ولا تبريرا للتصرفات ، ولكنها وقفة للفت الانتباه إلى طريقة عرض وجهة نظر فى دراسة علمية .

فالمرأة المعنفة ، والمعتدى عليها والمصنفة على نحو غير مناسب بأنها مريضة عقليا " تنتمي إلى الفئة " الشاذة " عن السلوك والقيم الاجتماعية المقبولة؛ هنا يتم تصور مرضها العقلي تبعا للمعتقدات الثقافية السائدة ، ومن ثم توضع المرأة خارج نطاق الحماية الأخلاقية للجماعة ، وتمثل تحديا لمعايير المجتمع . في حالة الاغتصاب يجرى التقليل إلى أدنى حد من شهادة المرأة المعتصبة ، ولا يكاد البوليس يعدونها موثوقة ؛ لأنها تناقض " الافتراض الذكوري المحبب القائل إن الشخصيات النسائية تنزع نحو الكذب " من هنا تُفَرِّزُ الشخصيات النسائية بَعْدَهُنَّ دَخِيَلَاتٍ يَقْوِضُنَّ "الحقيقة" والكياسة ، وبالتالي يقوضن أخلاقيات النظام ."

إلى هنا انتهى المقتطف الذي أحببت أن أبدا به تناول هذه القضية التي تثار دائما ، وتكاد تكون بندا ثابتا في كل اجتماع نسائي إقليمي أو دولي يناقش قضايا المرأة إن لم يكن البند الأول في جدول الأعمال .
ولقد بدأت بهذا المقتطف ، لعدة أسباب :

أولها : كونه نتيجة دراسة أكاديمية ، نشرت في العرب سنة (١٩٩٧ م) ، ونشرت ترجمتها في المنطقة العربية في (شهر مارس من عام ٢٠٠٧ م) . فهي حديثة بواقع تاريخي نشرها .

وثانيها : أنها تنفي اعتقادا سائدا أن العنف ضد النساء أمر يتعلق _ أو أنه يُعَلَّلُ _ بكون الرجل - الذي يعنف المرأة - شرقي الثقافة والمفاهيم إذ إن هذه الدراسة غربية الحدود : الجغرافية ، والبشرية .

وثالثها : بيان أن منطلقات الفهم في ثقافتنا الإسلامية تختلف اختلافا جذريا ، إذ أن التشريع - بجناحيه : القرآن الكريم والسنة - يضبط الأمر ويقنن للعلاقات الكريمة بين طرفي العلاقة - الرجل والمرأة- ، ولا ينفى هذا بالطبع أن الناس يتظالمون ، وإن كانوا مسلمين يعرفون شرع الله وبيان رسوله - صلى الله عليه وسلم - في المسألة .

ومن الطريف أن تكون الشكوى من التعرض للعنف ثنائية الجانب بمعنى

أن يشكو الرجال من التعرض للعنف ، كما تشكو النساء ، وأعرض هنا هذه الإحصائية :

" أشارت دراسة نشرها المعهد الوطني للإحصاء والدراسات الاقتصادية في فرنسا ، أن الرجال يتعرضون للعنف البدني على الملأ وفي الأماكن العامة ، أكثر من المرأة التي تتعرض للعنف الزوجي أو اللفظي من الرجال لكن داخل المنزل .
" وأظهرت الدراسة أن فرنسا واحدا من بين كل عشرة فرنسيين فوق (١٤) عاما تعرّض للعنف مرة ، أو أكثر من مرة على مدى العامين الماضيين . وبخاصة في إطار مشاحنات ، أو اعتداءات بدنية ، أو سرقة بالإكراه .
وتتعرض المرأة الفرنسية في سن (٢٠ - ٥٠) عاما لاعتداءات عنف من جانب الرجال أكثر من أي فئة عمرية أخرى ، ويكون ذلك من خلال العنف الزوجي .

" وأوضحت الدراسة أيضا أن (٩٪) من الرجال ، (١٥٪) من النساء يشعرون بعدم الأمان في الأحياء التي يقيمون بها ، وأن النسبة ترتفع في المدن عنها في الريف .

أما بالنسبة إلى المرأة فإن (١٢٪) تقريبا من النساء يشعرن بانعدام الأمن داخل المنزل ، مقابل (٥٪) من الرجال " (*).
(انتهت الإحصائية) .

وكم رجوت لو أن هذه الدراسة توسعت فأجابت عن الأسئلة الآتية :

١- هل هناك علاقة بين تعرض الرجل للعنف خارج المنزل وبين تعرض المرأة للعنف داخله؟

٢- هل الرجال الذين يتعرضون للعنف خارج المنزل هم أنفسهم الذين يتعرض زوجاتهم (منهم) للعنف داخله؟

(*) صحيفة القبس الكويتية ، العدد (١٢١٢٧) ، بتاريخ : (٢٠٠٧ / ٣ / ٩ م) بعنوان : الرجل يتعرض للعنف خارج المنزل ، والمرأة داخله .

٣- وإذا كانت الإجابة عن السؤال الثنى بنعم (كلياً أو جزئياً) فهل يعنى هذا أن الرجل الذى يتعرض للعنف خارج المنزل ولا يقدر على الانتصاف لنفسه، ينفّس عن قهْره بردة فعل عدوانية ضد زوجته؟

٤- وفيما يخص الجزئية الأخيرة من الإحصائية عن عدم شعور (١٢٪) من النساء بانعدام الأمن داخل المنزل ، مقابل (٥٪) من الرجال ، هل افتقاد الرجال للأمن مرجعه إلى توقع عدوان من الخارج ، أم من نسائهم؟

لو أن الدراسة المشار إليها زودتنا بإجابات وإحصاءات عن هذه الأسئلة، لألقت أضواءً هامةً على جوانب من أسباب ظاهرة العنف ضد النساء كما تُسمّى . ولا أنسى هنا أن أكرر ما سبق أن أشرت إليه من أن هذه الدراسة تمت فى الغرب ، وفى المجتمع الفرنسى الذى يشتهر برقة ناسه ورومانسيتهم ، وهو ما يدحضُ القول بأن الثقافة الشرقية (ومكوناتها الدينية بوجه خاص) لها دخل كبير فيما يُدعى أنه يتفشى فى المجتمعات المسلمة من عنف ضد النساء .

فى مقال بعنوان (القضاء على حصانة مرتكبي العنف ضد المرأة) كتبت نائبة المدير التنفيذى لبرنامج الأغذية العالمى (شىلا سيسولو) بمناسبة (يوم المرأة العالمى) ، تعرض لواقع العنف ضد المرأة وصوره وأسبابه ، وكيفية مواجهته - ما يمارس منها فعلاً ، وما لا يزال فى طور الاقتراح - تقول :

" كانت (آن) تعيش حياةً طيبة - بعد أن تخرجت من الجامعة بشهادة فى العلوم الزراعية - مع زوجها الذى يعمل بتجارة الذهب والماس . كانا يعيشان مع أطفالهما فى منزل مؤلف من أربع غرف فى مدينة (يوكافو) على الحدود الشرقية لجمهورية الكونغو الديمقراطية . لكن هذه الحياة الهائلة صارت جزءاً من الماضى ؛ فقد اضطّر زوجها إلى السرار إنقاذاً لحياته ، وبعدها قام خمسة جنود حكوميين كانوا يبحثون عنه باغتصابها ، وقبل مغادرة المنزل قالوا إنهم سيقتلونها عندما يعودون .

لم تنتظر (آن) بل أخذت أطفالها ، وفرتُ بحثاً عن الأمان ، ولكن قبل أن تجده ، أوقفها كمين من المتمردين ، تحرشوا بها جنسياً مستخدمين زجاجات

فارغة . وفى نهاية عذاباتها ، وصلت إلى مخيم للاجئين ، حيث تعيش حاليا فى بيت من الطين مع أطفالها التسعة منذ عام مضى .

" قصة (آن) من القصص المألوفة ، فالوجوه قد تتغير ، والتفاصيل قد تتنوع ، واللغة التى تروى بها هذه القصص قد تختلف ، إلا أن هناك على الدوام عاملا مشتركا ، ألا وهو العنف الذى يستهدف النساء ، والفتيات بصورة خاصة .

" ويمكن أن نجد العنف ضد المرأة فى كل بلد وكل قارة ، ولكن فى البلدان النامية التى تعاني من صراعات ، يكون العنف تجاه النساء أمرا شائعا . ولا يهتم مرتكبهه بعمر أو حالة الضحية ، فهم يفكرون فقط فى أن ضحاياهم إناث .

" وتكون النساء والفتيات هدفا لأعمال العنف بشكل متعمد ، فى القرى أو المجموعات العرقية التى تتعرض لهجوم ، ففى أثناء الحرب الأهلية فى ليبيريا ، التى دامت (١٤) عاما تم اغتصاب (٤٠ ٪) من مجموع الإناث ، ويعانى ما

يقارب نصف النساء الليبيريات حاليا من إصابات مستديمة من جراء العنف ، والأشياء التى استخدمت ضدهن ناهيك عن الأزمات النفسية . وتحصل الكثيرات منهن على رزقهن بالوسيلة الوحيدة التى باتت لديهن - المتاجرة

بأجسادهن ، والتى تجعلهن عرضة لمزيد من العنف ، وتزيد من فرص إصابتهن بأمراض مثل فيروس نقص المناعة (الإيدز) .

" ويجرى استخدام الاغتصاب أو التعذيب ، أو العبودية الجنسية بصور منتظمة لقمع المجتمعات ، وترهيبها ، وزعزعة استقرارها فى جميع أنحاء العالم ، من هايتى مرورا بجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى ميانمار ، وأثناء الحرب

الطويلة والدموية فى سيراليون ، جرى اختطاف آلاف النساء والفتيات اللواتى لم تتجاوز أعمار بعضهن السابعة وذلك للمتاجرة بهن جنسيا ، وتم إجبار أخريات على العمل كمجنندات لكى يمارسن القتل ، ويرتكبن الجرائم الفظيعة ، وقد

اضطرت كثيرات منهن إلى القيام بالعمىين معا .

" ومن المحزن أن العنف ضد النساء والفتيات لا يقتصر على أوقات الحرب . بل إنه ، بالنسبة إلى فتيات كثيرات ، يبدأ من ساعة ولادتهن بقتل الأطفال

الإناث ، أو بتشويه أعضائهن التناسلية (الختان) ، بمعدل (٦) آلاف فتاة كل يوم ، وهذه ممارسة موجودة في الكثير من أجزاء العالم ولكن بصورة خاصة في أفريقيا . وكثيرا ما تكون التحربة المبكرة نذيرا بسلسلة طويلة من الإيذاء والانتهاكات . ففي فترة معينة من حياتها تكون واحدة على الأقل من ثلاث نساء قد عانت من الأذى الجسدى أو الجنسى كالزواج القسرى فى سن الطفولة ، والاختطاف للمتاجرة بهن ، والبغاء القسرى ، والتمييز فى النواحي القانونية ، واستغلال الأراامل ، وإذا كن حوامل أو صغيرات جدا ، فإن خطر التعرض لهجمات شديدة ومستديمة ومتكررة يكون أكبر .

" ويصير السؤال المحتوم هو كيف أنه بعد سبع سنوات من بدء الألفية الجديدة، ومع بلوغ البشر هذه القمم الشاهقة فى العلوم والتكنولوجيا والتفكير العقلانى ... كيف تستمر هذه الانتهاكات البشعة والبدائية من دون أن تلوح لها نهاية فى الأفق؟ إن إنهاء العنف ضد المرأة يعنى أيضا إنهاء حصانة أولئك الذين يرتكبونه ، ومع ذلك ، وفى كثير من الأماكن يتجول المعتصبون ، ومسيئوا المعاملة بحرية ، ومن دون عقاب أو نقد ، ولتغيير ذلك ، ولأنه يجب أن يتغير ، فإن المجتمعات يجب أن تتغير ؛ ويتعين أن نقوم بالنظر جيدا فى الأعراف السياسية والاقتصادية والديانات إضافة إلى الصراعات الدائرة ، وتوظيف معارفنا من أجل نشر وغرس مبدأ رفض العنف ضد الفتيات والنساء، ويتعين القيام بمبادرات موجهة خصيصا لحماية حقوق النساء وأجسادهن ، ومستقبلهن ، وتشجيع المبادرات القائمة حاليا .

" ولكن الأشد أهمية هو أن العوامل التى تساهم فى العنف ضد المرأة كالفقر والجهل والجوع ، ينبغى اقتلاعها من جذورها ، والقضاء عليها .

ويعمل برنامج الأغذية العالمى على تحقيق هذه الغاية ، فالممارسة التى درج عليها منذ أمد طويل والمتمثلة فى وضع المعونات الغذائية مباشرة فى أيدي النساء ليس فيها تمكين لهن فحسب، بل إنها أيضا تساعد على ضمان أن تصل المساعدات الغذائية إلى من هم فى أشد الحاجة لها كما بينت التجربة ، ويقدم

البرنامج المعونات الغذائية مقترنة بتدريب الفتيات والنساء وتعليمهن ، ففي بنجلاديش تتم توعية النساء بحقوقهن كما أنهن يتعلمن مهارات من شأنها أن تجعلهن أقل احتياجا ، وبالتالي يقل احتمال أن يضطررن إلى المتاجرة بالجنس .
 " وفي ليبيريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية يقدم برنامج الأغذية المساعدات للنجيات من سوء المعاملة الجنسية ، الأمر الذي يتيح لهن البقاء في المستشفيات طوال المدة اللازمة لاسترداد عافيتهن كاملة ، وفي أفغانستان وغيرها تتلقى الفتيات اللواتي يواظبن على الذهاب إلى المدرسة لعدد محدد من الأيام وجبات مدرسية ، وكذلك حصصا غذائية لأخذها إلى المنزل من أجل أسرهن ، فالتعليم يساعد الفتيات والأولاد على الانعتاق من شرك الفقر والجهل ، حيث يعيش العنف الجسدي .

ويمكن ، بمساعدة ودعم المجتمع الدولي ، تحميل الحكومات المسؤولية عن سياساتها وممارساتها الموجهة ضد حماية النساء ، ويمكن تنسيق جهود المنظمات النسائية المحلية والشرطة أو قوات الأمن ، ولكن الأهم هو تغيير الأنماط السلوكية ، فهناك استسلام مؤسف تجاه العنف ضد المرأة يسود على نطاق واسع ، ومفاده أن هذه " أمور تحدث " ولكن ذلك الموقف يعنى ببساطة القبول بحدوث " هذه الأمور " . إن الاستسلام لواقع مرّيعزز حصانة المرتكبين ، ويؤدى إلى تعريض مزيد من النساء والفتيات للخطر ، نعم إن هذه الأمور تحدث ، ولكن لا داعى لأن تحدث بل ينبغى ألا تحدث ، وقد آن الأوان للعمل من أجل تحقيق هذا الهدف " (*) .

أما (آن م فييمان) المديرية التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة " اليونيسيف " فقد صرحت " بأن العنف الموجه ضد المرأة والفتاة ، ليس إلا واحدا من أكثر أشكال عدم المساواة تطرفا . . وقالت فى بيان لها - بمناسبة الدورة الحادية

(*) شيلا سيسونو، العنف ضد المرأة : موجهة لإفلات من نعقاب ، صحيفة خيبة سندية

والخمسین للجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة ، وفي إشارة إلى تيوم الدولي للمرأة الذي يحتفل به في (٨ مارس) : "إننا رغم التقدم مازلنا نعيش في عالم لاتزال ملايين البنات فيه خارج المدارس ويستخدمن في أعمال استغلالية ، ويخضعن للاتجار بهن ، ويتعرضن لفيروس نقص المناعة البشرية (الإيدز) ، ويُسْتَهْدَفْنَ بالعنف الجنسي .

وشددت (فينمان) على الصلة الواضحة بين التمييز ضد الفتاة والمرأة من ناحية ، والعنف من ناحية أخرى ، ووجهت الاهتمام إلى العنف الجنسي الذي يرتكب في حالات الصراع المسلح ، والاتجار وبعض الممارسات من قبيل القتل انتقاما للشرف ، وجرائم المهور والزواج المبكر ، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث " الحتان " .

وأضافت : " في الكثير من البلدان والمناطق ، تقابل محنة الفتاة بالإهمال أو الإنكار ، وهذا يترك الفتاة للمعاناة؛ في صمت ، ويكون له تأثير مدمر على رفاه الأسر والمجتمعات .

وأوضحت (فينمان) أن التعليم أمر أساسي في التصدي للتمييز والعنف ضد الفتاة ، والمساعدة على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وذكرت أن التنمية الاقتصادية تقوى في البلدان التي يتعلم فيها كل من البنات والأولاد ، مشيرة إلى أن الحاجة إلى التعجيل بالجهود المبذولة لمساعدة على ضمان ذهاب البنت إلى المدرسة ، وقدرتها على التعلم والدراسة في أجواء آمنة . " (*) (=) .

ما الذي أجمعت عليه الأقوال في النماذج التي سقتها وهي إما دراسة أكاديمية أو ما يشبه التقرير لمسؤوليات تنفيذيات في مؤسسات معنية بالفعل بشؤون المرأة وقضاياها؟

(*) يشار إلى أن (اليونيسيف) تعمل في (١٥٥) بلدا وإقليما من أجل مساعدة الاطفال على البقاء على قيد الحياة والنماء، من الطفولة المبكرة ، حتى نهاية فترة المراهقة .

(=) - آن م . فينمان ، العنف ضد المرأة من أشد أشكال عدم المساواة تطرفا ، صحيفة القبس الكويتية ، العدد (١٢١٢٦) ، في (٧ / ٣ / ٢٠٠٧) .

- ١- أن العنف ضد الفتيات والنساء واقع يتكرر كل يوم ، ويمثل ظاهرة حادة .
- ٢- وأنه - وإن كان يحدث فى كل بلدان العالم - أشد بروزا وظهورا وحدة فى البلدان الواقعة جنوب أفريقيا فيما وراء الصحراء ، وكذلك فى جنوب وغرب آسيا .
- ٣- وأنه أشد حدة - بل ويستخدم أداة للترويع والقهر - فى البلدان التى تعاني من الحروب الأهلية ، والتمييز العرقى .
- ٤- أن العنف ضد الفتيات والنساء يأخذ الصور والأشكال الآتية :
 - (أ) -العنف الجنسى ممثلا فى التحرش، والاعتصاب والمتاجرة بأجسام المتعرضات للعنف ، مع إيقاع الإيذاء البدنى والنفسى العنيف عليهن فى أثناء ذلك .
 - (ب) العنف الجنسى ممثلا فى التصرفات الأسرية القائمة على تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (فيما يَرَيْنَ) من خلال عملية الختان .
 - (ج) القهر الاجتماعى بممارسة العنف ضد الفتيات بإكراههن على الزواج المبكر، أو الزواج القسرى .
- ٥- أن الفقر وشدة الاحتياج من أهم عوامل تعرض النساء للعنف الجنسى ، والاستمرار فى ممارسة الجريمة بعد وقوع الاعتصاب ، سعيا وراء ضرورات الحياة .
- ٦- وأن هذا العنف - رغم شدة قسوته- ينظر إليه - فى مواطن حدوثه - على أنه " أمور تحدث " ، الأمر الذى يعرب عن عدم مبالاة ، أو تواطؤ ، أو عن استسلام للواقع المرير بدلا من السعى إلى تغييره .
- ٧- وأن الموقف المعبر عنه فى الفقرة السابقة يشجع المرتكبين للعنف على الاستمرار فى ممارسته ، ماداموا لا يتعرضون بسبب ارتكابهم له إلى المساءلة .
- ٨- وأن استمرار حدوث هذا العنف بهذه القسوة ، وبهذه الاستمرارية بعد مرور سبعة أعوام على بدء الألفية الثالثة وفى ظل ما وصل إليه العالم من تقدم علمى وتكنولوجى وتفكير عقلانى ، أمر لا يمكن فهمه ، كما لا يمكن - فى الوقت ذات- السكوت عنه .
- ٩- وأنه وإن كانت هناك منظمات ومؤسسات (الغذاء العالمى اليونيسيف،

وغيرهما) تسعى بوسائلها إلى تدارك ، وجبر آثار هذا العنف القاسى ، إلا أن الأمر يحتاج إلى استنفار جهود كل المنظمات والجمعيات والهيئات - الرسمية والأهلية - التى تهتم بشؤون المرأة- من أجل عمل ما هو أكبر تأثيراً فى وقف هذه الظاهرة، تمهيدا لاختفائها إن أمكن .

١٠- وأن الفقر والجهل هما المعينان الأكبر على استمرار هذه الظاهرة ، ومن ثم فإن التنمية الاقتصادية (بالتدريب المهنى أو إيصال المساعدات المادية والعينية إلى المتضررات) والتعليم هما السلاحان الفاعلان فى مواجهة هذا العنف ضد المرأة .

وبقى أن أسجل - عند هذا الحد من المتابعة للمسألة :

١- أنه لا دخل للتدين فى حدوث مثل هذا العنف (كما ألمحت إلى ذلك الدراسات والآراء الشخصية) . فليست هناك شريعة إلهية إلا وتوصى بالرفق عموماً ، وبالنساء خصوصاً ، ويكفى أن نذكر هنا قول الرسول محمد - صلى الله عليه وسلم - «استوصوا بالنساء خيراً» (**).

٢- وأن عادة الختان (وإن كان تطبيقها بصورة الشائعة مؤذياً إلا أنها من وجهة نظر الدين ، مكرمةٌ للفتاة ، وحينما رضى النبى - صلى الله عليه وسلم - استمراره ، فإنه بيّن فيه بياناً بالغ الوضوح فى الأثر ، والكيفية بقوله لمن تمارس هذا العمل : «اخفضى ، ولا تنهكى ، فإنه أنضر للوجه وأحظى عند الزوج» (**).

(*) جزء من حديث صحيح رواه البخارى ومسلم فى صحيحيهما ، عن أبى هريرة ، وبقيّة الحديث «فإن المرأة خلقت من ضلع ، وإن أعوج شئ فى الضلع أعلاه ، فإن ذهب تقيمه كسرتة ، وإن تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء خيراً» .

(**) الخطاب لام عطية الأنصارية : وكانت تمارس ختان الإناث قبل الإسلام ، فلما كانت البعثة المحمدية الشريفة امتنعت عن فعله (يقال لها - صلى الله عليه وسلم هذا القول : أى إذا خنت المرأة فـ (لاتنهكى) أى لا تبالغى فى ستقصاء محل الختان بالقطع ، بل أبقى بعض ذلك الموضوع . والحديث صحيح ، رواء الطبرنى فى الكبير ، والحاكم فى المستدرک ، عن الضحاك بن قيس .

وأسوق الواقعة التالية (*) ، مثالا على نوع من العنف ، يمكن أن نسميه (عنف الاستخدام ، أو استرقاق الاستخدام) وهي وإن مثلت حالة فردية غير قابلة للتعميم إلا إذا قامت على ذلك الأدلة ، فهي كذلك لا تنشر هنا بقصد التشهير بأحد (لذا سأحذف منها الأسماء والبلدان) ، لكنها تذكر من باب كونها دليلا شاهدا على أن الله يوصي بالرحمة ، ولكن الناس يتظالمون (حين يدفع العوز بعضهم إلى دفع بناتهم إلى الاسترقاق الخدمي ويدفع الغنى البعض الآخر إلى الطلب ، ثم الاستعباد والاسترقاق ، وأكل الحقوق) كما أنها تقوم شاهدا على وجوب أن يجد القانون طريقه للانتصاف لمثل هذه الحالات متى وصلت إلى علمه ، وتدلل في ذات الوقت على كيفية تعامل بعض المجتمعات مع أمثال هذه الحالة .

" حكم على زوجين من مدينة (إيفراين) اعترفا بتهمة فتاة في العاشرة من العمر بالدخول إلى السجن الفيدرالي ، ودفع مبلغ (٧٦) ألف دولار يدينون بها كأجور متأخرة لها .

وأصدر القاضى (جيمس فالينا) رئيس محكمة (سانتا) بولاية (كاليفورنيا) حكما على (.....) بالسجن لمدة ٣٦ شهرا وعلى زوجته السابقة (.....) بالسجن لمدة ٢٢ شهرا ، وهما أيضا .

وبعد انتهاء المحاكمة ، اعتقلت عناصر دائرة الهجرة الأمريكية الزوجين بتهمة البقاء فى البلاد بموجب تأشيرة زيارة منتهية الصلاحية .

وذكرت صحيفة (لوس أنجلوس تايمز) أن (.....) ٤٦ عاما و (.....) ٤٣ عاما سيظلان فى عهدة دائرة الهجرة إلى أن ينقلا إلى السجن الفيدرالي حيث سيسلمان إلى دائرة السجون والإصلاحات الفيدرالية وأضافت الصحيفة أنه

(*) الحادثة كما نشرتها العربية نت فى عدد يوم الخميس (٢٦ من أكتوبر ٢٠٠٦م - ٤ من شوال

سَيُصار إلى ترحيل الزوجين فور انتهائهما من تنفيذ الحكم .

وقال نائب المدعى العام (ريرت كينان) أن (.....) و (.....)
 وَضَعَا في صندوق أمانات المحكمة مبلغ (٨٠) ألف دولار قبل صدور احكم
 بحقهما ، وهو ما يكفي لدفع الأجر المستحق للفتاة . وقال : " هذا هو الشيء
 الجيد في القضية . المال موجود للفتاة " . والمبلغ يمثل ما كان يجب أن تتقاضاه
 الفتاة لعملها لدى الزوجين وأولادهما الخمسة لمدة سنتين
 واكتُشِفَتْ ورطة الفتاة التي أصبحت اليوم في السادسة عشرة من عمرها ،
 عندما أبلغ أحد الوشاة بالقضية إلى مكتب دائرة رعاية شؤون الأطفال في مقاطعة
 أورانج في العام (٢٠٠٢) .

وكشفت التحقيقات التي قام بها العملاء الفيدراليون التابعون لدائرة
 الهجرة ، وشرطة مدينة (إيرفاين) أن الزوجين استقدا الفتاة إلى الولايات
 المتحدة عام (٢٠٠٠) عندما كانت لا تزال في العاشرة من عمرها .
 وإلى جانب إجبارها على العمل لمدة (١٦) ساعة يوميا ، اعترف الزوجان
 بأنهما كانا يضربانها ، ويصرخان بوجهها في بعض الأحيان وقال المدعى العام :
 إن عائلة الفتاة الفقيرة في (.....) وافقت على أن تعمل ابنتها لدى الزوجين
 لمدة عشر سنوات مقابل (٣٠) دولارا شهريا .

وبعد أن انتزعت الفتاة من حضانة (.....) و (.....) منحتها دائرة رعاية
 شؤون الأطفال الأمريكية بطاقة إقامة دائمة في الولايات المتحدة بناء على طلب
 المقاطعة ، وتعيش اليوم في عهدة عائلة ، وتتابع دروسها في إحدى ثانويات
 المقاطعة ، وتمارس لعبة كرة القدم "

● انتهى سرد الصحيفة للواقعة ..

ومع أني أكرر أنها واقعة فردية ، لا تصلح لأن يؤسس عليها حكم عام ، إلا
 أني أقف من تفاصيلها على الآتي :

١- أن الفقر (وهو أحد أطراف تالوث : الفقر/ الجهل/ العنف) كان باب ولوج
 الأسرة إلى هذه الهاوية التي وقَّعت فيها صك عبودية طفلتها مدة عشر

سنوات نظير (٣٠) دولارا فى الشهر وهو وإن كان مغريا لأسرة فقيرة ، إلا أنه ظلم فاحش أن يُدفع ثمنا لاسترقاق طفلة .

٢- أن الزوجين (رغم أنهما يعيشان فى مجتمع من بلدان العالم الأول كما يسمى - كان يظلمان الفتاة ظلما قاسيا) العمل لمدة ١٦ ساعة يوميا ، الضرب والصراخ فى الوجه، عدم دفع الاستحقاقات) .

٣- أن المجتمع لم يخل ممن عاينَ هذا الظلم فأبلغ عنه ، فلما صار فى دائرة علم السلطة تتبعته حتى طالت يد العدالة الجانبيين فاقترضت منهما، وضمنت للفتاة حقوقها المالية كما قدرتها لا كما اتفق الوالدان عليها مع الظالمين ، رغم علم المدعى العام بمقدار ما اتفق عليه الوالدان معهما .

٤- أن الهيئات هناك رأت ألا تُردَّ الفتاة إلى أسرة سبق أن باعتهما كما رأت ألا يستمر عذابها فأعطتها بطاقة لإقامة دائمة وعهدت برعايتها إلى أسرة (لا شك أنها تضمن رفقها بالطفلة) وهاهى طالبة بالتعليم الثانوى ، وتمارس لعبة كرة القدم .



العنف ضد النساء

**الصرخة المدوية في كل اجتماع نسائي ، ومن كل مسؤول في
مؤسسة تهتم بشؤون الطفولة والمرأة ..**

ولعل مادة هذا التقرير (*) أكبر دليل على صدق القول السابق ..
" بقدر من التركيز على مكافحة العنف والتمييز بحق النساء انطلقت
الاحتفالات بمناسبة اليوم العالمي للمرأة (الخميس ٨-٣-٢٠٠٧) في مختلف
أنحاء العالم ، بينما أعلنت الأمم المتحدة أن العنف بحق النساء والفتيات مستمر
في جميع القارات ، والدول ، والثقافات .
" ففي السعودية حيث تبذل جهود حكومية واجتماعية مكثفة لحماية المرأة
ضد الظواهر السلبية الشاذة ، أشارت آحر الإحصائيات إلى أن عدد حالات
الهروب المسجلة بمؤسسات رعاية الفتيات في المنطقة الغربية منذ شهرين تقدر بـ
(٩٤) حالة ، حيث سجلت مكة المكرمة (٣٦) حالة وجدة (٤١) حالة ،
والطائف (٩) حالات ، وفي تبوك حالتان ، ومثلهما من الجموم ، وحالة واحدة
من المدينة المنورة ، والقنفذة ، وأملج ، إلى جانب حالة محولة من الرياض ،
بحسب تقرير أعدته الصحفية (صفاء الشريف) ونشرته صحيفة (الوطن)
السعودية اليوم .

وحذر الاستشاري الاجتماعي (د. خالد باحاذق) من ظاهرة زنا محارم ،
والتحرش الجنسي ، مشيراً إلى أنه استقبل بعيادته الخاصة أكثر من (٢٠) فتاة
تعرضت لتحرش جنسي إما من الأب ، أو من الأخ ، وهو ما يعتبره مؤشر خطيراً
لظاهرة اجتماعية يجب السعي إلى مواجهتها بشكل أكبر مما هو عليه الحال اليوم "

(*) العربية نت ، الخميس (٨ من مارس ٢٠٠٧ - ١٨ من صفر ١٤٢٨هـ) بعنوان : السعودية :
هروب ١٩٠ فتاة خلال شهرين بسبب العنف والتحرش . يوم المرأة : العالم يخفق في كبح
استغلال النساء ووقف العنف ضدهن .

" وتابع (باحاذق) إن أكثر الأسباب هي قسوة الوالدين ، أو أحدهما والتحرش الجنسي من أحد الأقارب أو المحارم ، ثم رفقاء السوء ، والفقير والجهل ، والقنوت الفضائية الهابطة ، وضعف الوازع الديني ، وعنف زوجة الأب ."

" في أماكن أخرى من العالم ، يتوقع التركيز على مكافحة العنف والتمييز بحق النساء ، خلال الاحتفالات التي تجرى الخميس ، بمناسبة اليوم العالمي للمرأة في مختلف أنحاء العالم ، وينتظر أن تشهد الاحتفالات باليوم العالمي للمرأة تركيزاً على مكافحة التمييز بحق النساء .

" وستجرى فعاليات رمزية من البرازيل ، حيث ستقوم مزارعات (حركة عمال الريف بدون أراضي) باحتلال المزارع رمزياً ، أما في باكستان والأردن فيتم التركيز على جرائم الشرف .

" وفي أفغانستان حذرت الأمم المتحدة بمناسبة الثامن من آذار / مارس من العراقيل التي تلقاها المرأة في مجالى الصحة والتربية ، وما زال الزواج القسرى ممارسة واسعة الانتشار ؛ حيث تفيد الأرقام الحكومية أن (٤٣٪) من النساء اللاتي تزوجن خلال عام (٢٠٠٣) لم تتجاوز أعمارهن الثامنة عشرة .

" وأعلن أمين عام الأمم المتحدة (بان كى مون) الأربعاء ، أن العنف بحق النساء والفتيات لم يتراجع في مختلف القارات والدول والثقافات ، ولا تزال الأرقام مثيرة في هذا المجال "

" وفي ماليزيا تضاعف عدد عمليات الاغتصاب ست مرات ، وبلغ (٢٣٤١) حالة خلال (٢٠٠٦) بدلاً من (١٢١٧) عام (٢٠٠٠) وتقل أعمار الضحايا عن الخامسة عشرة .

" وأعلنت (شهرزاد جليل) وزيرة النساء ، والعائلة ، والتنمية الاجتماعية أن النساء اللواتي تعرضن منذ وقت طويل جداً للضرب والاعتصاب ، كن يعتقدن أنهن المذنبات .. لكن لا بد أن أقول بقوة إن العنف لم يكن أبداً جزءاً من ثقافة ماليزيا ؛ حيث أغلبية السكان من المسلمين .

" وفي اليابان أفادت الشرطة أن أعمال العنف العائلية ازدادت بشكل كبير

خلال ٢٠٠٦ ، وأنها أحصت (١٨٢٣٦) حالة عنف عائلي ، أى بارتفاع (٨٪) مقارنة بالسنة الماضية فى أعلى نسبة منذ (٢٠٠٢) .انتهى .

● ويفيد تقرير جاء من جنيف :

" نددت منظمة الصحة العالمية الأربعاء ٧-٣-٢٠٠٧ عشية يوم المرأة العالمى ، بالعنف الذى تتعرض له النساء، مؤكدة أن واحدة من أصل خمس إناث تقع ضحية العنف الجنسى قبل بلوغ سن الخامسة عشرة .

ولفتت المديرية العامة لمنظمة الصحة العالمية (مارغرت شان) فى بيان ، إلى أن امرأة من أصل خمس تؤكد أنها تعرضت للعنف الجنسى قبل سن الخامسة عشرة ، مما ينتج عنه انتكاسات سلبية على صحتها خلال السنوات التالية .

وأضافت : " إن العنف الذى يمارس من قبل الشريك ، هو العنف الأكثر شيوعا ، فى حياة النساء ، أكثر من الاعتداءات أو عمليات الاغتصاب التى يرتكبها غرباء أو معارف " مشددة على أثر نتائج هذه الممارسات على الصحة .

ففى العام ٢٠٠٦ ، تبين أن ١٤٪ من الأشخاص الذين يحملون فيروس الإيدز فى أفريقيا جنوب الصحراء هم من الشابات .

وعبرت المديرية العامة لمنظمة الصحة عن أسفها لأن احتياجات النساء فى مجال الصحة " لا تحظى بالانتباه الذى تستحقه " . وكل عام يموت أكثر من نصف مليون منهن إثر مضاعفات مرتبطة بالحمل والولادة وهو رقم لم يتغير مطلقا منذ عشرين سنة - على حد قولها(*) .

يبدو أن مسلسل العنف ضد النساء لا نهاية له ، بل إن وتيرته ترتفع وتعلو ، أم أنه كان كذلك دائما ، ولكن النشر عنه هو ما أظهر ضخامته !!؟

ولأن الوقائع المنشورة بأسماء أصحابها ، وفى مصادر النشر العلنة تكون دليلا أقوى وأصدق فى بيان حقيقة الوقائع ، فإننى أوردها هنا كما نشرت :

(*) نقلته عن وكالة (اف ب) العربية نت فى يوم الأربعاء ٧ من مارس ٢٠٠٧ م / ١٧ من صفر ١٤٢٨ هـ ، بعنوان (تزايد أعداد العاملات من النساء رغم تعرضهن للتمييز . يوم المرأة : واحدة من كل ٥ تتعرض لعنف جنسى قبل سن الـ ١٥ .

حقوق مهذرة للمرأة (*)

● مضاوى:

بثت إحدى الإذاعات صوت مضاوى وهى تشرح معاناتها بعد أن اعتدى عليها أخوها بالضرب والظعن والتهديد بالقتل . عاشت مضاوى فى بيت الأسرة كفتاة ثم انتقلت إلى بيت الزوجية كزوجة ، وأخيرا عادت إلى بيت الأسرة ثانية ولكن كمطلقة . كانت نبرة الصوت تعكس مرارات الأيام وعظم المأساة . خنقتها العبرة وهى تحكى قصتها مع ذلك الوحش الذى تسميه "أخ" .

تذكرت قصتها الحزينة وكيف أنها لجأت إلى إحدى دور الرعاية الاسرية بعد ليلة ليلاء من العنف والجبروت . فى تلك الليلة قررت أن تنهى معاناتها وأن تنفذ بجلدها من هذا الكابوس المرعب . كان سؤال مضاوى المحير أنها كانت تمنى أن تعرف سبب ضربها تلك الليلة، وبذلك العنف اللا محدود، إذ كان يضربها أخوها بعنف وقسوة حتى كسر ثلاثة من أضلاعها وهى لا ترد إلا بكلمة "ليش"؟ لقد كانت مضاوى فى تلك الليلة عند أخ آخر لها والذى بدوره لم يستطع أن يوفر لها الحماية فى ظل هذا العنف .

(عبدالمك الجنىدى - العربية نت / السبت ٧ أبريل ٢٠٠٧، ١٩ ربيع الأول ١٤٢٨ هـ)

وقد ذكرت أن أساليب التعذيب وصلت إلى الحرق وإطفاء السجائر فى جسدها، وتصويب السلاح إلى جمجمتها لمدة طويلة . نعم تصويب السلاح لجمجمتها فترة طويلة . وهذا حدث فى بيت مدنى فى مجتمعنا وليس فى مكان آخر من هذا الكوكب . بقى أن نسأل : أيعقل أن يوجد هذا فى مجتمعنا؟ أهذه حقوق المرأة التى أوصى بها رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام؟ صحيح أن هذه أحداث فردية لا تمثل المجتمع ولا شريحة صغيرة منه، لكننى على يقين مطلق بأن هناك من غير موجة استقبال الراديو حتى لا يتيح لأطفاله الاستماع لكارثة إنسانية تعيشها معذبة فى الأرض اسمها مضاوى .

كم أخت تعانى من جبروت وتسلط إخوانها! وكم حقوق أهدرت للمرأة بدوافع واهية وأفكار سوداء تنتاب بعض إخوة النسب! لماذا لا يزال البعض منا يفكر بعقلية ساءة تجاه أقرب الناس إليه وهى أخته؟

لماذا يمارس بعض الشباب لدينا كل هذا العنف والقسوة تجاه أخواتهم لأى شبهة عارضة أو ظن سيئ، ولا تستطيع الفتاة حتى لوم أخيها وقد أقرتف الكبائر؟ هل نحن مجتمع ذكورى يمارس التسلط على المرأة؟ هل هذه هى تعاليم القبيلة أم العشيرة؟ أم تعاليم من؟ أى مستقبل نبغيه وأى تجربة نقدمها للبشرية وبين أظهرنا مآس يشيب لها الولدان .

● أمل :

اسمها أمل بينما حياتها لا يوجد فيها بصيص أمل . جاء صوتها فى المدياع وقد أشبعته سنوات العذاب نبرة سى واضح وعويل داخلى مدمر . كانت لا تستطيع أن ترص عباراتها مع بحة فى الصوت وبكاء متقطع . تزوجت أمل من رجل شرس الطباع سيئ الأخلاق يسومها سوء العذاب منذ ثلاثين سنة . نعم ثلاثون سنة من تقدم البشرية واختراع الحاسب الآلى والإنترنت وأجهزة الاتصال النقال والرجل يتفنن فى تعذيب زوجته على مر السنين . فهو عاضل عن العمل ومدمن مخدرات وهى رهينة هذا الزوج السادى المرعب .

لقد ذكرت أمل أنه لا يوجد جزء من جسدها إلا وفيه أثر تعذيب .

وفوق هذا كله فهى أم لأربع بنات ومسؤولة عنهن بعد أن هربت بأطفالها إلى إحدى دور الرعاية الاجتماعية . وفى تلك الدار الكريمة التى أقيمت لمساعدة المغلوبات على أمرهن من مثالها تواجه أمل كل متاعب الدنيا من الحصول على أوراق ثبوتية وإحراق البنات بالتعليم ومصروف يومية ورعاية طبية لها ولبناتها . لم يتردد ذلك لأب أن يتنصل من توفير الأوراق الثبوتية لبناته حتى لا يلتحقن بالتعليم نكبة بهن وتعذبا نفسيا لأمهن . وفى الوقت الذى تنعم غالبية الأسر عندنا بدفء العلاقة الزوجية ويعيش الأطفال فى جو ملىء بالعطف والمحبة والشفقة، تتجرع أمل وبناتها الأربع مسغبة الحرمان وبؤس

التشرد وقسوة الزمن بسبب ذلك الأب الذى تجرد من أبوته ليتفرغ لإيذاء زوجته وبناتها الأربع.

صحيح أن فى بلدنا الكثير من محببى الخير وأن هناك تقدما فى مؤسسات المجتمع المدنى التى توفر الحماية لمثل أمل لكن دعونا نسأل: أيعقل هذا؟ أين نحن؟ أين تعاليم ديننا الحنيف؟ بل أين الفطرة الإنسانية فى الرأفة والشفقة والإحسان للغير. فما بالك عندما يكون ذلك الغير زوجة أو أختا أو أما. لماذا لا توفر المؤسسات المدنية مرونة تسمح لمثل أولئك الأطفال بالدراسة فى ظل إخفاء الأب أوراقهم الثبوتية؟ هل يجب أن تصل المعاناة إلى ما وصلت إليه أمل حتى يسمع نحيبها وبكاؤها وهى تشتكى إلى الله ذلك المتجبر المتجرد من الصفات الإنسانية؟

● سعاد:

اسمها سعاد ، وبينها وبين السعادة ما بين الشرق والغرب . قصة سعاد بدأت مع أب يحتقر المرأة ويريد التخلص منها بأى شكل كان مثل ما فعل مع بقية أخواتها . فلقد أهداها والدها: هكذا قالت، وهى بنت خمس عشرة سنة لرجل يبلغ من العمر ستين سنة . ومن هنا بدأت معاناة سعاد . تطلقت من هذا الستينى الذى يكبرها بأربعة أجيال لتتزوج من آخر، ثم من ثالث . ومع كل زواج يفشل تعود سعاد إلى بيت الأب محملة بطفل أو طفلين . لتبدأ مسيرة التطفيش من قبل أبيها حتى تقبل بمن يدق الباب ولو دق عظمه . سعاد تسأل أين تذهب ولن تلجأ بعد الله فى ظل هذا التفكك الأسرى؟ أم مثقلة وأسرة تصارع من أجل البقاء ولا معيل . أين عاطفة الأبوة بل أين الرحمة الإنسانية التى خلقها الله فى عباده؟

صحيح أن السواد الأعظم من فتياتنا يتزوجن بموافقتهن، وصحيح أن ظاهرة الهدايا هذه قد انحسرت، لكن قضية سعاد تحتاج منا إلى تغيير جذرى عند البعض فى ثقافة المرأة والتعامل معها .

وفى الوقت الذى يتفنن بعض خطبائنا فى الدعاء على الغير بأن يجمد الله

الدماء في عروقهم، نسي أن بعض بنى جلدتنا يسوم أقرب الناس إليه سوء العذاب .

كما أن بعض المجتمعات التي ما برحنا نكيل لها العيوب والتقصير ونفتش عن معايها لا تعرف ظاهرة الهايا تلك . لكن مشكلة البعض منا هو أن يُنصَّب نفسه حكما للمجتمعات الأخرى وينسى أمراضا اجتماعية وسلوكيات خاطئة تشين وجه مجتمعنا الداخلي . وما قصص تكافؤ النسب عنا ببعيد .

● نورة:

عاشت نورة طفولة سعيدة في ظل أبوين سعيدين تربطهما علاقة زوجية ناجحة وحب متبادل .

أكملت نورة تعليمها الثانوى بتفوق والتحقت بكلية طب الأسنان . وقبل التخرج بسنة تقدم لخطبتها طارق وهو مهندس فى شركة مرموقة . تزوجت نورة وأنجبت طفلين هما أحمد وشذى . تذهب نورة إلى عيادتها كل صباح مع طارق، وتعود عشية إلى بيت الزوجية . نورة وطارق وطفلاهما نموذج البياض الأعظم من مجتمعنا، لكن قصصا عن أمثال مضاوى وأمل وسعاد ، تشوه ذلك النسيج الاجتماعى الأسرى الرائع .

لا يحتاج ما سبق إلى تعليق لكنه يستدعى نوعا آخر من أشكال العنف ..

ذلك الذى يسمى العنف المتعلق بالشرف ، الذى أشار تقرير سابق إلى أن الاحتفالات بيوم المرأة العالمى (الخميس ٨-٣-٢٠٠٧م) فى كل من الأردن وباكستان ستركز عليه .

والواقعة التالية ، متبوعة بما ذُكِرَ بعدها من أضواء على الواقع الاجتماعى والقانونى ، تشرح لماذا اختارت التجمعات النسائية فى هذين البلدين هذا القطاع من العنف للتحدث فيه :

" وجه المدعى العام فى محكمة الجنايات فى عمان الأحد ٢٥-٢-٢٠٠٧ ، تهمة القتل لأردنى خنق شقيقته ، بعد أن أخبرته أنها حامل فى شهرها الرابع دون زواج، وذلك فى ثالث جريمة شرف خلال العام الجارى .

" وفى تفاصيل الحادثة ، قام المتهم بقتل شقيقته " ٣٢ " عاما ، خنقا بواسطة وشاح لفه على عنقها الجمعة ، قبل أن يسلم نفسه للشرطة ، مدعيا أنه قتلها لتطهير شرف العائلة ، بعد أن أخبرته شقيقته بأنها حامل خارج إطار الزوجية ، وفقا لتقرير نشرته صحيفة " جوردان تايمز " الأحد ٢٥-٢-٢٠٠٧ .

" وأضاف المتهم " ٢٧ " عاما - الذى يعمل سائق حافلة - بأن تصرفه جاء خلال ثورة غضب " .

" ووجه المدعى العام أمس السبت ، تهمة القتل للمتهم ، وأمر بتوقيفه ١٤ يوما على ذمة التحقيق ، وفقا لمصدر رسمى .

" وكان زوج الضحية طلقها قبل نحو ثمانى أشهر بعد اتهامه لها " بالخيانة الزوجية " ، وتعتبر جرائم القتل بداعى الشرف من أنواع الجرائم المنتشرة فى المجتمع الأردنى .

وفشلت جهود حكومية بدأت عام ٢٠٠١ لتعديل المادة (٣٤٠) من قانون العقوبات ، التى تمنح عذرا مخففا لمن يقتل دفاعا عن الشرف واصطدمت الجهود الحكومية فى هذا المجال برفض مجلس النواب إقرار القانون .

وكان رفض مجلس النواب مدعوما برفض القوى العشائرية والإسلامية التى رأت أن تعديل هذه المادة من شأنه أن يساعد على انتشار الرذيلة والفساد فى المجتمع .

" ويرتكب فى الأردن سنويا عشرات جرائم القتل بدافع الشرف وتشير بعض الإحصائيات إلى أن عددا من ضحايا هذه الجرائم كن عذارى عند قتلهن " .



جرائم الشرف» في فلسطين نحو تضخم والسبب الأول قوانين غير ملائمة

رام الله - بديعة زيدان - الحياة - ٢٦ / ٤ / ٢٠٠٧

في الوقت الذي كانت نساء الأرض، بمن فيهن الفلسطينيات يحتفلن



بذكرى يوم المرأة العالمي، في الثامن من آذار الماضي، كانت جثة ميرفت (٢٢ سنة)، لا تزال معلقة على شجرة زيتون في إحدى قرى محافظة رام الله والبيرة، قبل أن يُعثر عليها، وتفتح الشرطة تحقيقاً أفضى إلى أن الحادثة لا تخرج عن إطار ما يسمى «جريمة شرف». أحد أقاربها نفذ فيها حكم الإعدام الذي أصدره بنفسه،

في حين أن زوجها وأسرته تنازلوا عن حقهم في محاكمة الجاني، وكأنهم يباركون له فعلته.

ولم تكن ميرفت، الفلسطينية الأولى التي تسقط ضحية هذا النوع من الجرائم، إذ تشير الإحصاءات إلى أن ما مجموعه (٤٨) حالة قتل لفتيات ونساء، بين ٢٠٠٤ و٢٠٠٦، إضافة إلى (٣٢) حالة وثقت رسمياً على أنها «قتل على خلفية الشرف»، أما بقية الحالات فسجل بعضها على أنه «قضاء وقدر»، إذ كان السبب «غامضاً»، ولم تُكشف الملابس.

وراوحت أعمار الضحايا بين ١٥ و٥٥ سنة، ومعظمهن في العقد الثاني والثالث من العمر، فيما اثنتان متهن دون الثامنة عشرة، ومثلهما فوق سن الخمسين.

واللافت هو الارتفاع في عدد «جرائم الشرف» الذي قفز من (١٤) جريمة

إلى (٢٣) فى سنة، فى حين كان عدد الضحايا فى قطاع غزة أعلى منه فى الضفة الغربية . والعدد فى القرى أكبر بكثير منه فى المدن ومخيمات اللاجئين، بينما كانت النسبة الأكبر من الضحايا من غير المتعلمات أو ذوات التحصيل العلمى المتدنى .

ومن الأسباب المهمة لارتفاع عدد « جرائم الشرف » فى فلسطين غياب الدعم القانونى لحقوق النساء والفتيات فى الحماية والأمان . وتؤكد مصادر فى التحقيق الجنائى فى الشرطة الفلسطينية، أن المشكلة تكمن فى القوانين، وليس فى تطبيقها، فالقانون المعمول به بالضفة الغربية هو قانون العقوبات الأردنى الصادر فى ١٩٦٠ ولا توجد قوانين تعالج العنف ضد المرأة، إلا أن السلطة الفلسطينية لاتزال تطبق القانون الأردنى (مع أنه خضع للتعديل فى الأردن)، فالمادة (٣٤٠) منه تُعفى من المقاضاة أو تقضى بعقوبة مخففة للأزواج أو الأقرباء الذكور بصله الدم، الذين يقتلون أو يعتدون على زوجاتهم أو قريباتهم الإناث على خلفية « شرف العائلة » . أما فى قطاع غزة فقانون العقوبات الفلسطينى المعمول به، والذى يعود إلى حقبة الانتداب البريطانى، فى ١٩٣٠، فخص القتل على « خلفية الشرف » فى المادة (١٨) منه، بقوله صراحة إن الشخص الذى يرتكب جريمة قتل أو أذى وهو يدافع عن نفسه أو ماله أو عرضه، فإنه يستفيد من « عذر مخفف للعقوبة » .

وتسعى منظمات نسوية، ومؤسسات حقوق الإنسان فى الأراضى الفلسطينية، إلى الضغط على صانعى القرار، لتغيير هذه النصوص القانونية، واعتبار هذا النوع من الجرائم، جرائم قتل تنطبق عليها الأحكام التى تسرى على غيرها من جرائم القتل .

وتستمر هذه المؤسسات، وعلى رأسها منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لناهضة العنف ضد المرأة، فى تنظيم مؤتمرات وورش عمل لمعالجة هذه القضية . ووثقت الباحثة (لميس أبو نحلة) فى دراسة جديدة، حالات القتل على خلفية ما يعرف بـ « شرف العائلة »، بين ٢٠٠٤ و ٢٠٠٦، وخرجت بتوصيات،

أهمها مطالبة المجلس التشريعي بإلغاء كل النصوص الجزائية السارية التي تبيح القتل على خلفية ما يسمى « شرف العائلة »، واستبدالها بنصوص جزائية مشددة، واعتبارها جرائم قتل مع سبق الإصرار والترصد . وطالبت الدراسة، -القضاء والنيابة العامة الفلسطينيين- بإنزال عقوبات شديدة وراعدة بحق مرتكبي هذه الجرائم، علاوة على دتوة المؤسسات الحكومية والأهلية، والأحزاب السياسية، ووسائل الإعلام، إلى التعاون من أجل أن يتضمن القانون الأساسى نصاً صريحاً لحماية النساء والأسرة من العنف . ودعت المراجع الدينية الفلسطينية إلى إصدار فتاوى تحرم تلك الأفعال، ما يشكل هذا القتل من خروج عن التعاليم الدينية .


ويؤكد الشيخ (تيسير التميمي) ، قاضى قضاة فلسطين، أن « القتل على خلفية الشرف »، جريمة تخالف الشريعة الإسلامية، التى تنص على أن الجهة الوحيدة المخولة تطبيق النظام ومعاقبة الخارجين عن القانون والشريعة هى الدولة، التى تعرف شرعاً بـ « ولى الأمر »، وبالتالي لا يجوز إصدار قرار الإعدام وتنفيذه من جانب أحد الأقارب .

ويؤكد (التميمي) أن جرائم اقتل على خلفية الشرف، مخالفة صريحة للشريعة الإسلامية، ما لم يعاقب الحاكم أو الوالى، أى القضاء والشرطة من يقعن فى الزنا، وما لم تثبت عليهن التهم، وفق الشروط التى وضعها الشرع، مشيراً إلى أن « جرائم الشرف » تندرج فى إطار العادات والأخلاق المذمومة، التى يجب الإقلاع عنها .



**بعدها أسقطت والدتها الحق الشخصي
حكم مخفف على أب أدين بهتك عرض ابنتيه
٧٥ مرة في الأردن**

وكالات عمان (الاثنين ٢٣ أبريل ٢٠٠٧م، ٠٦ ربيع الثاني ١٤٢٨ هـ)



حكمت محكمة الجنايات في الأردن على رجل بالسجن ست سنوات وثمانية أشهر، خفضت إلى النصف بعد إدانته بهتك عرض ابنتيه ٧٥ مرة بعد ما أسقطت والدتها الحق الشخصي، وفقا لما ذكرته صحيفة "جوردان تايمز" الأردنية اليوم الاثنين ٢٣-٤-٢٠٠٧

وأوضحت الصحيفة أن الرجل البالغ من العمر ٤٣ عاما أدين بتهمة هتك عرض ابنتيه القاصرتين، وحكم عليه يوم الخميس الماضي بالسجن ست سنوات وثمانية أشهر؛ إلا أن المحكمة خفضت العقوبة إلى السجن ثلاث سنوات وأربعة أشهر "كون والدة الطفلتين أسقطت الحق الشخصي".

وبيّنت أن المدان أقدم على هتك عرض ابنتيه ما يزيد عن ٧٥ مرة. ووفقا لوثائق المحكمة فإن "الطفلتين الأولى (١٥ عاما) والثانية (١٣ عاما) تعرضتا لهتك عرضهما عندما كانتا في السادسة والسابعة من عمرهما".

وأوضحت أن "المدان اعتاد على هتك عرضهن باستمرار باستخدام القوة، كما كان قد عرض على إحداهن المال في إحدى المرات لتنام معه".

كذلك "طلب منهن ألا يخبرن أحدا بذلك، لكن حين عرض على إحداهن المال واستمر في هتك عرضهن قامتا بالاتصال بمركز حماية الأسرة لطلب المساعدة".

وأضافت الصحيفة نقلا عن مصدر قضائي أن المدان الذي كان يصر على أنه "غير مذنب" اعترف أمام المحكمة بأفعاله .

وقال المدان في إحدى الجلسات أنه "أقدم على هتك عرض ابنتيه وأراد الاعتراف أمام المحكمة حتى يريح ضميره أمام ابنتيه وأمام الله" . وقرار المحكمة قابل للاستئناف خلال ٣٠ يوما من تاريخ صدوره .

هل انفرد المجتمع الأردني بهذه المظاهرة من ظواهر العنف ضد النساء ، التي تأخذ صوراً وأشكالاً متعددة ؟

أم أن عامل الحرب ، واستغلال العنف خلالها في الترويع ، قد مست مجتمعات أخرى تعاني ويلات اقتتال لا يبدو في الأفق أنه سينتهي قريباً ؟

في صحيفة الحياة التي تصدر بالعربية من لندن (***) كتب ربيع الهاشم من بغداد: "يوم اختطفت ثلاث طالبات من الجامعة المستنصرية في بغداد أواخر السنة المنصرمة ، وعثر في اليوم التالي على حثثهن مقتولات ، بعد التمثيل بأجسادهن ، اضطرت عائلاتهن من دون اتفاق ، إلى نقل جثامينهن بصمت إلى المقبرة ، ولم يُقَمَّ أى مظهر من مظاهر العزاء ، لا خوفاً من "انتقام القتلة الخاطفين" من أولياء أمورهن ، وإنما للتستر على ما حصل فهو يشكل "فضيحة" في أعراف المجتمع العراقي . فانبى رئيس الجامعة إلى "استثمار الحالة" والظهور عبر الفضائيات نافياً "الخبر" جملة وتفصيلاً ، وداعياً الطلاب والطالبات إلى "استئناف دراستهم" وعدم تصديق مثل هذه الشائعات وترويجها ، خشية أن تؤثر سلباً في سير العملية التعليمية في البلد" ضلاً عن تسميمها الأجواء الطلابية بعامل الخوف .

"إلا أن مثل هذه "التظيمات" لم تحلّ دون شيوع الخبر ، لا بل وتأكيد حصوله ، فللضحايا الثلاث زميلات وزملاء تابعوا التفاصيل ، وتداولوها فيما بينهم بمزيد من الحزن والأسى ... والرّع .

(**) المقال بتاريخ ١/٣/٢٠٠٧ ، بعنوان : "ترند الهجرة خوفاً على عرض ... صاعق"

صابرين خناني يفتح قضايا الشرف في مجتمع عراقي

وفى الأسبوع الأول لتطبيق " الخطة الأمنية " الجديدة فى العاصمة بغداد وأطرافها ... فى هذا الأسبوع تفجرت قضيتان أخلاقيتان كبيرتان هزتا المجتمع العراقى (الذى يركز إلى قيم الشرف ، ويأخذ بالأعراف الخاصة بوضع المرأة) ، وجرتا إلى كشف حالات مماثلة حصلت من قبل : انتهاك عرض ، اغتصاب ، ولم يُعلن عنها فى وسائل الإعلام - كما حصل أخيرا - لأن " مسألة الشرف " بالنسبة لمن تعرضن للاعتداء الجنسى والاغتصاب من قبيل " قوات حكومية " حالت بينهن وبين الموافقة على كشف الأمر ، مخافة العواقب الوخيمة . وصرح بذلك رئيس الوقف السنّى أحمد عبد الغفور السامرائى فى أعقاب انكشاف القضيتين الأخيرتين وشكلت حادثة صابرين الجنايى " الصاعق " الذى فجر هذه " القضية الأخلاقية الكبرى " فارتبكت المواقف، وتضاربت الآراء .

وبينما كان بعضهم يعمل على وضع " قضية صابرين " فى " خانة التمثيل " و " التوظيف لأغراض سياسية " قيل إن الغاية منها والهدف هو " إفشال الخطة الأمنية " وفى هذا الوقت تفجرت قضية مماثلة ، ولكن هذه المرة فى شمال العراق ففى قضاء تلعفر ، فى محافظة نينوى ، والضحية هذه المرة ، سيدة عراقية فى الخمسين من العمر ، وأم لعشرة أبناء وبنات وزوجة رجل معتقل لدى " القوات الحكومية " التى جاءت للتحقيق معها فى منزلها ، ثم قامت باغتصابها ، كما جاء فى التقارير الأولية عن الحادث ، وخرجت هذه السيدة مستغيثة ومستنجدة بمن لا يزالون يدافعون عن العرض والشرف من أبناء مدينتها .

وإذ نتجاوز هنا نفى رئيس الوزراء " السريع " لما ذكرته صاحبة القضية الأولى ، وتكريمه لمن قيل إنهم " أبطالها " ، ومن ثم متابعة رئيس الجمهورية ، ونائبه الموضوع ، والتحفظ على المتهمين حتى استكمال التحقيق فى الأمر ... فإن هذه القضية مع القضية الثانية (واجدة محمد أمين) جعلت الخوف يتسرب إلى مفاصل الأسرة العراقية .

ويتساءل أب لابنتين ، إحداهما موظفة فى مصرف فى العاصمة والثانية طالبة دراسات عليا فى الجامعة : " ما الذى يمنع أن يحصل لنظيراتها فى كل

بيت؟ ومن الذى يضمن عدم تكرار عميات خطف النساء فى طريقهن إلى الجامعة أو أماكن العمل ومنها؟ . غياب الأجوبة والطمأنينة ، جعله يحزم حقائبه، ويتوجه مع زوجته وابنتيه إلى أول سيارة مغادرة .. " إلى أين؟" تساءلت جارتهم قلقة ، فأجابها: " إلى أول سيارة متوجهة إلى دمشق أو عمان ... لا فرق، المهم أن يكون الإنسان فى مكان يستطيع فيه الاطمئنان على شرفه وعرضه ". وبلغ عدد اللاجئين العراقيين فى سوريا وهدهن، وبحسب المصادر السورية، مليوناً ونصف مليون لاجئ، والنسبة الكبرى من النساء ، ولا يزال القلق مستمرا بمعدل (٤٠) ألف لاجئ فى الشهر حسب هذه المصادر آخرون قطعوا بناتهم عن التواصل مع الدراسة ، وموظفات تقدمن إلى المؤسسات التى يعملن فيها بطلب إجازة مفتوحة من دون راتب .. وبعض العائلات انتقل إلى " المدن الصغيرة " التى لهم فيها " جذور " أو أقارب .. لأن مثل هذه المدن من التماسك الاجتماعى العشائرى والعائلى ما يشكل حماية للأسرة فيها ، كما يوضح عالم الاجتماع عبد الكريم محمد منبها إلى مخاطر ما يدعوه بـ " التصدع الاجتماعى " الذى يجد " بواده اليوم فى مجتمعنا جراء عمليات النزوح الخطيرة بانعكاساتها السلبية على المجتمع ومستقبل الحياة العامة فى البلد " ، وهو يلمح إلى ما قد " يصيب البنية الأسرية للعائلات فى المهاجر من نتائج ظروف وحالات اجتماعية مغايرة لطبيعتها الاجتماعية والثقافية ، قد تؤثر سلباً فى طبيعة تكوينها النفسى والأخلاقى " مضيفاً أن " سلبيات الهجرة غالباً ما تؤثر فى العلاقات بين أفراد الأسرة الواحدة ، وعلاقات العائلات المهاجرة بعضها ببعض " فالمهاجرون - اللاجئين ، كما يقول ، " قد تضطربهم ظروف العيش والواقع الجديد إلى القبول بما يمليه عليهم اكان الجديد ، من دون مراعاة عقليتهم ، واحترام مشاعرهم . وينشأ الطفل والفتى على ثقافة مغايرة فى المهاجر ، لثقافة الأم والأب ، وهى ما تسمى فى مثل هذه الحالات " ثقافة اللاجئين " التى يغذيها عاملان سلبيان ، وهما : " الاقتناع المجتمعى " الذى تعرض له المهاجر ، و " إحساس لغريب بغربته " مما يدمر البناء الذاتى والنفسى لدى تكثيرين ،

وخصوصاً أولئك الذين يدخلون " حياة المهجر " أو يدخلون " سوق العمل " فيها .
 منظمات حقوق الإنسان ، ومنظمات معنية بشؤون المرأة في الخارج
 والداخل ، تطالب بقوة بوقف ما يجري في العراق اليوم من انتهاك حقوق
 الإنسان ، وللنساء فيه بشكل خاص ، وتضع أمام المجتمع الإنساني الحقائق بالأرقام
 عما جرى ويجرى من " سجن أبو غريب " ، مروراً بالسجون والمعتقلات الأخرى .
 أحزاب ، بعضها من داخل " الحالة الحكومية " قالت هي الأخرى ، قاطعة صمتها :
 " إن ما يحصل على أرض الواقع سيذهب بصدقيتنا إذا ما استمر " . و " سلطة
 الاحتلال " نهت ، من جانبها ، إلى أن ما جرى ليس شيئاً عادياً في مجتمع
 كالمجتمع العراقي ، - ولو من بعد جرائم وانتهاكات قامت بها ورسمت خط
 البداية لما يجري الآن - لتصدر وبالتزامن مع ما يجري الحديث عنه حكماً مائة
 عام على الجندي الأمريكي الذي كان اغتصب فتاة عراقية في السابعة عشرة من
 عمرها اسمها عبير الجنابي ، ثم أحرق جثتها ليخفي معالم الجريمة ، وهي
 بحكمها هذا ربما تريد القول للمجتمع العراقي ، الجريح والغاضب : إننا نقدر
 تقاليدكم ، ونستجيب لمشاعركم ، فنصدر مثل هذا الحكم القاسي بحق واحد
 من جنودنا وقد تضاف عبارة استدرابية تتساءل عما يفعله العراقيون بالعراقيات ؟



(صابرين الجنابي)

أما المقال التالي (*) فيوضح كيف
 تستفز أعمال العنف ضد النساء المشاعر ،
 ثم ما تلبث الأغراض والاتجاهات أن
 تذهب بالأمر المذاهب " ظهرت الشابة
 صابرين الجنابي على قناة " الجزيرة " ،
 وتحدثت عن تعرضها للاغتصاب على يد
 رجال شرطة عراقيين . إنها قضية فعلية

(*) ديانا مقلد ، صحيفة الشرق الأوسط ، اغتصاب العراقيات . بين كشف المأساة والتحريض

عليها ، الأحد ٧ من صفر ١٤٢٨ هـ - ٢٥ من فبراير ٢٠٠٧ م

ينبغي التوقف بجدية عندها .

" كان يمكن لمحنة صابرين أن تكون مدخلا لسلسلة من الاعتداءات والمآسي التي تتعرض لها العراقيات بشكل متكرر وممنهج أحيانا منذ سقوط نظام صدام حسين عام ٢٠٠٣ ، لكن للأسف ، لم يتم تظهير الأمر بصفته أن صابرين (السنية) قد تعرضت للاغتصاب على يد رجال الشرطة (الشيعة) ، وفي فتح هذا العنوان وحده اندلع الجدل الإعلامي السياسي .

" إذا كانت العراقيات انشغلن بى حقبة نظام صدام بحماية أنفسهن والتستر على أبنائهن وأزواجهن وأشقائهن خوفا من إرسالهم إلى جبهات القتال ، أو الاعتقال ، أو الإعدام ، فإن حالهن بعد سقوط نظام صدام لم يكن أفضل .

"مراجعة سريعة لتقارير منظمات حقوقية وإغائية، واستطلاع سريع عبر صحف ووسائل إعلام غربية (نعم غربية وليس عربية) يمكن بسهولة إدراك حجم المعاناة والعنف الذى تعرضت وتعرض له العراقيات فمذ سقوط نظام " البعث " ارتفعت معدلات الاعتداء على النساء جسديا وجنسيا فى العراق ، لكن فى ظل عدم إبلاغ العديد من الضحايا للجبات الرسمية ، وحتى عدم لجوئهن إلى رعاية طبية ، تجعل تقصى الأرقام عسير . من دون أن نغفل طبعاً ظهور مجموعات واسعة من الأصوليين سنة وشيعة ، والذين شرعوا يضيّقون على النساء فى تحركاتهن ، ولباسهن حتى اضطرت كثيرات من العراقيات إلى البقاء إما فى المنازل أو الخروج مع مرافق . من المؤسف أن تتحول معاناة صابرين ، أو أية عراقية ، إلى مجرد نقاط تسجل ضد الخصم ، ليس استهداف النساء بالأمر الجديد ؛ فقد كانت النساء دائما من يسارع الأطراف المتنازعون فى الحروب والأزمات إلى النيل منهن . إنهن مركز الشرف والعار بمفهومه الضيق، والذي يصيب ضربه مجتمعا بأكمله .

" ما يزيد من تعقيد القضية وجود جيوش غربية ، وتحديدا أمريكية ثبت تورط عدد من أفرادها فى جرائم اغتصاب أيضا .

" ما يجرى فى العراق سيناريو متكرر لأحداث مماثلة جرت فى البوسنة ،

ودارفور ، والصومال ، ومناطق عديدة أخرى . . فقد تحول اغتصاب النساء في الحروب إلى أداة تمارسها جماعة ضد حصومها .

" في العراق يكاد يتحول السنة والشيعية إلى جماعتين منفصلتين تماما هذا الواقع يعرض العراقيات لاحتمال متزايد من تقنية الاغتصاب للليل من الجماعة الأخرى في مجتمعات تقيم المرأة فيها في مكان هجاسى ، وهو واقع يحوئها إلى مادة هذيان دائم .

" لم يسجل الإعلام العربى التفاتة فعلية لما عانته العراقيات منذ العام ٢٠٠٣ وحتى اليوم ، وما استخدام قضية صابرين ، على النحو الذى تم تداولها فيه سوى مؤشر على عجزنا كإعلاميين عرب عن تحديد الفروق بين كشف المأساة وبين التحريض على استمرارها " . انتهى .



تري أين الحقيقة في موضوع صابرين؟

بغداد - كونا

أعلن مسؤول أمنى عراقى رفيع لمستوى: أنه فى يوم السبت ٢٠٠٧/٣/٣١ أنه تم تحريك مذكرة قضائية لإلقاء القبض على العراقية "صابرين الجنابى" بتهمة "التشهير" بمنتسبى القوات الأمنية ولد تزوجها من شخصين "فى آن واحد" ولثبوت قيامها بـ "مساعدة" مجموعات مسلحة.

وقال وكيل وزير الداخلية العرائى لشؤون الاستخبارات حسين كمال فى مؤتمر صحفى أنه تم تحريك الدعوة القضائية وفقا لأصول قانونية وأن التهم الموجهة لصابرين الجنابى تتضمن "التشهير بمنتسبى القوات الأمنية بعد أن ثبت بطلان اتهامها لهم بعملية اغتصابها".

كما أشار إلى أن من بين التهم الموجهة لها: هى ثبوت تزوجها بشخصين فى آن واحد وفقا لشهادة أحد أزواجها المفترضين والمدعو محمد جاسم محمد فى حين تضمنت التهمة الثالثة لها قيامها بمساعدة مجموعات مسلحة إرهابية وقيامها بخدمة المخطوفين فى مخابئ المسلحين حيث كانت تقوم بالتنقل بين هذه المنازل لمراقبة المخطوفين برفقة أفراد فى جماعات مسلحة تنتمى لعصابات خطف وجريمة منظمة.

وقال أيضا: إنه تم إيداع زوجى صابرين الجنابى السجن وإحالة أوراقهما إلى المحكمة الجنائية الخاصة وفقا للمادة ٣٧،٨ وهما محمد جاسم محمد وعبد السلام أحمد مشيرا إلى أنه ووفقا للأوراق الخاصة بعقود زواجهما فإنه قد تبين أن اسم صابرين الجنابى الحقيقى هو زينب عباس حسن.

وأكد أن وزارة الداخلية ستطالب بالحق القانونى من إحدى الجهات السياسية التى اتهمت عناصر الداخلية باغتصاب صابرين الجنابى من دون أن يحددها بالاسم. يُذكر أن صابرين الجنابى كانت قد ذكرت أمام وسائل الإعلام مؤخرا أنها

تعرضت لعملية اغتصاب من قبل أفراد فى قوات الأمن العراقية الأمر الذى أدى إلى قيام جماعات سياسية عراقية بتنفيذها منذ أكثر من شهر ونصف .

ويكمل التقرير التالى صورة هذا النوع من العنف المرتبط بظروف الحرب والاحتلال ، ومثلت حادثة صابرين الجنابى إحدى صورته :

" رأى غالبية القراء الذين شاركوا فى استطلاع رأى أجراه موقع العربية نت " حول حادث اغتصاب صابرين الجنابى على يد الشرطة العراقية ، أن الحادث حقيقى ، ولم يكن ملفقا بغرض إثارة الفتنة .

" ورأى ٥٦,٢٢٪ من المشاركين أن الحادث ليس حقيقيا فحسب وإنما بدوافع طائفية ، فيما كان رأى ١٠,٠١٪ منهم أن الحادث لم يكن طائفيا ، لكنهم اعتبروا أنه حقيقى لا يرقى إليه الشك .

" واعتبر ٣٧,٣٣٪ من المشاركين أن الحادث " قصة ملفقة لإثارة الفتنة " . وبلغ عدد الذين شاركوا فى استطلاع " العربية نت " (٣٦١٩٠) وكانت قضية صابرين الجنابى ، السيدة العراقية التى قالت أنها تعرضت للاغتصاب على يد الشرطة فى بلادها قد شغلت الرأى العام فى العراق وخارجه .

" ونفى مكتب رئيس الوزراء العراقى ، نورى المالكى ، فى حينه أن تكون الجنابى قد تعرضت للاغتصاب ، فيما أشارت جهات سنية إلى صحة الواقعة ، مطالبة بفتح تحقيق حول الأمر .

" وأدت تدايعيات القضية إلى إقالة رئيس ديوان الوقف السننى العراقى أحمد عبد الغفور السامرائى ، الذى رفض الإجراء الحكومى ، معتبرا أن إقالته من اختصاص مجلس الأوقاف الأعلى ، ورئاسة الجمهورية .

" وأشار السامرائى : أن حادثة صابرين الجنابى ليست الوحيدة ، إذ تعرض أئمة مساجد ، وعشرات من النساء السنيات للاغتصاب ، غير أن الحياء والخشية من الفضيحة يمنعهم من ذلك " .

" وأضاف أن حادثة الجنابى سيكون لها ما بعدها ، ف" الأمور تجرى على قدم وساق ، ولن نترك بابا حتى نظرقه من أجل فضح هذه المظالم " . انتهى .

مجلس الأيزيديين يندد بقتل فتاة عشقت مسلمًا ويدعو لمحاسبة الفاعلين

بغداد- وكالات الأنباء

أدان المجلس الروحاني الأعلى للطائفة الأيزيدية قتل فتاة من الطائفة رجما



مقطع من الفيديو الذي يصور جرم دعاء خليل أسود بالحجارة

بالحجارة على يد أقارب لها شكوا في أنها على علاقة بشاب مسلم في شمال العراق، مطالبا بتوقيع العقوبة بحق المشاركين في الجريمة بشكل مباشر أو غير مباشر.

وقال المجلس في بيانه "نحن رئيس وأعضاء المجلس ندين بشدة الجريمة النكراء في قرية بحراني

(قرب بعشيقية): إذ ارتكبت زمرة من الشباب الطائش جنابة القتل الوحشي البشع لفتاة أيزيدية يانعة انسياقا لأعراف عشائرية بالية".

وأكد أن هذه الجريمة "لم يكن لها صلة بالإسلام، كما روج البعض غير أن جهات مغرضة شريرة استغلت الحوادث المأساوية باسم الدين لإثارة النعرات الدينية والمذهبية"، وكانت شائعات راجت أن الفتاة دخلت الإسلام الأمر الذي أثار حفيظة أبناء طائفتها، إلا أن المجلس الروحاني للطائفة نفى ذلك بشدة، مؤكدا على "أيزيدية الفتاة".

وانتشرت على مواقع الإنترنت مشاهد لوقائع قتل الفتاة رجما بالحجارة، وذكرت وسائل إعلام كردية أن الفتاة تدعى (دعاء خليل أسود)، وتنتمي للطائفة الأيزيدية، وقتلت على يد أفراد من عائلتها وأقاربها اعتقدوا أنها وقعت في حب شاب مسلم في السابع من الشهر الماضي في قضاء بعشيقية (شمال

الموصل).

ويظهر الفيديو الذى التقطه بكاميرا هاتف خلوى الفتاة وقد طرحت أرضا فى الشارع ويحيط بها حشد من الرجال يركلونها بأرجلهم ويضربونها بالحجارة على وجهها ورأسها والدماء تغمرها.

ويظهر الفيديو عناصر من الشرطة بزيهم الرسمي يقفون قرب منزل الفتاة ، وسط الحشد الذى اقتحمه ، دون القيام بأى شىء لردعهم.

وظهر فى الشريط أيضا: رجل يضع سترة لتغطية ساقى الفتاة بينما كانت عملية الرجم مستمرة من قبل أشخاص آخرين.

وفى إحدى اللقطات: تحاول الفتاة الجلوس لتغطي نفسها، لكن يظهر رجل يركلها بعنف على وجهها ليطيحها أرضا.

واستمر الهجوم على الفتاة لعدة دقائق، دون أن تبدى أى مقاومة أو تطلق استغاثة لوقف المهاجمين.

ويشاهد أيضا فى اللقطات عدة أشخاص وهم يصورون عملية رجم الفتاة بهواتفهم النقالة، بعضهم كان يصرخ فيما يركل آخرون الضحية بأرجلهم فيما لم يظهر أحد يحاول المساعدة.

وأثار هذا العمل على ما يبدو بعد شيوعه عمليات انتقامية ضد الطائفة الأيزيدية الشهر الماضى .

ففى ٢٣ ابريل/ نيسان الماضى، أوقف مسلحون حافلة تقل (٢٣) عاملا من أبناء هذه الطائفة ، وقتلوهم بالقرب من الموصل معقلهم .

من جانبها حثت حكومة إقليم كردستان. المتمتع بالحكم الذاتى شمال البلاد، الحكومة العراقية على اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن مقتل الفتاة الأيزيدية.

وقال بيان المجلس الروحى للطائفة: ان "مقتل الفتاة (دعاء) مأساة كبيرة جدا لعائلتها ، والمجتمع الكردستانى ، وجريمة لايقبلها أى قانون دينى أو اجتماعى أو أيديولوجى". وأكد على ضرورة أن "يعاقب، على وجه السرعة، جميع الذين

شاركوا بشكل مباشر أو غير مباشر في قتلها".

وشدد البيان أيضا على ضرورة "عدم اتخاذ هذه القضية مبررا لاستهداف الأيزيديين في المنطقة ، واستخدامها في إحداث الفتن بين مكونات شعب كردستان".

وكانت بعثة الأمم المتحدة في العراق عبرت الشهر الماضي في تقرير نشرته عن قلقها الشديد ؛ بسبب تصاعد ما يسمى بعمليات "غسل العار".

ويبلغ عدد الأيزيديين، ومعقليهم منطقة سنجار (٤٧٥ كلم شمال-غرب بغداد) حوالي (٥٠٠ ألف) نسمة وفقا لمصادرهم. إلا أن تقديرات أخرى تؤكد أن هذا العدد يشمل أيضا المهاجرين منهم.

وتعتبر الأيزيدية مزيجا من ديانات عدة مثل: اليهودية والمسيحية والإسلام؛ والمانوية، والصابئة، ولدى أتباعها طقوس خاصة بهم ويشتهرون بصناعة الكحول والحلويات المنزلية.

يشار إلى أن جذور هذه الطائفة تعود إلى القرن الثاني عشر ومؤسسها هو الشيخ (عدى بن مصطفى الأموي) الذي ولد في دمشق عام ١١٦٢، وتوفي في (لالش) التي تبعد حوالي ١٠ كلم عن (شيخان).

وينقسم الأيزيديون الذين يرفضون قبول مريرين جدد إلى ست طبقات: الأمير، والشيخ، والسناطور، والوعاظ، والنسك، والمؤمنون الذين يشكلون حوالي ٧٠٪ من أبناء الطائفة، كما أن الزواج بين أفراد هذه الطبقات ممنوع كليا.

وللطائفة مقعد واحد في البرلمان، على لائحة التحالف الكردستاني بينما كان لها ثلاثة مقاعد في الجمعية الرطنية (التي أقيمت بعد سقوط نظام الرئيس صدام حسين) وهي ممثلة بنائبيين في برلمان إقليم كردستان.

وإذا كان ما مضى هما شرقيا، في العنف، وفي الأحكام ..

فكيف يكون الهم الغربي فيهما!؟

٨ أشهر سجنًا فقط لنمساوى .. قتل زوجته المحكمة لا تريد أن يخسر الأبناء الأب بعد فقدان الأم

فيينا: بتينة عبد الرحمن : الشرق الأوسط ، الأربعاء ، ٢٣ / ٥ / ٢٠٠٧ م

أثار حكم جنائي صدر ضد رجل اعترف بقتل زوجته الكثير من الجدل في النمسا، حيث حكمت المحكمة الجنائية، على الرجل بالنسجن ثمانية أشهر فقط، سيقضى منها أسبوعين بعد أن صدر الحكم أول من أمس .

وكان الرجل، ٣٠ عاماً، قد أصاب زوجته، ٢٥ عاماً، برصاصة اخترقت قلبها، فماتت في الحال ، في سبتمبر (أيلول) العام الماضي بمنزلهما في مدينة (كلاقن فورت) عاصمة إقليم (كنسيا) جنوب النمسا. واعترف الرجل بقتل زوجته أمام فريق المحلفين وهيئة المحكمة، إلا أنه يصر على أن ذلك لم يكن قصده، بل إنه كان يهدف قتل نفسه انتحاراً بينديقية الصيد التي صوبها نحو عنقه، إلا أن زوجته تدخلت محاولة إيقافه ومنعه من القضاء على حياته، وفيما هما يتنازعا خرجت رصاصة من البندقية لتصيب الزوجة ، عن طريق الخطأ غير المقصود .

من جانبه شكك فريق الاتهام في رواية القاتل عن طريق شهود أكدوا أن الزوجين كانا يعانيان من مشاكل شديدة ؛ بسبب فقدان الزوج لعمله ، وبقائه عاطلاً بالمنزل، وكانت الزوجة تخرج بعملها يوميا وهي برفقة طفليهما اللذين يعودان معها في المساء، بعد أن يقضيا يومهما بالحضانة .

وهذا أدى لكثير من الشجار والنزاع بينهما، خاصة أن الزوج أصبح يرى نفسه عائلة على الزوجة، مما أزعج من شعوره بالغيرة لا سيما أنه قد تسكى مرر من أن زوجته تنوى هجرانه ، مهددة بتركه وحيدا بدون الصغيرين . وأدانت المحكمة الرجل بالقتل، واعتبرت ما حدث مأساة للأسرة وستؤثر بشكل واضح على مستقبل الطفلين الصغيرين، اللذين فقدوا أمهما، ولا ضرورة لفقد الأب كذلك، في حال الحكم عليه بالسجن المؤبد بعد أن أدين بالقتل العمد مع سبق الإصرار ، كما طالب الاتهام . الجدير بالذكر أن القاتل كان قد ألقى في السجن منذ سبتمبر الماضي، وعليه فإن ما تبقى له من العقوبة، التي صدرت أول من أمس، مدة أسبوعين فقط .

للمرأة ... حصتها من العنف

الحياة - ٢٠٠٧/١٠/١٨

«الفقر يولد الشجار»، يقول اثل الشعبي . والشجار يولد العنف . ومع أن القول الثاني ثابت عملياً، لم يُذكر في كتاب الأمثال، لأن الأسباب التي تؤدي إلى ممارسة العنف على المرأة كثيرة ومتنوعة . وهي (أى الممارسة) لا تنحصر في مجتمع معين، أو في فئة معينة . وهذا أيضاً ثابت، وفقاً لما يحصل يومياً في أنحاء الكرة الأرضية .

والعنف والتعذيب والحروب ترخي بثقلها على الرجال والنساء مخلّفة آلاماً وعذابات لا توصف، وتعيق التنمية البشرية . والرجال والنساء، على حد سواء، يختبرون العنف بطرق مختلفة . إلا أن «العنف ضد النساء» يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالجنس، أو التمييز الجنسي . ومع أنه يتزايد باطراد في نواح كثيرة من العالم، يبقى من دون تدوين أو رصد .

وكان عنف المجتمع حصّة إضافية تخصّص للمرأة وتنفرد بها، بعد أن تكون عانت ويلات الأزمات على أنواعها هي والرجل . هي حلقة مفرغة تدور فيها النساء .

وتستشري تلك الممارسات ضد النساء، ويتسع انتشارها إلى درجة أنها باتت تمثّل أحد الأسباب الأساسية التي تعيق التوصل إلى المساواة بين الجنسين وتمكين النساء، وتخلّف آثاراً سلبية على المجتمع، بشكل عام .

واستمرار العنف ضد النساء يتعارض مع «الأهداف الإنمائية للألفية»، كما ورد في دراسة معمّقة نفذتها الأمانة العامة لمنظمة «أسكوا» . فبدلاً من الانفتاح على هذه القضية الاجتماعية المهمة، يكاد يُحرّم الحديث عنها في بلدان كثيرة . وتُفضّل مناقشتها ومعالجتها بعيداً عن الأضواء . وهذا ما ييسر استمرار العنف ضد النساء، بأشكاله المختلفة . وفي لسنوات الأخيرة، يبدو أن العناية التي أوليت

لقضايا حقوق الإنسان، والنساء بخاصة، بدأت تؤتى ثمارها، في لجم تلك الممارسات. لكن الدروب لا تزال طويلة.

وقد انخرط «صندوق الأمم المتحدة للسكان» في جملة نشاطات تهدف إلى حماية النساء والفتيات، بشكل عام. وكنموذج لتحركه وضع «صندوق السكان» خططاً ثابتة تندرج تحت قرار الأمم المتحدة ١٣٢٥ في ما يتعلق بنشاطاته وبرامجه الموجهة إلى المرأة في الأراضي الفلسطينية.

ويركّز «صندوق السكان» على التوعية في شأن قرار الأمم المتحدة، وتعزيز التواصل بين المنظّمات غير الحكومية في فلسطين، ونشر المراكز الصحية للنساء، وتقديم المساعدة لوزارة الصحة، فضلاً عن إدراج موضوع «العنف المتعلق بالجندر» ضمن خدمات تلك المراكز، وإقامة حملات توعية، وتوفير الفرص لتحسين الأوضاع المعيشية للنساء المعوزات في الأرياف.

ففي رام الله، على سبيل المثال، لا مجال كبيراً لأن تتغير أوضاع ضحايا العنف الأسرى من النساء، كما تنقل وكالة «أرين» للأنباء ذات الطابع الإنساني. ولا مجال أيضاً لتقديم المعتدين إلى العدالة. ويُعتبر النظام القضائي في مصلحة المتهمين، يشجّع على إلقاء اللوم على الضحية. فنادرًا ما اعتقل القتلة. والأحكام التي تصدر بحقهم لا تتعدى الستة شهور سجنًا. ثم يُخلى سبيلهم، وينتهي الأمر... إذا كانت له نهاية.

وما يزيد هذه الأوضاع سوءاً هو جرائم الشرف التي تُرتكب في هذا السياق وضحاياها الأولى من النساء. وقد سُجّلت ١٦ جريمة شرف حتى الآن في هذا العام، وهي من بين ٥١ في السنوات الثلاث الأخيرة.

كذلك، فإن وضع المرأة والتقاليد الاجتماعية لا تعطيها أي حق في التصرف إزاء معاناتها العنف ضمن أسرتها. ولا تستطيع التبليغ عنه بسهولة. وأما هروبها من المنزل فمستحيل.

وكل هذا يضاف على معاناتها اليومية، مع الرجل، بسبب الأوضاع العامة المتفاقمة في الأراضي الفلسطينية.

وتردُّ صور من العنف لا يمكن لعاقل ذى فطرة سوية أن يتصور لها سببا، أو أن يرى لوقوعها أمر يليق بمعنى الآدمية ..

ثم تعظم البلوى حين لا تصبح تلك الصور حالات فردية ، تعبر عن جنون طارئ على فاعليها ، أو خروج ضال فى صورة نادرة عن حدود الإنسانية ، بل تصبح ظاهرة تستدعى مثل الصرخة الثانية .
رئيستها تقول : إن الأحكام القضائية "مخجلة"



لا تلمسوا أولادى" المغربية تحارب الاعتداء الجنسى على الأطفال

الرباط- خديجة الفتحي الثلاثاء ٢٨ ربيع الثاني ١٤٢٨هـ - ١٥ مايو ٢٠٠٧م
حذرت ناشطة مغربية من أخطار ظاهرة التحرش بالأطفال على المجتمع



المغربي، وقامت بإطلاق جمعية "لا تلمسوا أولادى" وذلك بعد تفاقم الظاهرة، والتي تقول: إنها وصلت إلى المؤسسات التربوية حيث قام بعض ذوى النفوس الضعيفة من معلمين فى المدارس ومحفظى قرآن وعلوم إسلامية بالاعتداء جنسيا على تلاميذ وطلبة صغار فى السن.

وبرزت مؤخرا فى المغرب قصة (وفاء، وصفاء، وقاطمة الزهراء) اللواتى لا يتجاوز عمرهن (٨) سنوات، ويتابعن الدراسة بالمستوى الثانى ابتدائى، وذلك بعد تعرضهن للتحرش الجنسى من معلم بإحدى مدارس بمدينة سلا جارة .
وقال والد الطفلة(وفاء): إن "الممارسة اليومية على التلميذات من قبل المعلم لفت انتباه ابن أخى الذى يدرس مع ابنتى بنفس الفصل، هذا الفعل الذى نزل كالصاعقة علينا، لذا قررت أن أعلم آباء البنات لكى تفضح هذا السلوك المشين .

واستطرد أبو (صفاء) أن هذا الخبر دفعه أولا إلى ضرورة الاستفسار عن ذلك من قبل ابنته، التى امتنعت عن الكلام، لكن بعدما أشعرها بالطمأنينة وعدم الخوف، باحت له بكل شىء وبالتفصيل.



ظاهرة التحرش

وقالت نجية أديب ، رئيسة جمعية "لا تلمسوا أولادى" لـ "العربية.نت" :
 نلاحظ أن هذه الظاهرة طفت على لسطح بشكل فظيع وخصوصا فى المؤسسات
 التربوية من طرف المعلمين وبعض ضعاف النفوس من المدرسين فى إكتاتيب
 القرآنية. نحن لن نقول : حان الوقت لندق ناقوس الخطر وإنما فوات الوقت .
 وتابعت : "أصبحنا يوميا نتلقى ضحايا جددا ومن بينهم شكاية من ثلاث آباء
 مصحوبين ببناتهم الصغار ، ضد معلم يعتدى عليهن جنسيا تحت المكتب ،
 وداخل الفصل ، و أثناء الحصص ، يضع تلميذتين لحراسته أمام باب القسم" .
 وتقول نجية أديب : إن الصمت والتكتم عن ممارسات المعتدين جنسيا على
 الأطفال من طرف الآباء يساهم فى تكرار الفعل على الطفل أو على أطفال آخرين ،
 مضيفة أن الأحكام المخففة والمخجلة التى يصدرها القضاء فى حق مرتكبي هذه
 الجرائم هى تشجيع عن تنامى الظاهرة متسائلة عن سبب عدم تطبيق القضاء بعض
 فصول القانون الجنائى فى حق المعتدى ، رغم وجود ترسانة قانونية تحمى الأطفال .
 و تستطرد أن الظاهرة لا تقتصر على الطبقات الفقيرة ، بل هناك عائلات
 ميسورة تتعرض للاعتداء الجنسى من المحيطين بالطفل ، ويتعدى الأمر إلى معتدين
 يشغلون مناصب حساسة بالدولة .

● ضرورة التربية الجنسية :

وعن الحلول المقترحة للحد من تفشى هذه الظاهرة تلحُّ رئيسة الجمعية على
 ضرورة التربية الجنسية داخل الأسرة ، وعدم قمع الطفل فذكاؤه لا يستهان به ، مع
 ضرورة بناء جسر الثقة والتواصل بين الأطفال والآباء .
 وتشدد نجية على الثقافة الجنسية داخل المؤسسات التربوية ، وأن تكون مادة
 إجبارية يتلقاها الأطفال داخل الفصول ، بالإضافة إلى عقوبات زجرية للمعتدين
 حتى تكون عبرة للآخرين .

● الصمت على الجريمة :

من جهته اعتبر (محسن بن يشو) ، وهو طبيب نفساني وأخصائي الاضطرابات الجنسية، فى تصريح للعربية.نت أن ظاهرة التحرش بالأطفال منتشرة جدا سواء فى العالم الغربى أو الإسلامى، وهى ظاهرة قديمة تتمثل فى ثلاث مراحل: أولها: عبْر عرْض صور إباحية على الأطفال، وثانيها: لمس أعضائهم الحساسة، وآخرها: وأعنفها: الاغتصاب .

و يرى (محسن بن يشو) أن الدول الغربية تتكلم على هذا الظاهرة بكل طلاقة ، وأن هناك عدة جمعيات تدافع عن حقوق الطفل عكس الدول العربية والإسلامية التى لازالت تحصرها فى إصار المسكوت عنه.

● التحرش والقانون :

أما الباحثة القانونية (فاطمة بنحمادى) فتقول للعربية.نت: إن القانون الجنائى المغربى يجرّم اغتصاب الأطفال، معتبرا إياه جريمة بشعة تستهدف هتك عرض فئة اجتماعية مهمة وهى الطفولة، مشيرة إلى أنه رغم ذلك، ما زال الغموض يلف المصلحة المدنية للطفل الضحية، إضافة إلى صعوبة إثبات التحرش الجنسى المعنوى بالأدلة المادية ، أو عن طريق الشهود .

وكشفت إحصائيات المرصد الوطنى لحقوق الطفل فى المغرب، حول حالات التحرش الجنسى بالأطفال مؤخرا أن نسبة الاعتداءات الجنسية تشكل (١٨) فى المائة من مجموع المكالمات الهاتفية، وبلغت الحالات المعروضة بمقتضى الملفات على المركز (٢٠) فى المائة .

وأفادت الإحصائيات أن حالات الاعتداءات الجنسية تتوزع حسب طبيعة المعتدى بنسبة (٤٣) فى المائة من طرف الغرباء، و(٢١) فى المائة من الحيران، و(٩) فى المائة من المعلمين، و(٦) فى المائة من الآباء و٦ فى المائة من الحراس، و(٥) فى المائة من الأقارب، و(٤) فى المائة من طرف مدير مسؤول، و(٣) فى المائة من أطر إدارية، و(٣) فى المائة من التلاميذ .

وفيما يخص السن، أوضحت الإحصائيات أن حالات الاعتداءات الجنسية

تتوزع من صفر إلى ٥ سنوات بنسبة (١٠ في المائة)، ومن ٦ إلى ١٠ سنوات، بنسبة (٢٢) في المائة، ومن ١١ إلى ١٥ سنة بنسبة (٤٦) في المائة، ومن ١٦ إلى ١٨ سنة بنسبة (١٢) في المائة، أما بالنسبة إلى السن غير المحدد فإن النسبة تصل إلى (١٠) في المائة.

من خلال تحليل هذه النتائج في مدة ثلاث سنوات، التي جرى تحصيلها بواسطة الهاتف الأخضر، وجلسات الاستماع، إضافة إلى تدخل المرصد الوطني لحقوق الطفل في المغرب أمام العدالة، يلاحظ أن أعمار ضحايا الاعتداء الجنسي تتراوح ما بين ٦ سنوات و ١٤ سنة، وأنهم ينتمون إلى كلا الجنسين، وإلى مختلف المستويات الاجتماعية، إضافة إلى انتمائهم إلى أوساط مختلفة متفككة.

هذا العنف الذي تعاني منه النساء والفتيات ، يواجهنه - فوق ما سبق ذكره من هجرة ، أو قرار في البيوت ، أو الخروج بصحبة مرافق ، أو الامتناع عن الذهاب إلى العمل أو الدراسة - بوسيلتين هما أقرب إلى العنف ضد الذات ، وكأنه الاستجارة من الرضاء بالنار ، أو الفرار من جحيم العنف إلى الفناء والعدم، أو الرهينة المصنوعة التي لم عرف لها بين العربيات أو المسلمات شبيها :

● أما الوسيلة الأولى فيوضحها التقرير الآتي :



ربيل (العراق) - ا ف ب

أفاد تقرير أصدرته وزارة حقوق الإنسان في إقليم كردستان العراق الثلاثاء ٣-٤-٢٠٠٧ أن ٥٣٣ امرأة أقدمن على الانتحار أو تعرضن للقتل خلال العام الماضي.

وأظهر التقرير أن "عدد النساء

اللاتي انتحرن أو قتلن عام ٢٠٠٥ كان ٢٨٩ امرأة لكنه ارتفع إلى (٥٣٣) امرأة عام ٢٠٠٦ وازدادت نسبة الانتحار بين الضحايا من ٢٢٪ عام ٢٠٠٥ إلى ٨٨٪

عام ٢٠٠٦ كما ارتفعت نسبة القتل من ٤٪ عام ٢٠٠٥ الى ٦,٣٤٪ فى ٢٠٠٦ .

وأشار إلى أن "غالبية النساء اللواتى يتعرضن الى العنف تتراوح أعمارهن بين ١٣ و ١٨ عاما فى الأفضية" .

وحدد التقرير أنواع العنف الذى يمارس ضد المرأة بـ"الضرب والأعتداء الجنسى ، والوعيد بالقتل ، والسب والقذف ، والزواج القسرى والختف ، والتحرير على الزواج ، والإبعاد عن الدراسة بالقوة" .

وقال وزير حقوق الإنسان فى حكومة الإقليم (يوسف محمد عزيز) : إن هناك مشروعا لوضع حد للعنف "سيطبق بالتعاون مع الحكومة البريطانية" مشيرا إلى إرسال وفد من الوزارة إلى باكستان للاستفادة من المشروع البريطانى الذى يطبق هناك حاليا" .

وأضاف "أرسلنا وفدا من الوزارة للاطلاع على مشروع بريطانى يطبق فى باكستان لوقف العنف ضد المرأة. وسألتنى القنصل البريطانى فى الإقليم لبحث آخر تفاصيل تطبيق المشروع" .

يشار إلى عدم وجود إحصائية تفصيلية حول عدد الإناث بين سكان الإقليم الذين يتجاوز عددهم الثلاثة ملايين ونصف المليون نسمة فى ثلاث محافظات هى أربيل والسليمانية ودهوك . انتهى .



أما الوسيلة الثانية فبدعة لا نعرف لها في ثقافتن شبهها أو مصدرا

تلجأ الفتيات - في هذه الوسيلة كما يزعمن - إلى الاقتران بالقرآن الكريم ، كأنما في محاولة للفرار إلى كتاب الله من ظلم العنف ضدهن .. أو انصياعا لنوع آخر من العنف الأسرى يتمثل في رفض العشيرة أو الأقارب تزويج البنات طمعا في أموالهن ..

دبي - العربية .نت



أثارت ظاهرة زواج النساء من "القرآن الكريم" جدلا كبيرا في الأوساط الباكستانية، حيث تسعى الحكومة لمنعها، فيما تشجعها بعض الأسر خاصة في إقليم السند الجنوبي، وذلك لمنع المرأة من الزواج من أى شخص .

ويتم عقد قران المرأة على المصحف الشريف الذى يعتبر فى هذه الحالة زوجها الذى تبقى معه فى داخل الغرفة ، ولا يحل لها أن تقترب من أى رجل أو تقترب من أى أحد حتى لو مات ولى أمرها لأن جميع الرجال يخشون أن تحل عليهم اللعنة إذا هم اقتربوا من امرأة متزوجة من القرآن بحسب تقرير أوردته صحيفة السياسة الكويتية الجمعة ٦-٤-٢٠٠٧

ويقول علماء دين ومفكرون باكستانيون : إنهم بالتعاون مع الحكومة وعلماء الاجتماع والناشطون السياسيون فى إقليم السند الجنوبى الباكستانى يبذلون جهودا كبيرة من أجل القضاء على ظاهرة ما يعرف بـ "زواج المرأة من القرآن الكريم" بأمر من ولى أمرها (والدها أو شقيقها) لمنعها من الزواج من أى رجل كان .

ويوضحون أن هذه الجهود تأتي في وقت ترسخ فيه لدى العرقية السندية الباكستانية هذا النوع من الزواج من أجل استغلال الدين في حرمان المرأة من حقوقها الطبيعية في الزواج والإنجاب والميراث، بل وحق الحياة نفسه .

ووفقا للصحيفة ، يقول الباحث الباكستاني (طاهر حيات) : إن هناك بعض الاختلاف حول هذا النوع من الزواج الذي قال عنه عدد من المؤرخين إنه يمثل بعض التأثير المتبادل بين المسلمين والهندوس منذ فترة دولة الهند الواحدة وقبل انفصال باكستان في دولة مستقلة عام ١٩٤٧ من القرن الماضي . بينما يقول عدد آخر من الباحثين إن هذا النوع من الزواج الباطل هو موروث سندي خالص يعود إلى عادة خاصة لأبناء الإقليم الذي تحكمه الأنظمة القبلية والعشائرية .

وأوضح الباحث الباكستاني أن الهند كانت ومازالت عبارة عن خليط من الديانات والمذاهب والتقاليد ومزيج من العرقيات، إلا أن المسلمين والهندوس كانوا يمثلون أكبر هذه التكتلات الدينية في الهند القديمة التي كانت تشمل باكستان ، ولأن المسلمين انفصلوا عن الهندوس بعد أن عايشوهم قرونا طويلة من الزمن لذا فقد ظلت لديهم بعض التقاليد الهندوسية ، حتى بعد انفصالهم في دولة مستقلة ذات طبيعة إسلامية، ومن بين ذلك هذا النوع من الزواج الباطل والذي يسمى الزواج بالمصحف الشريف .

وقال : إن هذا الزواج يمثل تقليدا ساريا في إقليم السند الباكستاني بشكل خاص (جنوب شرقي باكستان على الحدود مع الهند وتقطنه عرقية يطلق عليها اسم السنود ، إضافة إلى عرقيات محلية أخرى . ويرتكز زواج المرأة بالمصحف الشريف على منع حصولها على ميراثها من الأراضي الزراعية التي تعتبر وجه السيادة في المنطقة .

وحول كيفية عقد هذا الزواج يقول متابعون لهذه الظاهرة : إنه لا بد أن تكتمل في المرأة جميع الشروط الشرعية لعقد القران الصحيح . (وغالبا ما تكون من أسرة ذات سيادة ونفوذ تخشى عليهما) ثم يتم عقد القران على نسخة من المصحف في حفل يحضره الأقارب والجيران، وبعد ذلك لا يحق للمرأة أن تتزوج

رجلا طيلة حياتها ؛ لأنها تصبح شخصية مقدسة يرجع إليها الكثير من الناس للتبرك وقضاء الحوائج ، ورد الشرور باعتبار أنها زوجة المصحف الشريف .

وروى الباحث (طاهر حيات) قصة امرأة تعرضت لهذا النوع من الزواج، مشيرا إلى أنها بعد أن زوجها أقارنها من المصحف الشريف حملت وأنجبت، وعندما سألها أهلها عن تفسير لما حدث، اضطرت إلى إخفاء حقيقة علاقتها مع أحد الرجال، وقالت : إنها لم تدع أى شخص يقترب منها ، فما كان منهم إلا أن أسبعوا على المولود هالة من القدسية وأصبحوا يفدون إليه للتبرك وللتدوى من الأمراض .

هل كون المرأة هى الهاجس الذى يشعر المجتمع أنه أصيب فى الصميم إذا أصيب فيها هو الدافع للعنف ضدها (كما فى جرائم الشرف مثلا) ، أم أن العنف الذى يمارس ضدها فعلا هو الذى جعل منها هذا الهاجس ؟
فيسا أرى فالأمران متلازمان ، وكلاهما يتداخل مع الآخر إلى درجة أقرب إلى التطابق منها إلى التقاطع ..

ويبرز السؤال : أين مكنم الخلل ؟

أهو فى الأحكام؟ أم فى الأعراف والتقاليد التى غلبت على التدين السليم حتى صارت هى التدين ؟ أم إلى هذه السرعة إلى الاقتتال الداخلى الذى نشهده طابعا - يكاد يكون يوميا ودائما - فى مناطق كثيرة من العالم تلاقى المرأة من جرائم أشكالا من العنف سبق عرض بعض صورها وأرقامها ؟

أم أنه الفراغ ؟ غول ينهش أنفس طرفى العلاقة البشريّة (المرأة والرجل) ، تصنع له بعض الأعراف إطارا لا يُفْرَخ فى أعشاشه إلا العنف ضد النساء ؟
الواقعة انتائية ، وما سيعقبها من تقارير تلقى أضواء على القضية وإن كانت لا تجيب عن كل التساؤلات :

كشفت فتاة القطيف فى السعودية التى تعرضت للاغتصاب من قبل ٧ شبان عن تفاصيل مأساتها ، وكيف حرى تصويرها بعد ذلك وتهديدها وإخبارها على الصمت ، وعدم إبلاغ الجهات المعنية .

"وقالت في حوار مع " العربية نت: " إن الحادث ترك آثاره النفسية عليها ،
وأنها أصبحت تعيش حياة ممزوجة بالأرق والقلق من المستقبل لكنها أضافت أنها
لن تفقد إصرارها على أن ينال مغتصوها ما يستحقون من عقاب ..

" وكانت محكمة سعودية قضت بسجن أربعة من المتهمين في " قضية
اغتصاب فتاة القطيف " (التي تقول إنها تعرضت في مارس ٢٠٠٦ لاعتصاب
جماعي من سبعة شبان) مددا تتراوح بين ٥ سنوات وسنة واحدة ، مع أحكام
بالجلد تتراوح بين ألف و ٨٠ جلدة .

" كما حكمت تعزيراً على الفتاة نفسها ، وعنى شاب كان برفقتها وتعرض
هو الآخر لاعتداء بالضرب والخطف . بجلد كل منهما ٩٠ جلدة بتهمته حدة
غير الشرعية " ، ولم يصدر الحكم بعد ضد المتهمين الثلاثة المتبقين ، واندس
قاموا بتسليم أنفسهم بعد صدور الأحكام على رفقاتهم .

" وأثارت هذه الأحكام تساؤلات في الشارع السعودي عن مدى تناسبها مع
فداحة ما تعرضت له الفتاة ، التي قالت إنها أصبحت " حسدا بلا روح " ،
وكانت تتكلم من بيتها في بلدة " العومية " بمحافظة القطيف في السعودية .

" وقابعت فتاة القطيف الحديث عن مأساتها بعينين ذلتين : كان اثنان
منهم غير ملثمين ، يضععان نصل سكين على رقبتى لمنعى من الصراح
اصطحبوني إلى منطقة نائية ، كنت أنتحب وأرجوهم أن يتركوني ، وما أن
وصلوا حتى قاموا بنزع ثيابي ، ثم تناوبوا اغتصابي " .

" لم يكتف الشبان السبعة باغتصابها ، بل قاموا بتصويرها وتهديدها بتلك
الصور بحسب رواية الفتاة ، وتضيف : " كنت ملقاة تحت محمرة من
السلاسل الحديدية التي تسببت في جروح عديدة غائرة في جسدي

" وعن لقاءها بالمتهمين أثناء جلسات المحكمة تستذكر " فتاة القطيف " قائلة
بالغ نظرات الاستهزاء والتحدى والأزدراء التي كانوا يرمقونها بها :
كانوا يتضحكون ، وكان شيئاً لم يحدث " .

تستطرد : " حتى القاضي تعاطى معي وكأني مجرمة ، ولست بضحية " .

وبررت رفضها إجراء الفحوصات المخبرية لها ، بمرور فترة طويلة تجاوزت الأربعة أشهر على تقدمها بالشكوى .

وتعيش " فتاة القطيف " حالياً ، ضعفاً نفسياً صعباً ما بين المهدئات وأدوية مرض الربو ، وفقر الدم الحاد الذي تعاني منه . تنهار فجأة باكياً : " أنا متعبة كثيراً ، وأجد صعوبة كبيرة في النوم ، وخائفة كثيراً من المستقبل الذي أحمله " ثم تطوف بعينين متعبتين جنبات المكان الذي تجلس فيه ، كأنها تريد أن تستيقظ من كابوس .

تذكر الفتاة التي توقفت عن الدراسة عند المرحلة الثانوية أنها منذ صغرها كانت تحلم بأن تكون ممرضة ، ولم تخف بأسها وهي تستعيد قضية الزوجين اللذين طلقهما القضاء لعدم كفاءة النسب . وتستطرد : " لم ينصفوا فاطمة زوجة منصور ، وأنصحها أن تثبت على موقفها ، وأن لا تضعف ، كما أفعل أنا لينتصر الحق في النهاية .

" من جهته ذكر زوج " فتاة القطيف " إنهما عازمان على الاستئناف لنقض الحكم ، وعن موقف الجمعية الوضعية لحقوق الإنسان - فرع الدمام - بعد زيارتهما لها قال : " التقينا محامى الجمعية ، وشرحنا له خطورة المسألة اجتماعياً وأمنياً ، إن لم يكن هناك رادع قوى لهؤلاء المجرمين ، لكن الجمعية ردت بأن الحكم منطقي ، وأنهم لن يتخذوا إجراء بهذا الشأن .

" وقال الزوج : " أتمنى أن يصدر توجيه لإعادة النظر في القضية فالأحكام الصادرة قد تمنح مبرراً للمجرمين للاغتصاب .

وعلق (سعود السرحان) الباحث الإسلامى على الحكم بقوله : " إن جرائم الأعراض في السعودية لا تخضع لقانون مطرد ، فنجد قضايا متشابهة أو قريبة من بعضها ، لكن العقوبة تختلف " ، مشدداً على ضرورة تقنين الأحكام الشرعية " لا سيما التعزيرات منها ، حتى لا نكون خاضعة لاجتهادات وأهواء القضاة ، إضافة إلى مطالبة القاضى بإعلان الأسباب التي استند إليها في حكمه ، حتى يرى ذمته ، وذمة القضاء "

ويوضح (السرحان) في ذات السياق أن فتوى لهيئة كبار العلماء في السعودية (الحكم في السطو والاختطاف والمسكرات) تُفتى بقتل المغتصب وأن الاغتصاب يدخل في حد الحرابة، وجاء في نصها: "إن جرائم الخطف والسطو لانتهاك حرمة المسلمين، على سبيل المكابرة والمجاهرة من ضروب المحاربة، والسعى في الأرض مسادا، المستحقة للعقاب الذي ذكره الله سبحانه في آية المائدة، سواء وقع ذلك على النفس أو المال أو العرض، أو إحداث إخافة السبيل، وقطع الطريق، ولا فرق في ذلك بين وقوعه في المدن والقرى أو في الصحارى والقفار، كما هو الراجح من آراء العلماء رحمهم الله تعالى".

وفي رد على سؤال حول: هل كون ضحية الاغتصاب في موضع شبهة، يسقط الحد عن مغتصبها؟ أكد (السرحان): أنه لا يسقط الحد معلقا: "كما لو قتله في موضع شبهة، فهذا لا يسقط حد القتل عن القاتل".

"وكان بيان لوزارة العدل قد أكد أن عدم صدور حكم بـ "حد الحرابة" في حق المتورطين في قضية "فتاة القطيف" استند إلى عدم ثبوت موجب حد الحرابة على المتهمين، امثالاً لقوله ﷺ "ادرؤوا الحدود بالشبهات".

"وشدد البيان الذي بثته إدارة الإعلام والنشر بالوزارة على أن الحكم في حد من حدود الله لا يكون إلا بالبينة، وهي شهادة شاهدين عدلين بالجريمة، أو إقرار من الجاني لا يرجع عنه حتى ينفذ الحد.

"واستنادا إلى أن المتهمين اعترفوا أثناء التحقيق ثم أنكروا أمام المحكمة في القضية التي نظرها ثلاثة قضاة، مع وجود قرائن أخرى" فقد صدر الحكم على المدعى عليهم بالجلد والسجن تعزيرا مددا متفاوتة، كما صدر بحق المرأة ومرافقها حكم تعزيري بالجلد لثبوت بعض التهم عليهما".

وفي تصريح سابق للشيخ (الدكتور عبد الله آل الشيخ) وزير العدل.

السعودي قال: "إن عدم وجود قاضى تحقيق أسهم في تردد المتورطين في قضية "فتاة القطيف" الذين أدلوا باعترافاتهم لدى المحققين، ثم أنكروها في المحكمة، الأمر الذى أفقد القرينة أمام القاضى. معتبرا أن وجود قاضى التحقيق

أصبح أمراً ملحا ، ويعجل في سرعة الحكم في القضايا الجنائية وغيرها .
 واستغرب الوزير من المطالبة بمساءلة مرتكبي حادثة نفق النهضة في الرياض ،
 ومغتصبي فتاة القطيف ، حيث أن لفتاة كانت تتحمل الجزء الأكبر من وقوع
 الجريمة .

ويتفق قاضي سابق (فضل عدم ذكر اسمه) مع رأى (السرحان) حول
 ضرورة وجود قانون موحد ، وألا يترك الأمر لاجتهاد القضاة مطلقا ولا لآليات
 التحقيق ، قائلا : " لا بد ، وأن يؤخذ بالاعتبار البعد الاجتماعي للقضية ، فالقضاء
 في النهاية مؤسسة اجتماعية وليست وظيفة " .

وأشار إلى أهمية " تسبيب " احكم ، وكونه من أهم القواعد التي يستند
 عليها ، وقال : " الحكم يمر بمراحل ، أولاها الدعوى ، والإجابة ، والدفع ومن
 أهم مراحل ما قبل الحكم " لتسبيب " ، أي لماذا توجه القاضي للحكم بهذه
 العقوبة؟ وهل يعرف أطراف القضية والجمهور ، وكل من يقرأ قرار الحكم لماذا
 حكم القاضي بهذه العقوبة؟

وأوضح أن بيان وزارة العدل لا يعد " تسبيب للحكم " بل بيانا دفاعيا عنه ،
 مؤكدا أن " التسبيب " يجب أن يصدر عن القاضي نفسه ، " وبأسباب واضحة ،
 ومن واقع القضية ، ومن واقع نصوص شرعية ، مع مراعاة المقاصد الشرعية ،
 والآثار الاجتماعية . " انتهى .

القاهرة- سيد زيد خميس ٢٣ من ربيع الثاني ١٤٢٨هـ / ١٠ مايو ٢٠٠٧

بالتزامن مع نشر دراسة تشير إلى احتلال مصر المركز الأول بين الدول العربية
 في معدلات الجريمة الجنسية ، كشف مصدر في وزارة الداخلية المصرية عن إدارة
 مكافحة جرائم الآداب ضبطت أكثر من (٤٥ ألف) جريمة آداب منذ بداية عام
 ٢٠٠٦ وحتى مارس ٢٠٠٧ ، بينما شهد العام ٢٠٠٦ أكثر من (٥٢) ألف
 جريمة تخرش جنسى واغتصاب .

وكانت دراسة حديثة أجرتها أستاذة القانون الجنائي بالمركز القومي للبحوث
 الاجتماعية والجنائية (فادية أبو شهبة) حول الموضوع ، خلصت فيها إلى أن مصر

تأتى فى المرتبة الأولى بين الدول العربية من ناحية ارتفاع معدلات الجرائم الجنسية .

وتحدثت صاحبة الدراسة لـ "العربية.نت" عن "تزايد ملحوظ فى عمليات اغتصاب الإناث فى مصر خلال الفترة الأخيرة ، مضيقة إن هناك فئات مهنية لم تكن موجودة من قبل فى قائمة الجناة، وعلى رأسهم أطباء ورجال دين ، ومدرسون ، ورجال شرطة ، وهو ما يندرج بكارثة ويهدد سلامة وأمن المجتمع" .
وحذرت (أبو شهبة) فى الوقت ذاته من خطورة انتشار ظاهرة اغتصاب المحارم والأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٨ سنة ، والأغتصاب الجماعى والأغتصاب المقترن بقتل الضحية، مطالبة بتغليظ الرادع القانونى وسرعة إجراءات التقاضى فى جرائم الآداب حتى يتم معالجة هذا الخلل .

وقد شهد البرلمان المصرى مناقشة ساخنة حول عدد جرائم الاغتصاب فى البلاد، كشف خلالها مساعد وزير الداخلية اللواء أحمد ضياء الدين أن إدارة مكافحة جرائم الآداب قامت بضبط ٤٥ ألفا و ٢٣٢ قضية آداب فى الفترة بين بداية ٢٠٠٦ وحتى مارس ٢٠٠٧، بينما ارتفعت جرائم التحرش الجنىسى والاغتصاب بأكثر من النصف لتصل إلى ٥٢ ألفا و ٦٨٥ قضية فى ٢٠٠٦، بعدما اقتضرت على ٢١ ألفا و ٢١٠ قضايا فى العام الذى سبقه .

وأكد ضياء الدين، خلال رده على بيان للنائب الإخوانى محسن راضى أمام لجنة الدفاع والأمن القومى فى البرلمان، أن إحصائيات مصلحة الأمن العام فى مصر كشفت وجود ٥٤ جريمة هتك عرض واغتصاب خلال العام الماضى فقط، محذرا من حدوث كارثة اجتماعية وأخلاقية إذا لم يتم معالجة هذا الخلل .

كما أرجع سبب ارتفاع معدلات الجرائم الجنسية إلى انتشار التقنيات الحديثة ، والانترنت ، والعرى الفضائى الذى يتعرض له الشباب على مدار اليوم .
وكان النائب الإخوانى محسن راضى قدم بيانا للجنة الدفاع والأمن حول زيادة جرائم الاغتصاب، مستشهدا بإحصائية حديثة للمركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنايية فى مصر ، تقول : إن ٢٠ ألف حالة اغتصاب وتحرش جنسى

ترتكب في مصر سنوياً.

وذكرت الإحصائية: إن هناك حالتى اغتصاب تتم كل ساعة تقريباً وأن ٩٠٪ من جملة القائمين بعمليات الاغتصاب عاطلين.

بدوره تحدث الخبير النفسى (د. أحمد عبد الله) لـ "العربية.نت" عن دراسة أجراها، أظهرت أن ٦٠٪ من الفتيات والنساء فى مصر يتعرضن للتحرش الجنسى، سواء كان تحرشاً لفظياً أو من خلال الصورة، أو باللمس عن طريق مس أجزاء من جسد الأنثى، فضلاً عن أقصى درجات التحرش وهو الاغتصاب".

وأكد (عبد الله) على وجود عدة أسباب لانتشار هذه الجرائم "منها ضعف الرادع الاجتماعى والقانونى، وزيادة الدوافع لدى الشباب لارتكاب مثل هذه الأفعال. فهناك رغبات جنسية تغذيها وسائل الإعلام الإباحية وليس هناك قناة شرعية تفرغ فيها هذه الشهوة".

يذكر أن المركز المصرى لحقوق المرأة فى مصر، خلال حملة قام بها فى مارس الماضى لمحاربة التحرش الجنسى، كان قيد طالب فى مارس الماضى، طالب بنشر "دروس العفة" بين طلبة المدارس؛ حتى لا يقعوا ضحية للإغراءات الجنسية وللتحرش.



**فى ضوء الأحكام السابقة ، وفى ظل ملابسات كل حادثة
كيف يكون الحكم فى حالات العنف الآتية :**

(دجالون يستعملون وسائل الاتصال الحديثة لإيقاع الضحايا)
(فى ظاهرة خطيرة غزت مدينة مراكش التقليدية)
(مشعوذاً سحر فتاة من أسرة راقية وظل يغتصبها لمدة خمس سنوات)
ضحايا الشعوذة ينتمين إلى جميع فئات المجتمع .
٢٢ / ٠٤ / ٢٠٠٧ مراكش - محمود أحياتي :



من بين الظواهر التى تفشت بشكل
لافت بمدينة مراكش ظاهرة الشعوذة .
وإن كان فى الواقع لا توجد إحصائيات
رسمية تشير إلى عدد الذين يمارسون
الدجل والشعوذة فى هذه المدينة العتيقة
فإن الإقبال على بائعى الأوهام هؤلاء فى
تزايد مستمر، حتى إنهم أصبحوا يتوافدون
على زبائن من العيار الثقيل يترددون عليهم
باستمرار ويدفعون لهم كثيراً .

وفى مدينة مراكش هناك أصناف من المشعوذين، فمنهم من يتوفر على عيادة
تقع فى أحد الأحياء الراقية ، وبها مكيفات وأثاث أنيق وسكرتيرة جميلة ممشوقة
القوام ، تقوم بأعمالهم وتستقبل زبائنهم، ومنهم من يستقبل زبائنه فى جحر
ضيق بأحد الأحياء الشعبية ، وتنبعث منه رائحة البخور ، وروائح أخرى يعجز
الأنف عن تحديد طبيعتها . وهناك مشعوذون يفترون الأرض فى ساحة المدينة
الشهيرة جامع الفنا التى للإشارة، تصنفها اليونيسيف ضمن التراث العالمى،
لكن طبعاً بقيمتها التاريخية ومآثرها ، وليس بعدد المشعوذين الذين نالوا من

جمالية المكان .

ومن بين هؤلاء الدجالين الذين يتلاعبون بعقول الناس من نجاح في الدعاية لنشاطه باستعمال الطرق الحديثة في التواصل . فتجد مثلا دجالا اختار أسلوب الدعاية الإعلامية ، عبر الجرائد الوطنية ، بحيث يضع صورته ضمن إعلان مؤدى عنه (مدفوع الأجر) مصحوب باسمه الكامل وعنوان عيادته ، مع كلمات دعائية تستعمل آيات من القرآن الكريم للتغدير بالناس ، فتجد مثلا الإعلان مصدرا بقوله تعالى ﴿ وَلَا يَفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾ ثم يتبعه كلام دعائي 'الفقيه الفلاني يعالج - بإذن الله - الأمراض السحرية ، والعقد والعكس والعين ، والمس من الجن ، وتأخر الزواج والمحبة بين الزوجين . : وغيرها ، مع حرص المشعوذ على أن يشير في أسفل الإعلان عملنا هذا ليس شعوذة .

وهناك إعلانات تضيف حتى البريد الإلكتروني للمشعوذ وأرقام الهواتف المحمولة والثابتة ، ومن هذه الإعلانات ما يؤكد ضرورة أن يتصل الزبون هاتفيا ؛ لأخذ موعد قبل الزيارة ، مع الحرص على نشر برنامج عمل المشعوذ خلال أيام الأسوع في الإعلان . وبعض الدجالين بفضل هذا النشاط بطبيعة الحال ، أصبحوا يأتون إلى عياداتهم على متن سيارات فاخرة ، يقودها سائق خاص ، وبمجرد أن يخرجوا من السيارة وتطأ أقدامهم الأرض ، يلتف حولهم الناس بتقبيل اليد والتماس البركات وهم يغدقون عليهم بالالقب (مولاي الشريف ، الحاج ..) .

وزبائن هؤلاء من جميع الفئات والطبقات ، نساء ورجال ، ساسة ورجال أعمال ، وعاطلون عن العمل .. وغيرهم . هناك من الفتيات من تبحث عن عريس ثرى ، وأخرى تقدم إليها أكثر من خاطب ، لكن بمجرد أن يخرج من المنزل ، يحتفى بعد أن كان اتفق مع أهلها على موعد عقد القران وشاب يستعد لمواجهة الامتحانات ، ويريد بركة التوفيق ، ووجهة أصبحت تحس أن زوجها لم يعد يكن لها المشاعر نفسها ، ورجل أعمال يريد دفع النحس عن نشاطه التجاري ، أو تاجر يشكو مضايقة زميل له في المهنة . وكل هؤلاء يبررون لجوءهم إلى المشعوذ بأن السحر حق ومعالجته أمر مطلوب .

مديري يغضب منى!

واللافت أنه في ساحة جامع الفنا الشهيرة ، تجدد نساء منقبات يحترفن الشعوذة والدجل . فترى الواحدة تجلس على كرسي وأمامها زيون جالس على كرسي آخر ، وقد وضع يده في يدها في اطمئنان ، ينتظر ما ستقرأ له من طالع ، أو تشخص له من أنواع السحر . . ومن بين زبائن مشعوذات جامع الفنا سيّاح أجانب ، ومغاربة مقيمون في الخارج .

سألت سيدة فرنسية يبدو من ملامح وجهها أنها قاربت ٤٠ سنة عن سبب جلوسها إلى المشعوذة ؟ فأجابتنى نحن أيضا نؤمن بالروحانيات ولدينا مختصون في هذا الجانب في فرنسا، ولذلك لم أر مانعا من الجلوس إلى هذه السيدة ؛ أنتظر منها هل سيمكنها مساعدتي؟ وحينما قلت لها ماذا تنتظرين منها على وجه التحديد؟، قالت - وكان جوابها مفاجئا لي نوعا ما مديري في العمل يغضب منى دائما .

هناك حالات وقفت عليها في مدينة مراكش لدجالين ومشعوذين وفدوا إلى هذه المدينة من منطقة سوس ، الواقعة جنوبا ، وهم فقراء معدمون ، فأصبحوا في ظرف قياسي من أغنياء المدينة، منهم من يمتلك عمارات وفنادق ، ولا يركب إلا السيارات الفاخرة . لكن هناك أيضا آخرون مثلهم يتلاعبون بعقول الناس خانهم الحظ، وعوض أن يقتادهم هذا الاحتيال إلى الثراء ، كما كانوا يتمنون ، قادهم إلى غياهب السجن . فأحدهم أعطى سيدة، شكّت إليه عدم حب زوجها لها، سائلا وضعت في كوب شاي زوجها فأرداه قتيلا على الفور . وقد تم اعتقال الزوجة والدجال معا ، وأدينوا بجريمة القتل غير العمد .

وهناك حكايات أليمة وقعت لضحايا وأبطالها مشعوذون محترفون ومن بين هذه الحكايات - التي ترويها الضحية بنفسها- حكاية شابة في بداية العشرينات من عمرها ، وتنتمي إلى أسرة راقية ميسورة . هذه الفتاة كانت ترغب في

المشاركة فى برنامج تلفزيونى مخصص لاختيار المواهب الشابة فى مجال لغناء، لكن أسرة الفتاة المحافظة رفضت ، بدعى أن هذه البرامج بها ميوعة ، وتقع حالات لا أخلاقية فى مرحلة الاختبار وفى اختلاط الشباب والشابات داخل الاستديو . غير أن الفتاة المدللة لم تتقبل رفض الأسرة ، ودخلت فى عزلة ، وانقطعت عن الدراسة احتجاجا على ذلك . وبحسب ما تحكى الفتاة، وقد نشرت ذلك يومية المساء المغربية، فإن إحدى زميلاتها زارتها يوما ونصحتها بأن تلجأ إلى فقيه .

● الفقيه يستغل سذاجتها :

ورأت الفتاة أن تجرب حظها مع هذا الفقيه وزارته فى أحد الأيام ومن ثم انطلقت رحلة العذاب التى قالت إنها لاتزال تلازمها . فالفقيه الخمسينى عجبه حسن الفتاة وجمالها ، وافتتن بها جدا ، وأخذ يمارس شعوذته للإيقاع بها . وقد كان يعطيها ، على مر أيام ، أشياء تشربها بعد أن يملأ بخوره كل جنبات المكان، وبعد مدة طلب منها أن تزيل جميع ملابسها تماما ، وألا تضع إلا لحافا على جسدها، ولما ترددت أخبرها أن تلك هى طبيعة آخر جلسات العلاج ، وأنه بعد ذلك سيفتح لها باب النجاح على مصراعيه ، فما عليها إلا أن تصبر وتمتثل . وتحكى الفتاة أن الفقيه أطلق بخورا قويا ، وشريطا للقرآن بصوت القارئ السعودى الشيخ السديسى يتلو فيه سورة البقرة . وتضيف الفتاة أنها لم تعد تقوى بعد ذلك على الحراك ولكنها تانت تستشعر كل شىء يقع لها، فالفقيه أزال عن جسدها اللحاف وشرع فى عملية اغتصابها ، إلى أن افتض بكارتها . وتقول الفتاة إن الغريب فى الأمر هو الذى سيحصل من بعد، فهى بعد ذلك لم تعترض على الفقيه ، ولم تصرخ فى وجهه، بل ارتدت ملابسها وذهبت وكأن شيئا لم يحصل .

وتقول الفتاة: إن الكابوس الحقيقى هو ما سيأتى فيما بعد، فالرجل سيستمر فى معاشرتها خمس سنوات كاملة ، كزوجة له ، يدعوها إليه كلما أراد، يكفى فقط أن يطلق إحدى تعويذاته الشيطانية لتجد نفسها وهى مسلوبة الإرادة ، وتنهض لتغادر المكان الذى توجد فيه لتلتحق به فى بيته حتى يجامعها .

لكنها فى إحدى المرات سمعت ، وهى تتفرج على قناة دينية أن المداومة على قراءة سورة البقرة يوميا تفك عقد السحر ، وتحرر الإنسان المسحور منها .

● متزوجات يصبحن جوارى !

ومنذ ذلك الحين دوامت فعلا على قراءة سورة البقرة ، وبدأت تتخلف عن زيارة الفقيه ، الذى لم يستسغ الأمر مطلقا ، وأخذ يتصل بها هاتفيا ليهددها تارة ، وليعرض عليها الزواج منه تارة أخرى ، بعد أن يطلق زوجته . ومع استمرار رفض الفتاة يزداد إصرار الفقيه المشعوذ وتقوى تهديداته ، حتى هددها بحياتها فى إحدى المرات . ولجأت الفتاة لنشر قصتها حتى تكون عبرة لكل الفتيات ، خاصة وأنها طوال مدة السنوات الخمس - التى قضتها عبدة لشهوة ذلك المشعوذ- تعرفت على العديد من الفتيات اللواتى كن يزرنه ، وفعل بهن الأمر نفسه ، بل إن هناك شابات متزوجات أصبحن هن الأخريات جوارى ، يلبين شهوته الجنسية كلما أراد بالرغم منهن .

وأمثال هذا الفقيه المشعوذ يمارسون بكثرة فى مدينة مراكش . وفى كل مرة تطلع علينا الجرائد المحلية بأخبار جرائمهم الجنسية البشعة ، لكن مع ذلك لا يزال العديد منهم ، وخاصة فى مراكش المدينة التقليدية يمارسون أنشطتهم دونما إزعاج من السلطات الأمنية . هذه الأخيرة تقول بأنه إذا لم تتوصل بشكايات يتهم فيها طرفٌ محددٌ مشعوذا ما ، فلا يمكنها أن تحرك مسطرة المتابعة ، فالمشعوذ لا يعلن أنه يمارس أعمالا غير شرعية ولا قانونية ، فهو يدعى أنه يرقى بالقرآن ليس إلا . ولهذا ، توضح مصادر أمنية ، لا بد للضحايا أن يقدموا شكايات إلى المصالح الأمنية . لكن فى حالات الاغتصاب ، فإن أغلب الضحايا لا يستطيعن الإفصاح عن أنفسهن ، بل ويفضلن الاحتماء بالصمت وكتمان الألم .



وهلنا آخر

(دبى: العربية نت)

عمره ٦٢ عاماً ويضع لهن المخدر بالعسل ليتحرش بمواضعهن الحساسة .
السعودية تعتقل إماماً عربياً يخدر النساء ويلمسهن بحجة رقبتهم
بالقرآن .

اعتقلت سلطات الأمن السعودية إمام مسجد مسن ، من جنسية عربية ،
يقوم بتخدير النساء ولمسهن فى مواضعهن الحساسة ، بحجة علاجهن بالرقية
الشرعية فى حى الرحاب فى جدة .

وقالت صحيفة عكاظ السعودية الصادرة اليوم الاثنين ٣٠-٤-٢٠٠٧ إن
وحدة البحث والتحري بشمال جدة ، رصدت قيام أحد مدعى العلاج بالرقية
الشرعية (٦٢ عاماً) بالاختلاء بالنساء من جنسيات مختلفة بحجة متطلبات
علاجهن من الأمراض التى يشكين منها .

وذكرت أن المعالج المزعوم يتعمد لمس مراجعاته من النساء فى مواضع حساسة
فى أجسادهن، مما آثار استياء بعضهن ، حيث تقدمن بشكوى ضده ، حيث
كشف رجال الأمن خلال مراقبتهم له كيفية انقراذه بالنساء ، والأساليب التى
ينتهجها، بحسب تقرير الصحيفة الذى كتبه الصحافى (إبراهيم علوى) .

وأضافت أن المتهم حاول التغطية على نشاطاته الملحق بالمسجد الذى يعمل
فيه إماماً، بادعاء قدرته على العلاج بالقرآن الكريم ، وشرع فى استقبال المرضى
-ومن بينهم عدد من النساء - فى منزله المجاور للمسجد .

وأشارت - نقلاً عن مصادر أمنية - إلى أن " مدعى الرقية الشرعية كان
يتعمد تقديم جرعات من العسل لبعض مراجعاته ، وهى مخلوطة بمادة تفقدها
الوعى ، وتصيبها بخمول شديد وحالة من الغثيان وعدم القدرة على التركيز ، مما
يجعلها فريسة سهلة له " .

واعترف إمام المسجد بالاتهامات الموجهة إليه، وقال: إنه رب أسرة ويعمل إماماً للمسجد منذ عقدين، مطالباً بعدم مواجهته بأى من ضحاياه، خوفاً من نظراتهم.

وعثرت سلطات الأمن على مستند بَنَكِيٌّ يثبت أن رصيد الموقوف المالي يبلغ أكثر من ٣٠٠ ألف ريال.

جرائم عنف ضد النساء، هي في الوقت ذاته جرائم شرف، تقع أو تتكرر، فيثور لذلك الدم، ويثور الفكر، وتخرج علينا الآراء، وهذه صورة من ذلك (*):

" خرج مفتى سوريا الشيخ أحمد بدر حسون من الحديث بحذر في جلسات مغلقة، ومقابلات صحفية عن معارضته الأسباب المخففة في " جرائم الشرف" ليخصص جلسة حوارية عن هذا الموضوع الإشكالي بحضور وزراء حاليين وسابقين، ورجال دين، وطلاب شريعة وممثلي جمعيات مدنية.

" وبدأت حساسية الموضوع من اختيار عنوان الجلسة بإصراره على " الشرف: قيم وأخلاق أم أحكام وحدود؟" بدلا من مطالبة شيوخ آخرين بإزالة " أم " ووضع " واو العطف" بدلا منها. وخلال الجلسة التي استمرت نحو ساعتين فجر أكثر من قبلة في بحر الأعراف والتقاليد الراكد، بينها مطالبته بتشكيل لجنة قانونية لتعديل مواد قانونية تعطي " أعدارا مخففة" في جرائم الشرف، وصولا إلى القول: " كل من يريد الدفاع عن شرفه فليتفضل، الأمة انتهك شرفها. كم من مسلمة في سجون العدو. فإذا كنت بطلا. فهناك طريق للدفاع عن الشرف بمقاومة الظلم والاحتلال".

وكانت " الجمعية الوطنية لتطوير دور المرأة" دعت الشيخ حسون إلى إلقاء محاضرة تثقيفية عن ضرورة إجراء تعديلات بالأسباب المخففة في جرائم الشرف،

(*) إبراهيم حميدى، في صحيفة الحياة التي تصدر في لندن، بتاريخ ١/٣/٢٠٠٧، بعنوان: " الحل في قتل الزنى... والبطل من يدافع عن شرف الأمة"... مفتى سورية يطالب بتعديل الأسباب المخففة في " جرائم الشرف"

بحضور وزيرى الإعلام (محسن بلال) والشؤون الاجتماعية (ديالا حج عارف) ووزير الدفاع السابق (العماد أول مصطفى طلاس) ، بعد ما سُجلت فى الفترة الأخيرة جرائم مأساوية جدا تقوم على أساس غسل العار ، لكنها لم تصل بعد إلى مستوى الظاهرة .

واستند النقاش إلى المادة (٥٢٨) من قانون العقوبات السورى للعام (١٩٤٩) وتنص على أن " يستفيد من العذر المحل من فاجأ أحد أصوله أو فروعه ، أو أخته فى جرم الزنا المشهورة ، أو فى صلات جنسية فحشاء مع شخص آخر ، فأقدم على قتلها أو إيذاءها ، أو على قتل أو إيذاء أحدهما بغير عمد " وعلى أن " يستفيد مرتكب القتل أو الأذى من العذر المخفف إذا فاجأ أحد أصوله أو فروعه أو أخته فى حالة مريبة مع آخر "

لكن الشيخ حسون قال : " إمعان النظر فى هذه المادة نجد أن العذر المحل يشترط التلبس " ، قبل أن يسأل : " هل المادة موافقة للشريعة أو للشرائع ؟ أم هى قانون فرنسى صيغ بأيد عربية ابتعدنا فيها عن الشريعة وسمحنا للعادات أن تتحول إلى أعراف وعادات نتمسك بها " ؟ وبعدها سأل حسون : " هل يسان الشرف بالقيم والأخلاق أم بالأحكام والحدود ؟ " قال : " من لا تصنه قيمة وأخلاق لا تصنه الأحكام والحدود " . ودخل فى أطروحة صريحة فى معنى الشرف ، مع ملاحظة أن " أكثر أبناء أمتنا ربط الشرف بالأنثى . أى شرف الرجل فى زوجته وابنته وأمه وأخته " قبل أن يؤكد على أن " أول انتهاك للشرف هو انتهاك كرامة الأمة " .

وكان المفتى مدركا لحجم النقاش الذى ستشيرهُ أفكاره ، إذ قال إن أحد الشيوخ طلب منه فى وقت سابق أن " لا يفتح باب الفاحشة ، وأنه يجب أن نشدد العقوبة لتخفيف الانحراف " ، مضيفا : " قلت له : لا يحكمنى قانون إذا لم أقتنع به . القناعة تأتى من وجوب أن يكون القانون عادلا " ، لينطلق إلى ذكر أمثلة من سيرة النبى محمد - صلى الله عليه وسلم - وكيفية تعاطيه مع قضايا كهذه .

وفى أسلوب شيق يستند إلى حوار بين تلميذ وأستاذه فى سؤال وجواب ، قال مفتى سوريا : " جريمة الشرف فى رسالات الأنبياء ، كانت فى محورها كيف نعيد المخطئ إلى رحاب الله ، وليس كيف نقتله " مضيفا : " فى قضية الكافر لا يتيح الدين لك قتله ، بل يتطلب منك قتل كفره ، وليس الكافر " الأمر الذى وافقت عليه الدكتورة (حج عارف) مضيفة بضرورة " قتل الفكر الآخر ، لأنه الأصح " مع إشارتها إلى أن " جريمة الشرف لم تصبح ظاهرة " فى سوريا .

ووافق النائب (محمد حبش) أيضا ، الشيخ حسون ، مطالبا بتعديل المادة (٥٤٨) لأن فيها مخالفة للشريعة فى ثلاثة مواقع : " تفرض القتل من دون مبرر ، وتفرض العقوبة من دون بينة ، وفيها اعتداء على حق ولى الأمر فى إقامة الحدود " لكن الشيخ (رياض الخرجي) المدرس فى " معهد الفتح الإسلامى " لم يوافق على هذا الكلام . وعندما لم يُعطَ الفرصة لقول رأيه خلال النقاش ، قال بعد الجلسة : " إذا كان المفتى ينظر إلى هذه المادة على أنها تخالف الشريعة ، فكثير من المواد يخالف الشريعة . وما نحتاجه هو مراجعة القوانين المتعلقة بالأمر كله " . وقالت (رشا كركلى) طالبة الشريعة ، إن المفتى " لم يعتمد على شىء موثق " حكى عن جرائم الشرف ، لكنه لم يحك عن العقوبة الواجبة ، وسماحته لم يفرق بين أمرين : بين شخص يرى أحد محارمه فى موقع الزنى ، ويقتل بشكل مباشر وبين إنسان يرى ثم يفكر بالقتل " . انتهى .

● كان ما سبق رأى الإفتاء فى بلد يكاد عدد جرائم الشرف فيه يأخذ

شكل الظاهرة ..

■ فكيف عالج الباحثون والفقهاء الأمر ؟

التقرير الآتى (*) يلقي الأضواء على القضية من زاوية أخرى :

" التطهر من الإثم " أو " المعصية " منحةٌ أتاحتها الشرع بعدة طرق : أحدها :

(*) هدى الصالح ، هل المجتمعات الشرقية تعطل الحدود الشرعية ، وتبحث عن الشرف بالفؤوس

والسكاكين؟ فى صحيفة الشرق الأوسط بتاريخ : الخميس ٢٠ من المحرم ١٤٢٨هـ / ٨ من

فبراير ٢٠٠٧م ، العدد (١٠٢٩٩) .

تطبيق الحدود والعقوبات التعزيرية بحق المخالف، إلا أن الثقافة الشرقية المسيّرة لحياة المجتمعات الذكورية في الشرق الأوسط العربي والإسلامي لم تتيق للمرأة الأئمة سوى حكم " الموت "، وإن كانت صغائر يحوها صيام يوم وقيام ليلة وعضوا عن تحكيم الشرع تقبع " الشرقية " بين فكي العرف والعادات البالية ، وبين المجتمع الأبوي الباحث عن شرفه وسط الفؤوس والسكاكين ، حيث يستحيل غسل العار سوى بإراقة الدماء ، وإن كان هذا العار يتطلب تحويل الأب والأخ والعم الأحاث إلى مجرمين ، بسبب رسالة ما ، أو حديث مقتضب مع أحد الفتية ، أو لاغتصابها من قبل أحد أبناء الأسرة ، وذنبيها هنا هو الغواية المزعومة .

ولم تكتف المجتمعات الذكورية بتصفية النساء الآثمات ، وإنما أشركت المرأة ذاتها في إيقاع العقوبة على شقيقتها أو والدتها ، وحتى ابنتها ، لتتجه بعدها إلى إعداد الولائم والسفر احتفالاً بتطهير العر باعتباره عرساً يستحق طبخ " المناسف " كما في الأردن على سبيل المثال .

الأردن ، ومصر ، وباكستان ، وأفغانستان ، والعراق ، وفلسطين والجاليات المسلمة في الدول الأوروبية ، وحتى السعوديون ، وعدد من دول الخليج العربي ، جلها - ورغم التفاوت النسبي - لا زال عدد من أفرادها يجتر ثقافة " جرائم الشرف " ، بعد أن أعطيت الغطاء الشرعي الإسلامي من معظم الأحزاب السياسية الإسلامية .

وحول ذلك قال القاضي (أحمد العميرة) رئيس محكمة رجال الملع لـ " الشرق الأوسط " " إن الشرع لم يميز بين الجنسين في الكفارات ، أو ما يتعلق بالحدود ، كحد الزنا والسرقه لكلا الجنسين ، مفيداً أن الإشكالية تكمن في التصور الاجتماعي السائد ما بين بعض الأوساط الشرقية أن ما يتعلق بالمرأة من ذنوب ومعاصي يصعب " غفرانه " ، باعتبارها واجهة للقبيلة ، وأكد العميرة أن شرع الله تعالى لا يبدله أحزاب سياسية إسلامية أو قبائل ، مفيداً أن المرأة غير المحصنة ، مرتكبة فاحشة الزنا يبقى دمها معصوماً ، ولا يباح لولي الأمر قتلها ،

وإنما حدها الشرعى الجلد والتغريب، منوها أن على المرأة فى المقابل أن تضع نصب عينيهما عدم تقبل مجتمعيها لأى خطيئة تصدر منها ، الأمر الذى يتطلب الحرص الشديد من قبلها على سلوكياتها .

" عمد الأب إلى ربط الفتاة وتثبيتها بعباءتها استعدادا لدسها بسيارته أمام المدرسة " هذا ما ذكرته س ، غ معلمة الدروس الدينية لـ " الشرق الأوسط " والتي هرعت مع منسوبات إدارة مدرسة الفتيات المتوسطة فى الرياض لإنقاذ حياة إحدى طالباتها ، بعد أن تعالت صرخاتهن خوفا على حياتها ، إثر اكتشاف الأب علاقتها بأحد الشباب ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد ، وإنما امتد إلى حد مطالبة بعض الفتيات ممن نلن عقابهن سواء أكان بالسجن أو الجلد أو البقاء فى سجن النساء حفاظا على حياتهن - بعد أن تهددت حياتهن لتوعد ولى الأمر بقتلهن بعد الإفراج عنهن - كما ذكر مسؤول أمنى رفض الإعلان عن اسمه ، مشددا على ضرورة التعجيل بإنشاء وحدات الإيواء فى كافة مناطق السعودية مبينا أن حل مثل تلك الإشكاليات فى المرحلة الراهنة يكون مع مرور الزمن ، وتدخل بعض القضاة والمشايخ ووقفتم لتحقيق الإصلاح .

وبين العقيد (سعيد عبد الدايم) ، مسؤول الشؤون الإعلامية لسجن (الملز) فى السعودية فى حال رفض الأسر لنسائها وفتياتها ، واللاتى لهن سوابق أخلاقية ، يبدأ السجن ببذل جهود إصلاح ذات البين من خلال تدخل هيئات الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والتواصل مع بعض القضاة وكبار العلماء ، وفى حال إصرار عدم تقبل الأسر استلام الفتيات ، أوضح (عبد الدايم) ، إحالة شؤون سجن النساء القضائية إلى وزارة الشؤون الاجتماعية لتأمين إقامتهن فى دور الفتيات لحمايتهن .

واستنادا إلى الإحصائيات الدولية فإن جرائم الشرف تُودى بحياة خمسة آلاف فتاة وسيدة فى العام الواحد . ففي باكستان قتلت ستمائة امرأة فى عام ٢٠٠٣ ، بزعم الإخلال بالشرف ، وذلك بالطبع عقب محاكمات المجالس القبيلية المعروفة باسم " جيرغا " غير القانونية .

وفى العراق ازدادت جرائم الشرف لتشمل من اغتصبين فى السجون الأمريكية - العراقية ، كما المجتمع السورى لم يخل من جرائم الانتصار لشرف العائلة ، كما فى مصر واليمن وأفغانستان .

وفى لبنان والذى يعتبر من أكثر الدول العربية تحرراً ، وتأثراً بالثقافة الغربية إلا أن الإحصائيات ، والتى كُشِف عنها فى مؤتمر بيروت لبحث جرائم الشرف ، والتى أكدت أن امرأة واحدة تقتل كل شهر من قبل أقاربها تحت ذريعة تدنيس شرف العائلة .

وسجل الأردن فى ٢٠٠٦ قتل ١٨ امرأة تتراوح أعمارهن من ١٨ إلى ٤٥ عاماً ، ولم تتوقف جرائم الشرف على الدول الحرة ، بل امتدت إلى فلسطين ، حيث كشفت أرقام وزارة شؤون المرأة الفلسطينية أن عشرين امرأة قتلن ، كما سُجِّلَت ١٥ قضية شروع فى القتل منذ أيار (مايو) ٢٠٠٤ وحتى آذار (مارس) ٢٠٠٥ .

ويجد البعض أن حماية هذا الطّقس ليس فقط من قبَل العُرف والعادات ، بل أيضاً من خلال القانون بسن تشريعات وقوانين قضائية للحد من تلك الممارسات ، تقضى على القتل بأقل العقوبات ، حتى إنه قد يخرج القاتل من قاعة المحكمة فور إدانته حراً طليقاً ، إضافة إلى تعاطف وتفهم المجتمع والشرطة والقضاء لمثل هذه الجرائم ، واعتبارها وسيلة للحد من الانحلال الأخلاقى للنساء .

من جهتها أوضحت الصحافية ، والناشطة فى مجال حقوق الإنسان (رنا الحسينى) لـ " الشرق الأوسط " أنه بموجب المادة (٨٩) من قانون العقوبات ، والتى تمنح الجانى الحق فى تخفيف حكم القتل لدواعى الشرف من سنة إلى ستة أشهر ، فإن المرأة الأردنية تصبح مهددة إذا نامت بأى سلوك غير أخلاقى ، أو لمجرد الاشتباه فى إتيانها فعلاً جرى العرف على اعتباره مجلبة للعار على نفسها وأسرته ؛ كالزواج من رجل لا ترصيه الأسرة لها ، أو أن تتحدث مع شخص ليس من محارمها فى أحد الأماكن العامة . وأضافت (الحسينى) أنه رغم إجبار النساء المهددات بالقتل على الخضوع لفحص طبي مؤلم ومهين لإثبات

عذريتهن، ينتهى الحال بنساء كثيرات بالسجن حفاظا على حياتهن ، كانت قد تجاوزت إقامة البعض منهن العشر سنوات فى مركز " جويده " لإصلاح وتأهيل النساء بعمان جرّاء بقاء مرتكبي جرائم القتل دفاعا عن الشرف أحرارا طلقاء .

وأكدت (الحسينى) أن عددا من جرائم الشرف تُخفى خلفها دوافع أخرى للرجال ، الذين يرغبون فى التخلص من زوجاتهم بدافع الإرث ، أو إخفاء اغتصابهم لبناتهم ، مستنكرة تساهل القانون ومعارضة بعض الجهات الإسلامية تعديل القانون تحت ذريعة تشجيع التصرفات غير الأخلاقية والتي ستفتح الباب على مصراعيه لنشر الفساد .

وأشارت إلى أنه نتيجة للغطاء القانونى ، والذي تجسد برفض البرلمان تعديل القانون (٣٤٠) ، والمادة (٩٨) عمد ثلاثة إخوة مباشرة فى اليوم التالى إلى قتل شقيقتهم بالفؤوس .

من ناحيتها أكدت رئيسة اتحاد المرأة الأردنية (آمنة الزعبي) على ضرورة تركيز كافة الجهات من حكومة ، ومجتمع مدنى ، وجمعيات حقوقية ، ووضع جل مسؤولياتها الاجتماعية ، لتغيير تلك المفاهيم الاجتماعية السلبية والبالية فى المجتمعات الشرقية ، التى لم تتنازل بعد عن حقها فى النوصاية على المرأة .

وحول الإيواء ، ودار الضيافة التى فتحها اتحاد المرأة الأردنية أمام النساء المعنّفات جسديا وجنسيا ، وممن هربن خوفا على أنفسهن من القتل لصيانة الشرف، أكدت أن الدار تستقبل ست نساء يوميا ، وقد يرتفع إلى العشر ، ممن يبحثن عن حل يحفظ لهن حياتهن .

وأشارت (الزعبي) إلى أنه على الرغم من نجاح المركز فى تحقيق التصالح الأسرى ، إلا أنه قد يلحق ولى الأمر الأذى بالفتاة عقب التراضى وتوقيع التعهدات بعدم التعرض .

من جهته استنكر المفكر والباحث الإسلامى الدكتور (حمدى محمدي) منح الأعراف الاجتماعية الشعبية الصبغة الدينية ، وتعطيل الحدود الشرعية التى أقرها القانون الإلهي ، والتي من بينها حد الزانى والزانية غير المتزوجين بإقرار

عقوبة الجلد مائة جلدة " لا تكسر عظم ، ولا تشق لحما ، ولا تحتاج طبيبا ، كما أن عقوبة الزانى المحصن ، إذا ثبت ذلك وبشروط فى منتهى الدقة والتعقيد ، هى الرجم حتى الموت ، مع ندره حدوثها منذ التاريخ الإسلامى كما ذكر .

واعتبر (مجدى) أن القتل بذريعة هتك العرض إنما هى جرائم لا يمكن أن نطلق عليها اسم "الشرف" ؛ لأن بها اعتداء على حرمان الله ، مشددا على أنه فى حالة إثبات العلاقة الجنسية لا يحق للأب أو الأخ أو الزوج تطبيق الحكم والحد الشرعى ، لافتا إلى أن إنزال العقوبة لا يكون إلا من خلال القضاء ، وحاكم المسلمين . وعن الجهات المعارضة لتعديل القانون فى البرلمان الأردنى ، والتي من بينها الإخوان المسلمون ، استنكر المفكر الإسلامى (حمدى مجدى) ارتضاءهم تحكيما وشرعا غير شرع الله واستبداهم اللاشرعى بالشرعى ، بذريعة حفظ المجتمعات والأسر الدينية المحافظة .

من خلال الطلقات النارية ، أو الذبح بقطع العنق ، والطمع بالسكين أو الضرب بالآلات الحادة كالفؤوس ، أو الخنق بالأسلاك ، أو حتى الصعقات الكهربائية ، كلها طرق عمد إلى استخدامها القتل الباحثون والحامون للشرف ، كما أكد استشارى الطب الشرعى وطبيب إدارة حماية الأسرة بعمان الدكتور (هانى جهشان) أنه كان من بينها أيضا إرغام الضحية على الانتحار .

وعلى الرغم من انخفاض معدل الجرائم فى الأردن إلا أن (جهشان) أكد أن ثلث جرائم القتل هى ضد المرأة ، والتي ربعها جرائم "شرف" مما يعنى أن ٦٠٪ من جرائم قتل المرأة هى تحت خلفية صيانة الشرف مشيرا إلى أنه فقط منذ بداية ٢٠٠٥ وحتى إعداد التقرير ارتكبت (١٩) جريمة قتل بداعى الشرف .

ونفى (جهشان) أن تكون هناك أية علاقة بين فقد العذرية وارتكاب جرائم الشرف ، إذ أثبتت الفحوصات الطبية للضحايا ، كما أفاد ، أن ٩٥٪ منهن أبكارا ، وغالبا ما يعمد ولى أمر الضحية إلى قتلها حتى بعد استلام الفحص الطبى الذى يثبت عذريتها ، كما ذكر ، موضحا أن جلها أفكار متولدة فى عقل الجانى الذى يكون معدله ٦٠٪ الأخ ، ليليه لأب ، ثم ابن العم ، أو نتيجة لإشاعات

أو وشاية من شخص ما .

وكما أثبتت دراسة مصرية أن ٩٧٪ من قتل النساء تتم بناء على الشك في سلوك المرأة ، كما أوضحت الدراسة أن ٩٪ من الجرائم عقب اكتشاف الخيانة . ورغم بشاعة وعنف القاتل الذى يعمد فى بعض الأوقات إلى تعذيب ضحيته قبل قتلها ، استنكر (جهشان) حماية القانون للجنة ، مشيراً إلى أن ٦٢٪ منهم بلغ حكمهم القضائى أقل من عام واحد ، مبينا أنه بلغت عقوبة ست حالات من أسبوع لسته أشهر وربع لسنة واحدة . وحول المستوى الثقافى والاجتماعى للضحايا والجنة ، أكد أنه طوال الخمسة عشر عاماً لم يكن من بينها أى من أسر العشائر المقيمة فى البادية ، وإنما من المدن الكبيرة كعمان والزرقاء ، كان من بينها أربع حالات قتل من قبل أسر مسيحية .

ولا تقتصر ظاهرة قتل النساء تحت ذريعة الشرف ضمن حدود العالم الثالث ، وبالأخص الإسلامية والأفريقية والآسيوية منها ، بل انتشرت فى المجتمعات الأوروبية من خلال جاليات لدول السابقة ، فقد اجتمع فى وقت سابق مسؤولون بأجهزة الشرطة الأوروبية لبحث سبل منع انتشار ظاهرة " جرائم الشرف " ، وعمدت الشرطة الأوروبية إلى فتح تحقيقات فى جرائم قتل بأسر من أصول تركية ، وشرق أوسطية ، وآسيوية ، وعربية ، ومن أوروبا الشرقية يعود بعضها إلى عشرة أعوام مضت ، والتي كان من بينها قتل لاجئ سياسى من كردستان العراق فى بريطانيا (عبد الله يونس) لابنته " هيشو يونس " البالغة السادسة عشرة من عمرها ، كما يبحث محققوا شرطة لندن فى جرائم قتل وقع منها (٥٢) فى العاصمة ، (٦٥) فى أجزاء أخرى من إنجلترا وويلز ، إضافة إلى قتل ثلاثة إخوة لشقيقتهم " هتون سوروكو (٢٣) عاماً تركية الجنسية فى ألمانيا بعدة طلقات فى الرأس والصدر .

واتخذ مجلس الوزراء الهولندى مؤخراً إجراءات صارمة بشأن جرائم الشرف التى ترتكب بحق النساء المهاجرات المسلمات ، إذ أظهرت دراسة أمنية هولندية أن ٥٠٪ من حالات العنف ، التى ترتكب فى لاهاى وجنوب هولندا ، تقف

خلفها جرائم الشرف ، وجاء في الدراسة التي أجريت بين أكتوبر ٢٠٠٤ ومارس ٢٠٠٥ أنه تم تسجيل (٧٩) حالة عنف معظمها جرائم شرف ، (١١) حالة انتهت بالقتل ، واقتصرت (٢٦) حالة على العنف البدني ، (٣٠) تهديدا بالعنف .

كما كشفت الدراسة أن ٤٣٪ من الحالات كانت لعائلات تركية - هولندية وعائلات أفغانية ، وعراقية ، ومغربية ، وكولومبية . " انتهى .

● انتهى التقرير الصحفي ، ولم ينته الكلام حول ما جاء فيه ..

ملحوظة أولية (تصحيحية) حول ما جاء في التقرير منسوباً إلى (القاضي أحمد العميرة) من (أن المرأة غير المحصنة مرتكبة فاحشة الزنا يبقى دمها معصوما ، ولا يباح لولي الأمر قتلها ، وإنما حدها الشرعي الجلد والتغريب) والملاحظة حول الحد ، فصحيح أن النبي - صلى الله عليه وسلم : قال في شأن مرتكبات الفاحشة اللواتي أشارت إليهن آيات سورة النساء بقوله تعالى ﴿ فَأَمْسَكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً ﴾ (٢٥) قال صلى الله عليه وسلم : « خذوا عني خذوا عني ، قد جعل الله لهن سبيلاً : الشيب بالثيب الرجم ، والبكر بالبكر جلد مائة وتغريب سنة (أو عام) » ، إلا أن ابعلماء قد قالوا : إن الجلد فرض في البكرين (فتى وفتاة) ، لكن التغريب يكون للذكر ، إمعانا في نفي فساده عن المجتمع الذي أفسد فيه بجريمته ، واشتدادا عليه في الإيذاء ، وليلقى من كس مجتمع ينفى إليه - ويعرف أهل هذا المجتمع سبب نفيه وتغريبه - يلقي منهم الأزدراء والنفي ، وهكذا يظل يشعر أنه كالبعير الأجر ، تطرده أرض وراء أرض ، ومجتمع بعد مجتمع ، بسبب فساد فعلته ، فإذا ما عاد إلى أرضه التي أفسد فيها قبل تغريبه ، يكون قد أدرك معرّة فعلته ، وسوء عاقبتها ، ويكون ذلك - ربما - إصلاحا له ..

أما الفتاة فإن النفي لا يصلحها ، والتغريب يعرضها للحلول بأرض لا أهل لها فيها ولا عائل ، ويكون بذلك - وإن كانت فيه في الأصل فائدة التهذيب - سببا في فتنها وتعريضها للمفسدة ، ولأن درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة ،

فقد كفُّوا التعرّيب عن البكر التي ارتكبت الفاحشة واكتفوا بجلدها (وفي كتب الفقه مزيد بسط وشرح للأسباب) .

● أما الملحوظات المتعلقة بفحوى التقرير ، وطريقة صوغ وتقديم مادته ، فهي :
 = نصب العداء للذكورية والأبوية : باعتبارهما صفتين للمجتمعات العربية بخاصة ، الإسلامية بعامة ، الشرقية بصفة أعم ، مع أن الله تعالى جعل من الذكورية (وإن سماها في القرآن الكريم الرجولة) موطن الحماية والتقويم للمرأة ، تكريماً وصيانة لها ، فقال تعالى : ﴿ الرَّجَالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ ، وعلى الرغم من الاختلاف الكبير بين الناس في فهم مقصود المولى سبحانه بقوله ﴿ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ ﴾ ، إلا أن معنى القوامة لا يخلو من معاني الرُّعاية ، والقيام على الشأن وحفظه ، والتقويم والتعديل ، والحيطة والصيانة .

= التعميم المقصود به التجهيل لتمرير نقص الاستدلال ، ومثاله الإشارة إلى المواد القانونية التي تمنح حكم الحال المخففة للأحكام على مَنْ ضَبَطَ أصلاً له أو فرعاً أو أختاً أو زوجة في حال تلبس بالفعل الفاحش دون ذكرٍ لنصوص هذه المواد ، ولأنه ليس كل قارئ هو بالضرورة حافظاً لمواد قانون العقوبات ، فإنه من السهل الإحالة على هذا المواد بوصفها بالتشدد حيناً ، والتفضيل على شرع الله وحدوده حيناً آخر ..

= نسبة المعارضة لتعديل المواد المشار إليها عاليه إلى الأحزاب مع وصفها بالإسلامية دون السياسية ، مع أنها أحزاب سياسية بالأصل تمارس السياسة - التي هي إدارة شؤون الناس - فيما يرى أعضاؤها أنه الدين الحق ، لكن صياغة التقرير أرادت إلصاق تهمة التعنت ، والرغبة في استمرار العنف بصفة (الإسلامية لا الساسية) .

= الاستخفاف بالعقول : كالتقول في التقرير (وأشارت إلى أنه نتيجة للغطاء القانوني ، والذي تجسّد برفض البرلمان تعديل القانون ٣٤٠ المادة ٩٨ ، عمد ثلاثة إخوة مباشرة في اليوم التالي إلى قتل شقيقتهم بالفؤوس) ، وكان ما

كان في رأس الإخوة الثلاثة (المزعومين كما يحلو للتقرير أن يصف كل قتل من هذا النوع) من ثورة أو فورة غضب ، أدت بهم - كما يقول التقرير - إلى القتل ، قد وُضع في الثلاجة ، وجمد انتظارا لانتهاج المناقشات البرلمانية؟! ولا ندرى أكان يتغير الأمر - في رأى رئيسة اتحاد المرأة الأردنية - لو امتدت المناقشة شهورا ، أو تأجل النقاش إلى دورة برلمانية تالية ، أو تم التوصل إلى تشديد يرفع العقوبة من سنة إلى خمس سنوات مثلا ؟ .

= اتهام ضمنى للقضاء بالتخبط ، فإذا كان الأصل هو التخفيف فلماذا في بعض الحالات إفراج بلا عقوبة ، وفي بعضها أسابيع ، وفي البعض الآخر شهور تمتد إلى ستة ، وفي البعض الأخير سنوات ، لماذا التفاوت إن لم يكن القضاء يستند إلى أصول قانونية في مراعاة التخفيف أو التشديد؟

= الملاحقة بالأصل العرقي : فحيثما كان القتل (صيانة للشرف كما يحلو للتقرير أن يقول ، ولا أعرف سبب لإصرار على الوصف وهو لا يرى فيه صيانة بل عنفا وظلما؟) سواء كان ذلك في إنجلترا أو غيرها من بلاد الغرب ، فالفاعل دائما عربى مسلم ، أو تركى أو باكستانى مسلم وكان المجتمعات الغربية تخلو من غربيين يفعلون ذلك .

= عدم علمية المقارنة : فالغرب الذى يشار إليه ضمنا فى التقرير بأنه يتعقب الظاهرة ، ويعمل على اختفائها ، ليس كالشرق الذى يتهمه التقرير بالظلم الذكورى فى كل شىء ، إنهم هناك لا يجدون غضاضة فى أن يقرر رجل وامرأة (بعد عيشهما معا سنوات بدون زواج ، وبعد أن إنجاب بنين وبنات بدون سقف شرعى من زواج) أن ينهيا ما بينهما بالافتراق أو (يتوجاه كما يزعمون بالزواج) ، أو أن يستمرا هكذا إلى ما لا نهاية . فهل هذا جائز شرعا؟ فضلا عن السؤال عن جوازه عقلا ، إن كان للاحتكام إلى العقل وجود؟

إن البشرية فى كل أطوارها لم تستطع أن تخترع نظاما للاستقرار الإنسانى الرشيد غير الزواج ، لكننا نرى فى الحاضر مجتمعات تأخذ من الزواج مظهرا للعيش تحت سقف واحد ، دون حصول على قانونية أو شرعية ، وتستمر حياتها

على الرغم من ذلك .

وحتى أبين أنه من التجنى وصف المجتمعات الشرقية بأنها المحط الثابت للعنف ضد النساء والفتيات ، ولأبين أن أكثر المجتمعات الغربية أدعاء للرقعة والرومانسية ، وعلو الذوق والثقافة ، (والمجتمع الفرنسي هو المثال الرائع على ذلك، وعاصمته هي عاصمة النور) تعيش نسائه تحت هاجس الخوف من التعرض للعنف، فإنني أقدم هذا التقرير دليلا على أن نساء الغرب والشرق في ملاقة الظلم سواء ، لا تختص الشرقيات دون الغربيات به، ولا يعانينه وحدهن وليس هذا بالطبع إقرارا للعنف (*).

"تعيش الفرنسيات ، وبالأخص الشابات المقيمات في باريس، تحت هاجس الخوف من التعرض للعنف الذي قد يصل إلى حد الاغتصاب أثناء عودتهن إلى بيوتهن ليلا ، واحتلت هذه القضية مركز الصدارة في نشرات الأخبار أمس، بعد نشر إحصائية لوزارة الداخلية تشير إلى وقوع (٤٤١٢) حادثة اغتصاب خلال العام الماضي في فرنسا، أي ما معدله حادثة كل ساعتين تقريبا . " ويأتى نشر الإحصائية - بحسب صحيفة " الشرق الأوسط " اللندنية السبت ١١/١١/٢٠٠٦ مترافقا مع صدور كتاب لمساعدة عمدة باريس (كليمانتين أوتان) [32 عاما] ، كشفت فيه تعرضها للاغتصاب قرب جامعة باريس الثامنة، الواقعة في الضاحية الشمالية ، عندما كانت طالبة هناك، وأوضحت المؤلفة التي تخصصت في مشكلات الشباب أن الاعتداء تم تحت تهديد سكين كانت بيد الجاني .

وتتم معظم حالات الاغتصاب في المناطق الشمالية من باريس تحت تهديد السلاح الأبيض، وفي مرائب السيارات ، أو الحدائق الخالية ويقوم بها أكثر من شخص واحد ، أو مجموعة شبان ، حسبما تشير تقارير الشرطة .

(*) نشرته العربية نت ، من دبي ، بتاريخ السبت ١١ من نوفمبر ٢٠٠٦ م / ٢٠ من شوال

وهناك شريطيات من النساء متخصصات في تلقي بلاغات هذا النوع من الحوادث، والتعاطى مع ضحاياها . لكن الأجهزة الأمنية تعترف بأن البلاغات المسجلة هي جزء بسيط من حالات الاغتصاب التي تتم في الواقع ، ذلك أن أغلب الضحايا تقعن تحت الشعور بالخوف، والإهانة وتلجأن إلى الصمت .

وبينهن من تتصل هاتفيا بالأرقام التي وضعها تحت تصرفهن " التجمع النسائي ضد الاغتصاب " وهو جمعية مقرها العاصمة ، تشكلت لمساعدة النساء من ضحايا العنف الجنسي، وتؤكد المشرفات على الجمعية أن واحدة من كل ١٠ معتصبات، تجرؤ على الذهاب إلى مركز الشرطة لتقديم شكوى .

وحسب إحصاءات الشرطة ، فإن ٧٠٪ من تلك الشكاوى تساعد في الاستدلال على الجاني . وقد ألقى القبض في العام الماضي على (٢٩٣٢) متهما في أرجاء فرنسا، وكان (٦٣٤) منهم من الأجانب ، و(٧٥) من القاصرين ، أما المفاجأة فهي أن بين أولئك المتهمين (٥٨) امرأة مما يشير إلى وقوع حالات اغتصاب ضد الرجال أيضا .

وليس من الأجانب وحدهم يقع العنف في بلاد الغرب .. بل من الأجانب (بمعنى من ليسوا عربا ، ولا شرقيين مسلمين) يقع العنف في أشنع صورة، على العربيات .. وسأترك التقرير التالي يحكى :



الجريمة أثارت نقمة الجالية العربية بمرسيليا محاكمة فرنسي رجم تونسية حتى الموت لأنها رفضت الاستسلام لرغباته

بدأت في فرنسا محاكمة مجموعة مراهقين فرنسيين أثاروا نقمة واسعة لدى أوساط الجالية العربية بعد أن رجموا فتاة تونسية حتى الموت لأنها رفضت الاستسلام لرغباتهم.



الجالية العربية خلال إحيائهم لذكرى مقتل غفران هداوي

وتعود قصة الشابة التونسية (غفران هداوي) (٢٣ عاما) وهي تحمل الجنسية الفرنسية، إلى خريف عام ٢٠٠٤ عندما كانت تستعد للاقتراح بخطيبها (إبراهيم)، حيث رفضت مرافقة مراهق فرنسي إلى بيته والاستسلام لرغباته، مما دفع الأخير إلى تدبير مكيدة لها أودت بحياتها بحسب التقرير الذي نشرته صحيفة "الشرق الأوسط" اللندنية الأربعاء ١١-٤-٢٠٠٧.

وكانت غفران تلقت اتصالا هاتفيا دفع بها إلى الخروج من شقة أسرتها في مرسيليا، في العاشرة مساء، لمقابلة فتاتين استدرجتاها إلى مكان مجهول. ولم تعد بعد ذلك إلى حين العثور على جثتها، بعد يومين مهشمة الرأس والجسد، بضربات حجارة كبيرة، وذلك في أرض مهجورة على مشارف مجمع تجاري. وأسفرت التحقيقات، التي كان لعائلة غفران دور أساسي فيها، عن اعتقال مشتبه فيه يدعى تيري (١٧ عاما) واثنين من شركائه.

واعترف تيري بأنه رجم غفران لأنها رفضت مرافقته إلى بيته والاستسلام لرغباته. وأثارت الاعترافات نقمة وغضبا في أوساط الجالية العربية الكبيرة العدد في مرسيليا. ولدى إيداع تيري السجن تعرض للانتقام والضرب المبرح من سجناء من أصول عربية.

وقالت (منية هداوي)، والددة الضحية، للتلفزيون الفرنسي أمس: إن اسم ابنتها يعنى المغفرة والصفح. لكنها غير قادرة على أن تغفر لقاتل ابنتها فعلته "ولا بد للعدالة من أن تأخذ مجراها".

رصد عشرة آلاف جنيه استرليني للقبض على المعتدى اعتداء جنسى على جزائرية وطفلها يصدم الجالية المسلمة باسكتلندا

دبي - العربية.نت

رصد رجال أعمال من الجالية المسلمة، في مدينة غلاسكو الاسكتلندية، مكافأة قدرها ١٠ آلاف جنيه استرليني لمن يساعد في إلقاء القبض على شخص اعتدى جنسيا على طالبة لجوء جزائرية وطفلها.



صورة أرشيفية لتظاهرة سابقة للجالية المسلمة في غلاسكو

ووقع الاعتداء، الذي تعتقد أجهزة الشرطة أنه كان لدوافع عنصرية عندما كانت الأم الجزائرية ذات الـ ٣٣ عاما تهتم برفع طفلها ذي السنة الواحدة من عربته، على ممر مخصص للدراجات في إحدى مناطق مدينة غلاسكو الاسكتلندية، وفق صحيفة

"سكوتلاند أون صنداي" يوم أمس الأحد ١٥-٤-٢٠٠٧.

وتضيف الصحيفة أن مجموعة من أربعة أشخاص، ببشرة بيضاء ألقوا الحجارة على الأم وطفلها، قبل أن يتقدم شخص منهم ويعتدى جنسيا على المرأة وطفلها. وتقول الصحيفة: إن الحادثة، التي وقعت في ٣ إبريل/نيسان الجاري (٢٠٠٧) أصابت الجالية المسلمة بالاشمئزاز، مما دفع رجل الأعمال إلى رصد مكافأة لمساعدة الشرطة في القبض على المجرم.

وقال رجل الأعمال (أسامة سعيد)، الناطق الاسكتلندي باسم رابطة المسلمين في بريطانيا إنه "لم تكن مهمة جمع هذا المبلغ صعبة، وخلال ساعتين تبرع الناس بعشرة آلاف جنيه استرليني" منوها بأن "مجتمع المسلمين هناك صار

عرضة لمجموعة من الخرائم في الآونة الأخيرة. ووصف (سعيد) الهجوم الجديد على الجزائرية وطفلها بأنه "بغيض ومفزز".

● ومن الطريف، والمثير للعجب في نفس الوقت ألا يجد رجل دين في ماليزيا اقتراحا يتقدم به لوقف اغتصاب النساء إلا " حزام العفة " الذي قال إنه يريد به حماية المرأة، ولا يقصد إهانتها (**):



" ذكر تقرير إخباري اليوم الجمعة ١٦-٢-٢٠٠٧ أن رجل دين ماليزي بارز، اقترح أن ترتدى المرأة حزام العفة كوسيلة للوقاية من عمليات الاغتصاب .

وقال (أبو الحسن آل حافظ) ، وهو أحد رجال الدين البارزين ، من ولاية (رينجانو) أن النساء سيشعرن

بالأمان ، وستُجنبن أى محاولات للاعتداء الجنسي إذا ما استخدمن حواجز حول أعضائهن التناسلية .

ونقلت صحيفة " ستار ديلي " عن (آل حافظ) قوله ، مساء أمس الخميس في محاضرة دينية : " لقد وصلنا إلى مرحلة نشهد فيها عددا من حالات الاعتداء الجنسي غير العادية ، لم ينج منها حتى كبار السن والأطفال " .

وتابع : " أفضل شيء لمنع وقوع الاعتداءات الجنسية هو ارتداء واق وأوضح أن الغرض من اقتراحه لا يعنى إهانة المرأة ، ولكنه يهدف إلى حمايتها من الجرائم المتعلقة بالجنس ، مشيراً إلى أن النساء في ماليزيا كن يستخدمن حزام العفة حتى منتصف الستينات من القرن الماضي .

كانت إحدى الشركات التجارية في سنغافورة قد أعلنت في عام ٢٠٠٥ عن تسويق " حزام للعفة " كانت ترتديه المرأة في أوروبا في العصور الوسطى ؛ وذلك

(**) نقلت هذا التقرير العربية نت من (كوالا لمبور) عن وكالة (د ب ا) ، الجمعة ١٦ من فبراير

٢٠٠٧م - ٢٨ من المحرم ١٤٢٨هـ

حماية لها من الاغتصاب، لكن خبراء اعتبروا الفكرة غير مقبولة ، وإهانة خطيرة للمرأة. انتهى .

● ومن المصائب ما يبكي !!

أعدنا إلى العصور الوسطى فى سقطة زمانية لاندرى كيف احتفر الشر مستنقعها من تحت أرجلنا ؟

وما دمنا فى ماليزيا ، وكوالالمبور ..

فلنتابع هذا التقرير الذى بثته وكالة رويترز ، [ونشرته العربية نت بتاريخ

الأحد ١٧ من ديسمبر ٢٠٠٦ م / ٢٦ من ذى القعدة ١٤٢٧هـ].

وهو تقرير يصور لنا كيف تكون تصورات البعض للحلول التى تكفل

التعفف ، ومن ثم تمنع انتشار الرذيلة .

" قرر الحكام الإسلاميون لولاية (كيلانتان) فى شمال ماليزيا السماح فتح

نوادر للرقص ، مادامت لا تقدم خمورا ، وتضمن الفصل بين الرجال والنساء ،

وعدم كشف بطونهن ، وذلك تحت مسمى " الديسكو الإسلامى "

" وقال (نك عزيز مات) رئيس وزراء ولاية كيلانتان التى تحكمها المعارضة

إنه لا يعارض الرقص ، ولكن يجب عدم الاختلاط بين الرجال والنساء ، وعدم

كشف بطونهن ، تمشيا مع القواعد الإسلامية الصارمة .

ونقلت صحيفة " نيو صنداى تايمز " الماليزية الأحد ١٧-١٢-٢٠٠٦

قوله : " عندما يتم الرقص مع ستر العورة ، وعدم الاختلاط ، فكل شئ لابد

أن يكون على ما يرام " .

" وتقريبا نصف سكان ماليزيا البالغ عددهم ٢٦ مليون نسمة غير مسلمين ،

كما أن الحكومة الوطنية علمانية .

" وقالت الصحيفة : إن خطوة إياحة امراقص جزء من محاولة لتعزيز السياحة

فى (كيلانتان) التى يحكمها حزب الإسلام الماليزى ، الذى يهدف برنامجه

الرسمى إلى تحويل البلاد إلى دولة إسلامية .

" وأثارت السلطات فى مدينة (كوتابارو) عاصمة الولاية غضب الجماعات

النسائية والساسة بتهديدها بفرض غرامات على النساء غير المسلمات اللاتى

يرتدين ملابس كاشفة لأجسادهن " انتهى .

**العنف يصيب المرأة بعقد نفسية
الأشخاص المعنفون قبل الثامنة عشرة
أكثر عرضة للعنف مستقبلاً**

ممارسة العنف ضد المرأة، يزيد من احتمالية إصابتها بالأمراض النفسية فيما بعد، فقد أجريت دراسة في نيوزيلندا بهدف تحديد العلاقة ما بين الإصابة بالاضطرابات النفسية، وزيادة تعرض الفرد للعنف في محيطه، تمكن الباحثون من خلالها تحديد أثر ممارسة العنف ضد المرأة من قبل أقرب الناس إليها، وهو الشريك من الجنس الآخر، في زيادة احتمالية إصابتها بالأمراض النفسية في المستقبل. وشملت الدراسة التي بدأت قبل نحو ثلاثين عاماً، عينة تألفت من (١٠٣٧) طفلاً من الذكور والإناث، كان متوسط أعمارهم ٣ سنوات، وقد شكّلت الإناث ما نسبته ٤٨٪ من العينة.

وقد قام الباحثون خلال تلك الفترة بإجراء تقييم للصحة النفسية للفرد في مراحل عمرية مختلفة، ثم آخرها عند بلوغ كلٍّ من أفراد العينة سنّ السادسة والعشرين. وأشارت نتائج الدراسة التي نشرتها «الدورية الأمريكية للطب النفسى» في عددها الأخير، إلى أنّ الأشخاص الذين كانوا يعانون من اضطرابات نفسية قبل بلوغ الثامنة عشرة، كانوا أكثر عرضة لأن يُمارَس العنف ضدهم مستقبلاً، من قبل الشريك من الجنس الآخر. كما أظهرت الإناث اللواتى كن يتمتعن بصحة نفسية جيدة، ومن ثم تعرضن للعنف من قبل الشريك من الجنس الآخر، زيادة في احتمالية الإصابة بالأمراض النفسية لاحقاً. فى حين لم يُظهر الذكور زيادة فى الإصابة بالاضطرابات النفسية نتيجة ممارسة العنف ضدهم من قبل الإناث، حسب ما توصلت إليه الدراسة.



من حالات "العنف الأسرى" فى العالم العربى مصرى يقتل زوجته "تأديباً" وعروس تتعرض للضرب بالجنائزير

دىبى - العربية.نت

واحدة من كل ٤ سيدات سوريات تتعرض للعنف الأسرى فى سوريا،



(٤٠) ألف من أصل (٤٦) ألف حالة طلاق فى الكويت سببها عنف الزوج. هذه بعض الأرقام التى أوردتها تقرير خاص عن "العنف الأسرى" أجرته مجلة "لها" فى عددها الأخير، رصدت فيه حالات مختلفة من الاعتداءات يمارسها الأزواج بحق زوجاتهم.

بداية من قصة المصرية (هيام) إحدى ضحايا العنف الأسرى، والتى اضطرتها ظروفها لتحمل زوج مدمن على المخدرات، الذى كان يكرر عليها دوماً أنها دميعة الشكل، وتستحق العقاب، أفسدت المخدرات عقل الزوج، فكان يتفنن فى تعذيبها بضربها بحزامه الجلدى، وربطها بحبال سميكة عقاباً على أشياء بسيطة. بعدما فاض بها الكيل، هربت من المنزل إلى قسم الشرطة، حيث أكدت أنها كادت تُقتل من فرط التعذيب. عرضت النيابة (هيام) على مفتش الصحة، ووجهت للزوج اتهاماً بالضرب، وأحالته للمحاكمة.

● قتلها تأديباً:

كان الشهيد غربياً، ضابط المباحث المصرى بواجه المزارع خالد (٣١ عاماً) بجريمته البشعة. اتهمه بقتل زوجته عمداً مع سبق الإصرار فأجاب المتهم بكل برودة أعصاب: "ما حدث فى منزلى ليس لكم دخل به. لقد قمت بتأديب زوجتى فقتلتها، وهذا شأنى. فالتأديب حق لكل زوج، رغم أنى أحبها بشدة،

ولم أقصد قتلها".

كانت البداية بلاغاً في قسم الرقازيق العام، بوصول زوجة في نهاية العشرينيات من العمر، مصابة بإصابات بالغة في الرأس. حاول الأطباء إسعافها بكل السبل، لكنها لفظت أنفاسها الأخيرة.

استدعت الشرطة زوجها، فادعى على مجهول. لكن التحريات أظهرت أن القتيلة (زينب) متزوجة من المزارع (خالد) منذ عام، وأنجبت منه طفلاً لم يتجاوز عمره ٤ أشهر. أكد الجيران على الخلافات المستمرة بين الزوجين بسبب عصبية الزوج الشديدة، وإصراره على معاملتها على طريقة "سى السيد". كان الزوج يستخدم العصا "لتأديب" زوجته، وأحياناً يضربها بكلتا يديه.

اعتدى عليها عدة مرات، تارة لاتهامها بالتأخر في إعداد الطعام وأخرى لاتهامها أنها خرجت من المنزل دون إذنه. أخيراً، تجاوز الزوج حدود قسوته، فضربها بعنف لأنه فوجئ بها تفتح شبك المنزل. بعد "العلاقة الساخنة" حذمت زينب حقائبها إلى منزل أهلها، كما كانت تفعل كل مرة لكن الصلح أعادها إلى الزوج العنيف دون أن تدرى أنها ارتكبت بذلك الخطأ الأكبر.

ذات يوم، استيقظ خالد من نومه على بكاء طفلهما، فطلب من زوجته إسكاته، لكنها فشلت، ولم تتحمل صراخ زوجها وغضبه، فطلبت منه الهدوء لكي لا يصيبها بالتوتر. هنا جن جنون الزوج، واعتبر ردها "قلة أدب"، فاندفع ليستل عصاه، وانهاه بها على رأسها حتى سكتت الزوجة تماماً.

● العروس "المضروبة":

من السعودية، تنقل المجلة قصة زينب (٣٧ عاماً)، التي تقول: إن زوجها تحول بعد أيام من زواجهما إلى "وحش" يتشاجر لأبسط الأشياء ليعتاد بعد تلك المشاجرة على ضربها. كانت "العروس" تتحمل العنف لثلاث تعود إلى منزل أهلها، منه ضربها بالجنائزير. وفي يوم شديد البرودة، عاد الزوج متأخراً، فسألته عن السبب، فكان أن شدها إلى دورة المياه، وأدخلها تحت "الدش" وفتح المياه المجمدة فوق رأسها، فلم تستفق إلا في المستشفى.

وفى جدة، نشرت إحدى الصحف خبراً عن حادثة "غريبة من نوعها"، حيث اعتدى الزوج على زوجته التى كانت تستعد لاستقباله فى المنزل وتناول الغداء. وفور د حول الزوج بادرته زوجته بابتسامه، ولاطفته بحركة زوجية "جريئة"، اعتبرها مخلة بالآداب، ومهينة لرجولته، فبادرها بالضرب على رأسها بأداة ثقيلة، حتى تدفق دمها وأدخلت العناية المركزة. أما حجة الزوج فكانت أنه "كان فى حالة نفسية سيئة".

ونجد فى حالة أخرى فاطمة (٣٥ عاماً) التى تتعرض للضرب اليومي من قبل زوجها، الذى لم يتورع عن استعمال كافة الوسائل الممكنة من ركل ورمى عبر سلال المنزل، حتى بلغ به الأمر تهديدها بالقتل.

وتقول: "أعمل مسؤولة تربوية فى إحدى المؤسسات الحكومية المعروفة. لكن ثقافتى وتعليمى لم يمكنانى من حماية نفسى وأولادى من بطش زوجى حتى أنه فى كثير من الأحيان يهددنى بالقتل".

● من عنف الأب إلى الزوج:

ربع المتزوجات يتعرض للضرب، وأكثر من سبعين فى المئة من مرتكبي العنف هم من الأزواج، أو الآباء، أو الأشقاء. هذا ما خلصت إليه دراسة مولها صندوق الأمم المتحدة لتنمية المرأة فى سوريا، التى وجدت أن حجج اللجوء للعنف تتراوح بين إهمال الواجبات المنزلية، ومحاصرة الزوج بأسئلة أكثر مما ينبغى.

وقدرت آخر التصريحات الرسمية نسبة العنف ضد المرأة فى سوريا بـ ١٢٪، وهناك أقل من ١٪ من النساء اللواتى شملهن الاستطلاع تعرضن للعنف من شخص غريب تماماً.

تتحدث "أم عمر" السورية عما تعرضت له من عنف على يد الرجل الذى تم تزويجها إياه بعمر الـ ١٧ عاماً. والذى نقلها من العنف الأسرى الذى كان يمارسه الأب على الأم والأولاد، إلى عنف الزوج الذى كان يعتدى عليها لأتفه الأسباب، "ولا يهدأ حتى يأخذ مراده منى متى شاء، وفى أى وقف من النهار.

حتى أنه كانت يستأذن والدي بحجة قضائه لعمل مهم ويأتى إلى المنزل ويأمرنى بما يريد، ومهما كانت حالتي النفسية والجسدية فيجب أن أرضيه وإلا كان الضرب مصيرى".

ولم تنته مأساتها إلا بموت الزوج نتيجة مرض أصابه، بعد ٣ سنوات من الزواج.

● "جسدى خريطة زرقاء":

تشير الإحصاءات الرسمية الصادرة عن وزارة العدل الكويتية إلى أن العنف الزوجى هو السبب وراء (٤٠) ألفاً من أصل (٤٦) ألف حالة طلاق في البلاد. من المطلقات "سارة"، التى تقول: إن جسمها تحول إلى خريطة زرقاء من ضرب زوجها.

فبعد الزواج انتهى الكلام المعسول التى أسمعها إياه زوجها، لتكتشف أن لديه ملفاً فى الطب النفسى، ويتعاضى المخدرات والخمر. حتى أنه اعتاد ضربها بعد عودته من الحفلات المشبوهة التى يرتادها. وتم الطلاق بعد عامين، حين اكتشف الأهل أنه "لا فائدة منه".

وتروى دلال، وهى سيدة فى الأربعين لديها ٣ أطفال، قصتها مع الزوج الذى "كان هادئاً وطيباً، إلى أن جاءت المرحلة التى اعتمد فيها الضرب والعنف طريقة للحوار". فكان يضربنى عندما أختلف معه على أى شىء يريد منى تنفيذ من دون نقاش". ولم يكتف بضربها، "بل كان يشد شعرى من الطبقة العلوية حتى السفلية، حتى فقدت جزءاً كبيراً منه". كما كان الزوج يكسر أى شىء أمامه من أثاث المنزل، من الأبواب والشبابيك إلى الكمبيوتر والهاتف النقال.

وبعد فشل إصلاحه، كان سهلاً على دلال الطلاق، خاصة وأنها أثبتت اعتداءاته أكثر من مرة عبر البلاغات التى كانت تسجلها بحقه.

● قد سمعنا النساء تشكو ..

فمتى نسمع الرجال تشكو من تعرضهم للعنف والإيذاء من الزوجات ؟
أم أن هذا حادث فعلا ، ولسنا في حاجة إلى الانتظار؟

٢٠٠٧/٠٥/١٤



35٪ من نساء الكويت شعرن بالمتعة بعد ضربهن وتعذيبهن لأزواجهن! هذا ما كشفته دراسة علمية أجريت على شريحة من النساء وعرضها المحامي (خالد عبدالجليل) في ندوة أقيمت أخيراً عنى بحسبة بسيطة، أننا أمام كارثة اجتماعية وتربوية وثقافية تسكن 35٪ من بيوت الكويت .

ولنا أن نتصور الوضع إذا كانت النسبة نفسها من الرجال الذين يضربون زوجاتهم .

لماذا يحدث هذا؟

ولا يحرك أحد ساكننا ؟

ولا تبادر أى جهة رسمية أو جمعية أهلية للبحث والتحرى .

ولا يتم الإعلان عن حالة طوارئ اجتماعية .

ولا يتم استدعاء متخصصين من داخل الكويت وخارجها للبحث عن

الأسباب ووضع الخطط والبرامج ، ليس فقط لإنقاذ الأزواج من (برائن النسرات)

إنما لإنقاذ الأسرة لأن وراء كل زوجة (ملاكمة) وزوج (مطقوق) أولاد ، لا أحد

يعلم شيئاً عن مشاعرهم، وهم يرون أنهم تنتشى بعد (حفلة) ضرب شريك

حياتها ووالد أبنائها ، وكأنها حققت انتصاراً على عدو ، أو ربحت المليون .

ما الدوافع التى تجعل زوجة تقدم على التفكير فى ضرب زوجها وليس تنفيذ

الضرب، وليس الشعور بالمتعة؟

هل هذا الأمر ناتج عن غريزة عدوانية ولدت مع هذه المرأة وظلت مكبوتة

حتى حظيت (بابن الحلال) وفجرتها على أنحاء جسمه؟ وهل هو ردة فعل على تصرفات الأزواج وسلوكياتهم التي لا تحترم المرأة، فيعمدون الى تعذيبها نفسيا وجسديا ، ويقهرونها في أنوثتها فتضطر الزوجة إلى الرد المعاكس ضربا ولطما، تتبعهما ابتساما انتصار؟ وهل هو انتقام عصري لما تلقته النساء على مدى العصور من كل أشكال القهر على أيدي الرجال؟

وطبعا تبقى كل الأسئلة معلقة بلا ردود أو أجوبة، طالما أن تلك الدراسة العلمية اكتفت بإلقاء هذه القبلة المحيفة دون تحديد الأسباب . لكن يبقى السؤال المهم، كيف تتخلى زوجة وأم عن أنوثتها وحنانها وتقدم على هذا العمل؟

وإذا كانت الزوجة تشعر بالمتعة بعد ضرب وتعذيب زوجها، فما مشاعر هذا الزوج تجاه نفسه وأبنائه ، وكل من يعلم بوضعه البائس فى بيته ومع زوجته؟! نأمل أن تكون النسبة التي ذكرتها هذه الدراسة خاطئة ومبالغا فيها . ونأمل من المعنيين والمعنيات بشؤون الأسرة التحرك السريع للتوضيح أو للعلاج ؛ فالمسألة لا تحتمل التأجيل والانتظار ؛ لأن الأمر باختصار: الأسرة الكويتية فى خطر، ما دامت ٣٥٪ من البيوت تحولت إلى حلبات مصارعة . . والله يستر .

وإذا كان لأشكال الظلم ، والعنف ضد المرأة فى الحالات السابقة متهمون محددون، ضبطوا أو لم تطلهم يد العدالة - . .



فهذا اللون من الظلم ، المؤدى إلى تهلكتة لا مخرج منها إلا بالرجم لمن ارتكبه؟ من الذى أصدر حكما قاسيا بالحرمان الذى قد لا تقدر عليه النفس؟ ومن الذى جبر الخطى نحو

التردى المهلك؟ الذى يحكيه هذا التقرير:

" قضى ٣ قضاة فى جلسة مشتركة بالمحكمة العامة بحائل فى السعودية بالحكم بـرجم امرأة من جنسية غير عربية حتى الموت بعد أن أقرت بارتكابها "الزنا" والحمل سفاحا أمام القضاة فى ٤ جلسات متتالية خلال عام من القبض عليها، ورفضت المرأة التى كانت متزوجة من رجل مسن سعودى توفى قبل ٦ سنوات تقديم نقض للحكم الذى صدر بحقها رغبة منها فى "تطهير" نفسها و"بحثا" عن الجنة.

وذكرت المرأة البالغة من العمر (٣٩ عاما) التى أنجبت ٤ أطفال، ٣ من زوجها السعودى المتوفى والرابع بعد وفاته بـ(٣) سنوات فى بداية التحقيق أنها أقدمت على الزنا لأنها لم تتمكن من الزواج بعد وفاة زوجها لعدم وجود الولي الذى تعتبر موافقته من شروط عقد النكاح، وذلك وفقا للتقرير الذى أعده الزميل (خضير الشريهى) من صحيفة "الوطن" السعودية.

وكانت تلك المرأة حصلت على الجنسية السعودية فى وقت سابق وقد أمضت أكثر من (١٨ عاما) فى السعودية بعد زواجها وعاشت مع أولادها فى بيت طينى متهاك عقب وفاة زوجها، ثم انتقلت إلى منزل مجاور لأحد المساجد فى وسط مدينة حائل، بعد أن منحها إياه أحد المحسنين، وقُبض عليها فى شهر رمضان العام الماضى بتهمة الحمل السفاح، بعد أن أنجبت طفلة فى أحد المستوصفات الخاصة، وأودع أبناؤها الأربعة فى مركز التأهيل الشامل فى إحدى المناطق، فيما أودعت هى فى سجن حائل العام.

وأكد أحد المواطنين من ساكنى الحى الذى سكنت المرأة فيه، أن وضع الأسرة بعد وفاة الأب كان سيئا وصعبا، وأنهم كانوا يعيشون على الصدقات التى يجود بها المحسنون بين وقت وآخر، وقال: من المفترض أن تخضع لفحص طبي للتأكد من قواها العقلية ومدى أهليتها، وبالتالي ينظر لمسئوليتها عن أقوالها.



سائق تاكسى يعترف علنا: اغتصبت ٤ فتيات.. ولم يتم القبض على

(المصرى اليوم ٢٠/١٠/٢٠٠٧ / العدد ١٢٢٤)

«لحمية» هى كلمة السرّ المتداولة بين أفراد إحدى عصابات الاغتصاب، إذ يطبقونها على الفتاة التى يختطفونها، ويتصلون تليفونيا ببعضهم البعض؛ لكى يتشاركوا عملية الاغتصاب.. هذا ما أكده «سعد» سائق التاكسى الذى ارتكب عدداً من جرائم الاغتصاب.

وقال سعد خلال اعترافاته مساء أمس الأول لبرنامج «القصة وما فيها» الذى تقدمه الإعلامية رولا خرسا: ارتكبت أكثر من جريمة اعتداء جنسى.. وكانت البداية عندما قمت بتوصيل فتاة من حدائق المعادى إلى التجمع الخامس فى الثالثة صباحاً.. وفى الطريق لعب الشيطان فى دماغى فغيرت اتجاه السيارة إلى الصحراء، وهددت الفتاة بالمطواة، وحاولت مقاومتى، لكنها لم تفلح، وحصلت منها على ما أريد فى صحراء القطامية، ولم يؤثر فى استعطفائها وهى تقول: «حرام عليك ده أنا بنت بنوت».

ويضيف السائق: توالى بعد ذلك عمليات الاغتصاب، بالتعاون مع أصدقائى.. وكلما اختطف أحدنا واحدة، كان يتصل بنا ويقول: «أنا معايا لحمية.. حضّر المكان» فقد كانت لدينا عدة أماكن مجهزة سلفاً حسب المكان الذى نعثر فيه على فريستنا.

وسألته رولا: ألم يخطر فى بالك أبداً أن هذا حرام؟ فرد عليها: الشيطان شاطر، وكان بيحلى لى الحاجات دى.. وبعدين فيه بنات كثيرة بتلبس لبس قصير زى الميكروجيب بشكل يظهر مفاتها.

واعترف السائق أنه «تقريباً» ارتكب جريمة الاغتصاب ٤ مرات وربما أكثر، دون أن يتم القبض عليه، فسألته رولا: أليس من الممكن أن تبلغ عنك إحدى

الضحايا، فقال: سأنكر وقتها ارتكابى هذه الجرائم.. وأنا حالياً ملتزم جداً وتبت ولجأت إلى دار للرعاية الاجتماعية أقيم فيها دون مشكلات.

وقالت إحدى ضحايا الاغتصاب وتسمى «رحمة» إنها هربت من جحيم زوجة أبيها، ف وقعت فى يد ٨ شباب ، تناوبوا اغتصابها ٤ أيام، ثم تعرضت للاختطاف من قبل شاب ، أجبرها على الإقامة معه ٤ شهور وكان يغتصبها يومياً.

من جانبها قالت الدكتورة (عبلة البدرى) مدير جمعية الأمل لرعاية المعتصبات: فوجئنا أثناء تعاملنا مع فتيات الشوارع بأن أغلبهن أمهات وبينهن فتيات لم يتجاوزن الـ ١٥ عاماً، وأنا شخصياً ضد زواج المعتصب من المعتصبة، لأننا بذلك نحقق له أهدافه اللاإنسانية.

وطالبت (البدرى) الجهات المختصة باستخراج شهادات الميلاد لمولودى الاغتصاب بأسماء أمهاتهم حتى لا يعيش هؤلاء دون نسب. هل يمكن أن يصل التبلد فى الحس ، والتجرد من الإنسانية هذا الحد البشع، فى إيقاع أبشع صور العنف، بالاغتصاب؟؟



**تدبير، وفعل، واعتراف، ثم لا حياء..
ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم**

● حين تتعرض الفتاة لعنف جنسى ، فإنها - فى الغالب ، إن لم يكن فى الكل - تفقد عذريتها ..

فماذا يمكنها أن تفعل ؟

[القاهرة - قدس برس] الأربعاء ١٤ / ٢ / ٢٠٠٧م - ٢٦ / ١ / ١٤٢٨هـ .

مشترطا أن يكون إجراء العملية بهدف ستر الفتاة

مفتى مصر يجيز عمليات ترقيع غشاء البكارة للنساء : لأى سبب كان .

أجاز (الدكتور على جمعة) ، مفتى مصر ، إجراء عملية ترقيع غشاء

البكارة للنساء اللاتي فقدن عذريتهن " لأى سبب كان " قبل الإقدام على الزواج ،

مؤكدًا أنه " أمر مباح " بحسب تقرير لوكالة قدس برس الأربعاء ١٤ - ٢ - ٢٠٠٧ .

وأكد (جمعة) ، لبرنامج " البيت بيتك " على القناة الثانية للتليفزيون

المصرى ، مساء أمس الثلاثاء ، فى تفصيله لهذه الفتوى ، أن " الدين الإسلامى

يدعو إلى الستر ، وإذا كان إجراء انفتاة التى فقدت عذريتها لأى سبب كان ،

لعملية ترقيع غشاء البكارة سيؤدى إلى سترها ، فإن الإسلام يبيح ذلك "

وأضاف مفتى مصر " " على تلك الفتاة ألا تخبر خطيبها بأنها فقدت

عذريتها ، كما أن الأمر ينطبق كذلك على المرأة الزانية ، حيث لا يجوز لها أن

تخبر زوجها بأنها ارتكبت جريمة الزنا "

وأكد (الدكتور جمعة) : " أن ذلك الأمر يأتى فى إطار السعى للحفاظ على

وحدة الأسرة ، وبهدف مساعدة الفتيات المخططات على التوبة والزواج ، ولا يُعدُّ

من قبيل الغش والخداع "

وحول قيام بعض السيدات المتزوجات ، بإجراء عملية ترقيع غشاء البكارة ،

لإعادة عذريتهن ، ومفاجأة أزواجهن ، بهدف استعادة ذكريات ليلة الزفاف ، قال

مفتى مصر : " إنه لا يوجد نص يحرم ذلك ، على الرغم من غرابة الأمر ، إلا أنه مباح ، مادام لا يؤثر صحيا على المرأة " يُذكر أن هذه الفتوى (للدكتور على جمعة) ، بشأن ترقيع غشاء البكارة ، سبق أن أيدتها داعيات إسلاميات ، كما أن فتوى المفتى بشأن ترقيع البكارة أثارت جدلا ، مثلما أدت تصريحات سابقة له بشأن أمور أخرى لإثارة جدل مماثل في الشهور الأخيرة ... " .

[دى - العربية نت] اليت ١٧/٢/٢٠٠٣ - ٢٩/١/١٤٢٨هـ .

● **أثارت تصريحات مفتى مصر الشيخ على جمعة حول جواز إجراء عملية ترقيع غشاء البكارة للفتاة التي فقدت عذريتها " لأى سبب كان " جدلا فى السعودية ، فبينما أيد البعض تأييدا مشروطا لهذه الفتوى معتبرين أن إطلاق الجواز يعتبر " تشجيعا على الفحشاء " ، رفض آخرون أية رخصة فى رتق البكارة للمغتصبة ، أو للتائب ، منعا لانتشار الرذيلة .**

فقد اعترض عضو مجمع الفقه التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامى الدكتور (محمد بن يحيى النجيمى) ، على إجازة الترقيع ، لأية فتاة فقدت عذريتها ، وإن كان بمحض إرادتها ، بحسى تقرير كتبه الزميل (مصطفى الأنصارى) فى الطبعة السعودية لصحيفة الحياة اللندنية السبت ١٧-٢-٢٠٠٧ .

وقال (النجيمى) : " لا شك فى أن رتق البكارة من النوازل الفقهية الجديدة ، ولذلك ننصح المجمع الفقهية ببحثها ، قبل أن تتشعب فيها الفتاوى ، وأنا أرى أنه إذا كان فقد العذرية ناجما عن سبب إجبارى ؛ فإن رتقها أو ترقيعها جائز شرعا ، أما إذا سمحنا للآتى فقدن بكارتهن اختيارا بالرتق ، فإننا بذلك سنفتح بابا من الفساد والخداع عظيما ، ومعلوم فى الشرع أن التدليس والغش محرمان " أما الفتيات التائبات والآتى يخشين رفض المجتمع حتى بعد صلاحهن ، فإن (النجيمى) يفضل أن يبحث أمر ترقيع بكارتهن علماء بلادهن ، بحسب كل حالة ، لأن الضرورة تقدر بقدرها " .

فى المقابل ، رفض مأذون الأنكحة ، أستاذ القانون فى جامعة الملك عبد العزيز

الدكتور (حسن سفر) ، أبة رخصة فى رتق البكاراة للمغتصبة أو للتائبة، مستندا إلى " غلق الباب تماما على من يتاجرن بالرذيلة من النساء ، والأطباء ، الذين يجعلون ممارسة الفاحشة أحيانا شرطا لقيامهم بالمهمة " .

واعتبر الموضوع محاطا بـ " محظورات دينية واجتماعية وأسرية ، وله علاقة باختلاط الأنساب ، وانتشار الرذيلة ، وقلة العفة إضافة إلى أن الترقيع غير مضمون النتائج "

وكشف (سفر) ، أن محكمة فى المنطقة الغربية ، تنظر هذه الأيام فى حالة من هذا النوع ، إذ تلقت شكوى من رجل ادعى على زوجته أنها لم تكن بكرا ، وطالب بإقامة حد الزنا عليها ، وإعادة المهر إليه . لذلك يجب الحذر من تغليف الممارسات المرفوضة دينيا واجتماعيا بعناوين براقية مثل الستر ، ولكن على الجميع أن يبذل قصارى جهده فيما يحقق للمجتمع الطهارة والعفة .

ويرى الدكتور (سفر) علاج الأمر فى التوعية والمصارحة ، وإن أقرب أنه " يصعب جدا إقناع رجل بالزواج من امرأة ثيب ، بلا مستند رسمى يثبت زواجها من قبل ، والذين يرضون بالزواج من اللاتي فقدن بكارتهن يمارسون ابتزازا ضدهن مع الأسف " .

من جانبها ترجح الباحثة ، عضو جمعية حقوق الإنسان السعودية الدكتورة (سهيلة حماد) ، أن " الفتاة التى فقدت بكارتهن بسبب اغتصاب أو تابت من ماض سيئ يمكن أن يؤذن لها فى الترقيع ، ولكن بضوابط حتى لا تتحول المسألة إلى تشجيع على الرذيلة " .

وأضافت : " هناك بالفعل حالات تحتاج فيها الفتاة إلى علاج لإنقاذ مستقبلها ، وحياتها ، فأنا اتصلت بى فتاة قالت إن والدها اغتصبها وهى فى التاسعة من عمرها ، وبعد حين مات ، وقالت إنها تشكو فقد عذريتها ولا تظن أن أحدا سيقبل بفتاة مغتصبة من أبيها ، وإن كانت بلا ذنب ورأت (الحماد) أن المشكلة الكبرى ليست فى فقد البكاراة ، وإنما فى طبيعة المجتمعات العربية والإسلامية ، التى تغفر للرجال أخصاءهم ، وتأخذ النساء بأكثر من ذنوبهن "

تكالفتها تصل إلى عشرة آلاف درهم رغم أن قوانين الدولة تحظرها فتيات عربيات يلجان لـ "ترقيع البكارة" قبيل زواجهن

[دبی - العربية . نت الجمعة ٢/٢/٢٠٠٧م - ١٤/١/١٤٢٨هـ] .

على الرغم من أن القوانين الإماراتية تحظر إجراء عمليات جراحية للفتيات العذراوات ، بهدف ترقيع غشاء البكارة لديهن ، إلا أن بعض العيادات الخاصة في دبي تقوم بهذا النوع من العمليات لفتيات عربيات ، أقمن علاقات جنسية غير شرعية ، ويرغبن في الهرب "من الفضيحة" قبيل زواجهن ، لقاء مبالغ تصل على ١٠ آلاف درهم إماراتي (نحو ٢٨٠٠ دولار أمريكي) .

وقال مسؤول رسمي في وزارة الصحة: إن "إعادة ترقيع أو ترميم غشاء البكارة، تحظره القوانين الإماراتية ، إلا إذا كان ولي الأمر على اطلاع بالأمر ، وذلك بحسب ما أورده تقرير نشرته صحيفة " غولف نيوز" الإماراتية الأسبوع الماضي . وأضاف المسؤول: " يتوقع من الفتاة في بلداننا العربية الإسلامية وحتى بعض الدول غير الإسلامية أن تحافظ على عذريتها ، إلى أن تدخل بيت الزوجية " مشيراً إلى أن ذلك يرجع إلى طبيعة ثقافتنا ، وعاداتنا الاجتماعية ، والدينية " ولكن يبدو أن بعض الفتيات العربيات كسرن هذه الحواجز ، وأقمن علاقات غير شرعية ، إلا أنهن يرغبن "الهرب من الفضيحة" وإجراء عملية جراحية لترقيع البكارة قبل زواجهن .

وتقول فتاة مقبلة على الزواج أنها تنتظر أن تقبض راتبها كي تخضع لهذه العملية ، وتضيف " خطيبي مسافر حالياً ، وسأخضع إلى العملية قبل عودته إلى الإمارات " مشيرة إلى أن العملية تُكَلَّف نحو (١٠) آلاف درهم ، وتتضمن التكلفة " ساعتين راحة في المستشفى " .

وتقول فتاة أخرى خضعت مؤخراً للعملية الجراحية التي استغرقت ساعتين "

أشعر أن حالتي مستقرة ، وأنا الآن أقوم بالتجهيزات لعرضي .
وأوردت الصحيفة أن جراحا يعالج البواسير في عيادة متخصصة بأمراض
المجاري البولية في دبي ، يجري عمليات ترقيع غشاء البكارة مقابل (١٠) آلاف
درهم للعملية ، التي تدوم (٩٠) دقيقة .


وقال طبيب جراحة عامة في الشارقة : إن هناك نوعين من عمليات ترقيع
غشاء البكارة ، " نوع دائم ، ويدوم لفترة طويلة ، ويمكن إجراؤه في أى وقت ،
ونوع آخر ويدوم فترة أقصر ، وعادة تجرى العملية قبل زفاف الفتاة بأيام عدة "
مشيرا إلى أن النوع الأول أكثر تكلفة .

وقال الدكتور (خليفة الشعالي) ، عميد كلية القانون في جامعة عجمان
للعلوم والتكنولوجيا ، إن هذا النوع من العمليات يمكن تصنيفه كعمليات
تجملية ، وتكون بهذه الحالة قانونية ، إن لم يكن الهدف منها " التستر على
جريمة ، أو خداع طرف ثالث " ، أما إذا جرت العملية بهدف " خداع الآخرين
فيكون هناك نية بارتكاب جرم " .

من جهته قال الشيخ (أحمد الكبيسى) ، أحد أبرز علماء الدين في
الإمارات " عندما يتعلق الأمر بالاعتداء على حقوق الآخرين ، فإن هذه العمليات
تعد خداعا ، وتستر على جريمة ، ويحرمها الإسلام " .

وأضاف أن الضالعين في هذا النوع من العمليات الجراحية " يتسترون على
جريمة ، والتستر يحد ذاته جريمة "

يُذكر أن القوانين الإماراتية لا تحظر ترقيع البكارة للمتزوجات ولكن هذه
العملية شائعة بين فتيات عربيات من جنسيات مختلفة ، تورطن في علاقات
جنسية غير شرعية .



مراهقة جزائرية أقامت عدة علاقات مع شبان فرنسيين مئات الفتيات المسلمات في فرنسا يلجأن لـ "ترقيع البكارة قبل الزواج"

[دبی ، العربية نت الأحد ٨/١/٢٠١٧م - ٨/١٢/١٤٢٧هـ]

تُقبل أعداد كبيرة من الشابات الفرنسيات من أصول مسلمة وعربية على إجراء عملية " ترقيع البكارة " نتيجة إقامتهن علاقات جنسية قبل الزواج ، وتظهر هذه المشكلة في الجاليات القادمة من المغرب العربي باعتبارها تشكل الغالبية الكبرى من الجالية العربية المسلمة التي استوطنت فرنسا منذ عدة أجيال .

وفي برنامج " مهمة خاصة " الذي بثته قناة العربية مؤخرا استطع الزميل (حسن زيتوني) آراء رهط من أبناء الجالية الذين بات الكثير منهم يخشى فقدان هويته ، نتيجة الاندماج مع عادات المجتمع الفرنسي " العلمانية " ، التي تتعارض في كثير من الأحيان مع " الثقافة الإسلامية العربية " لتلك الجاليات .

وتذكر إحدى الفتيات من أصـ جزائري أنها تقيم علاقة جنسية مع شاب فرنسي ، دون أن يسبب لها ذلك أى شعور بالذنب ، موضحة أن أول علاقة لها كانت في سن الرابعة عشرة ، " وبدأت أنام مع عشيقى فى سن السابعة عشرة .. الأمر كان جيدا ، ولم يحرجنى ، ولكن مشكلتى كانت مع عائلتى طوال فترة الدراسة ، وقد كنت دائما أخفى مثل هذه التصرفات عن والدى بالخصوص " ، وأضافت أنها أقامت علاقات جنسية مع شباب كثر .

أما إحدى الفتيات التي نشأت في فرنسا ، فترد على أمها التي تقول لها إن الزواج أمر مقدس وشرعى في الإسلام ، بقولها : " أنا أعرف ذلك يا أمى ، لكن عقد القران يؤدي في كثير من الأحيان إلى انفصال الزوجين عن بعضهما، هناك فرق كبير بيننا كبنات المهجر ، وبنات الوطن الأم ليس لنا نفس التفكير، صحيح نحن مسلمات مثلهن، ولكن لدينا طرق مختلفة فى التفكير والسلوك " .

وأجرى الجراح الفرنسي (برنارد بانيال) ، الذى أجرى خلال العامين

الماضيين فقط (٢٠٠) عملية جراحية لفتيات مسلمات ، وكاثوليكيات ويهوديات ، ولكن الأغلبية من هذه المجموعة من الجالية العربية ، إن هوية الفتاة تكون مصانة ومضمونة طبقا للقوانين الفرنسية ، ولكن المشكلة التي تظل مطروحة بالنسبة لمعظم الفتيات هي توفير المبلغ المالى المطلوب لإجراء العملية الجراحية ، فمعظم الفتيات لا يجدن هذا المبلغ الذى يتراوح بين ٣٠٠-٤٠٠ يورو ، خصوصا أن هذه العملية لا تدخل ضمن العمليات الجراحية التي تدفعها المصالح الصحية الفرنسية مجانا .

ويضيف (بانيل) : أعرف الكثير من الجزائريات والتونسيات اللواتى يجرين هذه العملية الجراحية فى تونس ، لأنها قريبة ، وبسبب المشكل المادى ، غير أننى بدورى أسعى لإجراء العمليات هنا ؛ لأننى لمست عندما درست فى جامعة عنابة بالجزائر أن معظم الطالبات تسألننى عن كيفية إجراء عملية خياطة غشاء البكارة . من جانب آخر تختلف آراء الشباب المسلم فى فرنسا بشأن مسألة الزواج من الفتاة التى نشأت وترعرت فى المجتمع الفرنسى ، حتى وإن كانت عربية مسلمة ، حيث يرى محمد (مغترب جزائرى) أن مسألة العذرية لم تعد مهمة عند الكثيرين ، وهناك من هو مستعد للزواج من امرأة مطلقة وعندها أطفال .

من جهته يرى عميد مسجد مرسيليا الحاج (عليلى) بأن الجالية الإسلامية تعاني كثيرا من ويلات هذه المسألة ، الحساسة ، القائمة بين جيل من الفتيات يرغبن فى تقليد زميلاتهن الفرنسيات والأوربيات ، وبين آباء وأمهات متمسكين بتعاليم الدين ، والتقاليد العربية المحافظة ، " طلبنا من العلماء المختصين ، ومن الجالية ، والمسؤولين بأن يأخذوا مواقف واضحة بما يخص الأمور الاجتماعية ، التى تعيشها الجالية ، ولكن للأسف الشديد وجدنا خللا فى عدم تحمل المسؤولية على حساب الدين الإسلامى " .

وبالمقابل يرى (مالك شبال) (متخصص فى علم الاجتماع الإسلامى) أن مقتضيات العيش فى الغرب تتطلب من الجاليات الإسلامية ضرورة معرفة التعامل مع هذه المجتمعات ، والتخلى عن بعض أنماط السلوك والتقاليد القديمة بحسب تعبيره .

وقد أثارت تلك الحلقة من برنامج " مهمة خاصة " ردود فعل متفاوتة بين مشاهدي قناة العربية ، حيث رأى البعض فيها تسليطا [للضوء] على مشكلة خطيرة ، تعانى منها كافة المجتمعات الإسلامية بشكل أو بآخر ، فى حين رأى بعضهم أن عرض تلك الحلقة تجاوز الكثير من " الحدود فى مجتمعاتنا الشرقية " .

ويقول المشاهد (عبد الحليم) أن تلك الحلقة من " مهمة خاصة " محيرة جدا ، كأنه إعلان أو دعوة لكل فتاة أخطأت أن لا تقلق ، فالتكلفة فى متناول اليد الثرية مضمونة جدا ، ما عليك .. افعلى ما تريدى ... اكسرى كل الحدود والقيود ، اعبثى بالمحرمات والأعراف كما تشائين .. وبسرية يحفظها القانون ، وأنتم يا رجال .. لاتثقوا فى دماء ليلة الزفاف ، فربما أريقت قبل ذلك عشرات المرات " .

أما نسرين من فلسطين ، فتستكر قناة العربية على طرح هكذا مواضيع مفيدة ، وترى أن " التربية الفرنسية التى نشأت عليها البنات اللواتى تحدثن عن أنفسهن ، هى المسؤولة عما حدث .. أرى أن على دول المغرب العربى أن تحافظ على عروبتهما ، وقيمها ، وتقاليدها ، بأن تربي بناتيا على الفضيلة " .

فى حين يرى مشاهد من سوريا ، أن تلك المشكلة الاجتماعية موجودة فى كافة البلدان العربية ، ولكن لا يجرى إلقاء الضوء عليها ، كما حدث مع فتيات الجالية المسلمة فى فرنسا .



الإجهاض للتخلص من الحمل سفاحا الطبيب الذى يتولى العملية آثم وتجب عليه الدية

كتب موسى الأسود: (العدد ١٢١٦٣ - ١٣/٠٤/٢٠٠٧).

أكدت لجنة الفتوى بوزارة الأوقاف على حرمة الإجهاض بعد مرور أربعة أشهر على الحمل مهما كانت الدوافع والأسباب، وأوضحت فى ردها على سؤال حول حكم الإجهاض للتخلص من العار والتشهير بالعرض والشرف إذا كان الحمل سفاحا، أن ذلك لا يبيح الإجهاض طالما مر على الحمل المدة المشار إليها، وبينت أن الطبيب الذى يتولى عملية الإجهاض آثم وتجب عليه الدية وهى الغرة، وتساوى نصف عشر الدية الكاملة، وأشارت إلى أن الاجهاض إذا لم يمض على الحمل أربعون يوما فهو جائز ولكن مع الكراهة، وفيما يلي نص الأسئلة المتعلقة بالإجهاض وإجابة اللجنة عنها:

زوجتى كانت حاملا ونظرا لأنها كانت تعاني من نزول ضغطها قالت لى وهى خارج الكويت: إنى تعبانة فقلت لها: اجهضى الجنين واعملى العملية، لأنى كنت بين خيارين، إما أن تأتى زوجتى إلى الكويت وإما أن تقوم بعملية الإجهاض، بشرط إذا كان الجنين لم يتم أربعين يوما وفعلا زوجتى قامت بعملية الإجهاض، والآن أنا وزوجتى نادمان على تصرفنا هذا، ونعانى نفسيا من ذلك. فالرجاء التوضيح لنا ماذا نفعل الآن وهل هناك كفارة؟

وحضر المستشفى إلى اللجنة، وأفاد بأن مدة الحمل كانت ٣٤ يوما بتقدير الطبيب، وأن الجنين لما نزل كان قطعة لحم لم يتخلق.

أجابت اللجنة بما يلي:

إن الإجهاض دون الأربعين جائز مع الكراهة التنزيهية، ولا شىء عليه من كفارة أو غيرها. والله أعلم.

● أسباب لا تبيح الإجهاض :

تعرضت فتاة لاعتداء أحد الشبان عليها فحملت منه سفاحا، فأخذتها والدتها خوفا من الفضيحة والعار، وخوفا من اعتداء أخيها عليها بالقتل إلى الطبيب، وأجهضتها بعد حملها أربعة أشهر؛ لكي تنتهي من العار، ولتفتح للبت باب الأمل في الزواج، وقد حث فعلا أنها تزوجت بعد إجهاضها بعملية قيصرية، حيث إن الجنين تجاوز الأربعة أشهر.

فهل هذا الإجهاض مباح لهذا العذر؟

وهل على أمها التي قامت بإجهاضها لدى الطبيب غرة أو كفارة؟

أجابت اللجنة بما يلي :

إن الأسباب المشار إليها في السؤال لا تبيح الإجهاض بعد الأشهر الأربعة، وليس على أم البنت غرة لعدم مباشرتها الإجهاض.

وإنما الغرة على الطبيب الذي باشر الإجهاض، يجب عليه دفعها إذا طالب ورثة الجنين، ولا كفارة هنا لأن الفعل عمد، بل على الجميع التوبة النصوح والاستغفار، والإكثار من الأعمال الصالحة والله أعلم.

الأحكام الشرعية المترتبة على إسقاط الجنين، تختلف باختلاف زمن الإسقاط في أي من أطواره الأربعة، كما تقول اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء في السعودية، وذلك على النحو التالي :

الحكم الأول : إذا سقط الحمل في الطورين الأولين : طور النطفة المختلطة من المائتين ، وهي في الأربعين الأولى من علوق الماء في الرحم وطور العلقة، وهو طور تحولها إلى دم جامد في الأربعين الثانية إلى تمام ثمانين يوما، ففي هذه الحالة لا يترتب على سقوطها نطفة أو علقة شيء من الأحكام بلا خلاف . وتستمر المرأة في صيامها وصلاتها كأنه لم يكن إسقاط؛ وعليها أن تتوضأ لوقت كل صلاة إذا كان معها دم كالمستحاضة .

الحكم الثاني : إذا سقط الحمل في الطور الثالث، طور المضغة - أي : قطعة من لحم، وفيه تقدر أعضاؤه وصورته وشكله وهيئته، وهو في الأربعين الثالثة من

واحد وثمانين يوما إلى تمام مائة وعشرين يوما ، فله حالتان :

– أن تلك المضغة ليس فيها تصوير ظاهر لخلق آدمى ولا خفى ولا شهادة القوابل بأنها مبدأ إنسان، فحكم سقوط المضغة هذه حكم سقوطها فى الطورين الأولين، لا يترتب عليه شىء من الأحكام .

– أن تكون المضغة مستكملة لصورة آدمى، أو فيها تصوير ظاهر من خلق الإنسان، يد أو رجل أو نحو ذلك، أو تصوير خفى، أو شهد القوابل بأنها مبدأ إنسان ؛ فحكم سقوط المضغة هنا أنه يترتب عليها النفاس وانقضاء العدة .

الحكم الثالث : إذا سقط الحمل فى الطور الرابع، أى : بعد نفخ الروح، وهو من أول الشهر الخامس من مرور مائة وواحد وعشرين يوما على الحمل فما بعد، فله حالتان، وهما :

– ألا يستهل صارخا (أى لا يصرخ عند ولادته) فله أحكام الحالة الثانية للمضغة المذكورة سابقا، ويزيد أنه يغسل ويكفن ويصلى عليه ويسمى ويعق عنه .

– أن يستهل صارخا، فله أحكام المولود كاملة، ومنها ما فى الحالة قبلها أنفا، وزيادة ها هنا هى : أنه يملك المال من وصية وميراث، فيرث ويورث وغير ذلك .

